# بُغْيَةُ كُلِّ مُسْلِمٍ

## مِنْ

# صَحِيحِ الإمامِ مُسْلِمٍ

لجامعها
السيد محمد بن محمد بن عبد الله المراكشي
الموقت بجامعها الأعظم اليوسفي
كان الله له ورضي عنه

قدم له وحققه وعلق حواشيه وراجعه
فضيلة الشيخ/ طه عبد الرءوف سعد
من علماء الأزهر الشريف

دار السندس للتراث الإسلامي
Elsondos For Islamic Heritage
ش السيد الدواخلي - أمام جامعة الأزهر بالحسين - القاهرة

- اسم الكتـــاب: بغية كل مسلم من صحيح الإمام مسلم
- لجـامعـهـا: السيد محمد بن محمد بن عبد الله المراكشى
- تحـقـيـق: الشيخ/ طه عبد الرءوف سعد
- سنة النشـر: ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م
- عدد الصفحات: ١٤٤ صفحة
- رقم الإيـداع: ٢٠٠٨/٢٠٧٦٩
- تصميم الكتاب: م/ مصطفى أبو غنيمة



الطبعـة الأولـى
١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م

طبعـة جـديدة محـققـة ومنقحـة ومـزيدة
أصح الطبعات وأكثرها شمـولاً




شارع السـيد الدواخلى أمام بـاب جامعـة الأزهـر - بالحسـين - القاهـرة
تليفون: 29 75 89 25 تليفاكس: 76 34 87 27 جوال: 67 24 259 012 - 26 70 370 012
E-mail: darsondos@yahoo.com

بسم الله الرحمن الرحيم

# مقدمة المحقق

الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم، أحمده سبحانه وتعالى وهو ولى الحمد وأهله على ما خصنا به من الكتاب الكريم وشرفنا بحبيبه وحبيبنا المصطفى المختار وجعله للبرية رحمة مهداة.

اللهم صل على محمد وآله وأصحابه الهداة وعلى من اتبع سنته واقتفى خطاه وأثره وسلم تسليما كثيرا.

**أما بعد:**

فإن الله سبحانه وتعالى وله الحمد الجزيل والمنة الكبرى قد حفظ لنا ديننا الإسلامى المجيد بحفظ كتابه العزيز القرآن الكريم ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ (الحجر: ٩).

وتأتى السنة المشرفة تالية لآيات الله المكرمة يقول سبحانه لرسوله ﷺ ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ (النحل: ٤٤) ويقول تعالى عن رسوله ﷺ ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ (النجم: ٣، ٤).

والله سبحانه وتعالى كما حفظ كتابه الكريم فقد حفظ كلام رسوله الشريف أيضا ومجالات هذا الحفظ كثيرة منها حفظ سنة رسول الله ﷺ عن ظهر قلب فى صدور الكثيرين من المسلمين أو فى بطون الصحف والكتب، أيضا الحرص على نقلها مسلسلة من راوٍ لراوٍ، ومن جيل إلى جيل بل من مكان إلى مكان.

هذا ما جعلنا نهتم بإخراج هذا الكتاب القيم فى ذلك الثوب القشيب والتحقيق والتقديم الفريد حتى يستوفى هذا الكتاب حقه.

ونضيف بهذا الكتاب إلى مكتبتك عزيزى القارئ دُرَّة من كتب التراث الإسلامى الذى تكفَّل الله بحفظه بجنود وهبوا أنفسهم لخدمة القرآن الكريم وعلومه والحديث الشريف وعلوم الدين الحنيف، ونحمد الله أن جعلنا منهم، وصدق رسول الله ﷺ القائل فيما رواه عنه ابن مسعود رضي الله عنه: **«نضَّر الله امرءاً سمع مقالتى فحفظها ووعاها وأداها، فرُبَّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه».**

ويقول ﷺ فيما رواه أبو هريرة وأبو سعيد الخدرى، وغيرهما: **«من حفظ على أمتى أربعين حديثًا من أمر دينها بعثه الله يوم القيامة فى زمرة الفقهاء والعلماء»**، وفى رواية: **«بعثه الله فقيهًا عالمًا»**، وفى رواية: **«وكنت له يوم القيامة شافعًا وشهيداً»** فما بالك إذا حفظت عشرات الأحاديث المملوء بها هذا الكتاب.

**أخى القارئ العزيز:**

اقرأ هذا الكتاب؛ عظيم القدر والنفع، واحفظ أحاديثه أو بعضها - إن استطعت - واعمل بما فيها، وعلِّمها أولادك لتحصنهم بصحيح الدين حتى لا يكونوا عُرضة للانحراف الخُلقى والفكرى، واجعل غيرك يقرأه.

نسأل الله العظيم أن يجعل هذا العمل العظيم خالصًا لوجهه الكريم وسببًا لشفاعة النبى لنا يوم الدين وعتقًا لنا ولمشايخنا ولوالدينا ولأولادنا وأنتم من النيران وانفع اللهم به مؤلفه وناشره وكل من قرأه وسمعه واحشرنا جميعًا فى زمرة العلماء والشهداء وتقبَّل منا إنك أنت السميع العليم.

اللهم اجعلنا من الذين يقولون فيفعلون ويفعلون فيُخلصون، ويخلصون فيُقبلون. والحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات.

**وسلام على المرسلين**

**وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين**

**(المحقق)**



بسم الله الرحمن الرحيم

## ترجمة الإمام مسلم

فهو أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيرى النيسابورى أحد الأئمة الحفاظ، ولد سنة أربع ومائتين، كذا قاله ابن الأثير: وقال الذهبى في النبلاء: سنة ست، وتوفى عشية يوم الأحد لست أو لخمس أو لأربع بقين من رجب سنة إحدى وستين ومائتين، وهو ابن خمس وخمسين سنة. رحل إلى العراق والحجاز والشام ومصر، وأخذ الحديث عن يحيى بن يحيى النيسابورى، وقتيبة بن سعيد، وإسحاق بن راهويه، وعلى بن الجعد، وأحمد بن حنبل وعبد الله القواريرى، وشريح بن يونس، وعبد الله بن مسلمة القعنبى، وحرملة بن يحيى، وخلف بن هشام، وغير هؤلاء من أئمة الحديث. وروى عنه الحديث خلق كثير منهم إبراهيم بن محمد بن سفيان، وأبو زرعة وأبو حاتم.

قال الحسن بن محمد الماسرجسى: سمعت أبى يقول سمعت مسلما يقول: صنفت المسند الصحيح من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة. قال محمد بن يعقوب الأخرم: قلما يفوت البخارى ومسلما مما ثبت في الحديث حديث. وقال الخطيب أبو بكر البغدادى: إنما قفا مسلم طريق البخارى ونظر فى علمه وحذا حذوه.

## صحيح مسلم

وهو كتاب وضعه الإمام مسلم بن الحجاج النيسابورى فى الصحيح من حديث الرسول عليه الصلاة والسلام، وهو يلى صحيح البخارى فى الدرجة: ضم أربعة آلاف حديث صحيح غير مكرر.

ونهج الإمام مسلم في وضع صحيحه منهجا حكيما وطريقة سلسةً جعلته سهل التناول يسير المأخذ، حيث جمع الأحاديث المتناسبة في مكان واحد. ويذكر طرق الأحاديث التى ارتضاها، ويورد أسانيده المتعددة وألفاظه المختلفة بإيجاز في العبارة وترتيب حسن وحذر شديد.

ذكر مسلم رحمه الله في مقدمة جامعه الصحيح أنه يقسم الأحاديث ثلاثة أقسام:

الأول: ما رواه الحفاظ المتقنون.

الثانى: ما رواه المستورون متوسطو الحفظ والإتقان.

والأخير: ما رواه المتروكون والضعفاء.

وأنه إذا انتهى من القسم الأول اتبعه بالثانى، وأما القسم الثالث فلا يلتفت إليه.

**دوافع مسلم لتصنيف صحيحه:**

دفع مسلما إلى تأليف صحيحه دافعان:

أولهما: جمع طائفة من الأحاديث الصحيحة المتصلة إلى الرسول عليه الصلاة والسلام، والمشتملة على الأحكام وسنن الدين، حيث كانت المصنفات في ذلك العصر متعبة التناول مخلوطا فيها صحيح الحديث بغيره، وكان مأرب الإمام مسلم من هذا التصنيف هو أن يصيغ الأحاديث النبوية الشريفة بطريقة مبسطة لطلاب الفقه والمجتهدين فيه.

أما الدافع الثانى: لتصنيف صحيح مسلم هو: عندما وجد الإمام مسلم ما كان من القصاص والزنادقة في النيل من العامة ودفعهم إلى المناكير وتأثيرهم على فكر الناس بالخرافات والخزعبلات، فقصد مسلم أن يزيل الغشاوة عن عيون أولئك المدفوعين خلف الأوهام، وذلك بتأليف كتاب في الصحيح من الأحاديث النبوية الشريفة تركن إليها النفوس المجهدة، وتهدأ بها القلوب الشاردة.

**قال الإمام مسلم في مقدمة صحيحه:**

«الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، وصلى الله على محمد خاتم النبيين وعلى جميع الأنبياء والمرسلين».

أما بعد؛ فإنك يرحمك الله بتوفيق خالقك ذكرت أنك هممت بالفحص عن تعرف جملة الأخبار المأثورة عن رسول الله ﷺ فى سنن الدين وأحكامه وما كان منها فـي الثواب والعقاب والترغيب والترهيب. وغير ذلك من صنوف الأشياء، بالأسانيد التى بها نقلت وتداولها أهل العلم فيما بينهم، فأردت -أرشدك الله- أن توقف على جملتها مؤلفة محصاة، وسألتنى أن ألخصها لك في التأليف بلا تكرار يكثر...

إلى أن قال: ألا إن ضبط القليل من هذا الشأن وإتقانه أيسر على المرء من معالجة الكثير منه، ولا سيما عند من لا تمييز عنده من العوام، إلا بأن يوقفه على التمييز غيره، وإذا كان الأمر من هذا كما وصفنا فالقصد منه إلى الصحيح القليل

أولى بهم من ازدياد السقيم، وإنما يرجى بعض المنفعة في الاستكثار من هذا الشأن وجمع المكررات منه لخاصته من الناس ممن رزق فيه بعض التيقظ والمعرفة بأسبابه وعلله.

فأما عوام الناس الذين هم بخلاف معانى الخاصة، فلا معنى لهم في طلب الكثير، وقد عجزوا عن معرفة القليل.

ثم قال: وبعد يرحمك الله - فلولا الذى رأينا من سوء صنيع كثير ممن نصب نفسه محدثا فيما يلزمهم من طرح الأحاديث الضعيفة، والروايات المنكرة وتركهم الاقتصار على الأخبار الصحيحة المشهورة مما نقله الثقات المعروفون بالصدق والأمانة بعد معرفتهم وإقرارهم بألسنتهم أن كثيرا مما يقذفون به إلى الأغبياء من الناس هو مستنكر ومنقول عن قوم غير مرضيين ممن ذم الرواية عنهم أئمة الحديث، مثل مالك بن أنس رحمه الله وشعبة بن الحجاج وسفيان بن عيينة ويحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدى وغيرهم من الأئمة مما سهل علينا الانتصاب لما سألت من التمييز والتحصيل ولكن من أجل ما أعلمناك من نشر القوم الأخبار المنكرة بالأسانيد الضعاف المجهولة، وقذفهم بها إلى العوام الذين لا يعرفون عيوبها خف على قلوبنا إجابتك إلى ما سألت» اهـ.

من ذلك نستبين أنه كان شغل مسلم الشاغل: هو تبيان ووضوح الأحاديث الصحيحة دون بلوغ مرحلة الاستنباط، حتى ينهل من صحيحه العامة والخاصة بعيدا عن الشبهات، وحفظا للعامة من الوقوع في المحظور أو الانقياد خلف من ليسوا أهلا لأن يقتدى بهم، أو أن يستمع إليهم أو أن يؤخذ عنهم.

وكتبه الخائف وعيد ربه
الراجي منه الوعد
أبو محمد
الشيخ/ طه بن عبد الرءوف سعد
من علماء الأزهر الشريف
غفر الله له



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى مَوْلاَنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ.

حَمْدًا لِمَنْ هَدَى بِنَبِيِّهِ مَوْلاَنَا مُحَمدٍ السَّبِيلَ الأَقْوَمَ، وَبَيَّنَ بِهِ الطَّرِيقَ الأَعْدَلَ الأَحْكَمَ، وَشَدَّ بِهِ عُرَى الدِّينِ فَاسْتَوْثَقَ وَاسْتَحْكَمَ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى آلِهِ بُحُورِ الْمَعَارِفِ، وَأَصْحَابِهِ كُنُوزِ اللَّطَائِفِ.

(أَمَّـا بَعْـدُ) فَيَقُولُ الْعَبْدُ الْفَقِيـرُ إِلَى اللهِ (مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ) الْمُوَقِّتُ بِالْحَضْرَةِ الْمَرَاكِشِيَّةِ وَقْتَهُ، كَانَ لَهُ اللهُ.

لَمَّـا كَانَ الْحَدِيثُ النَّبَوِيُّ مَرْهَمًا لِلْجِرَاحَاتِ الْبَاطِنَةِ وَالظَّاهِرَةِ، وَالْعَمَلُ بِهِ يُوَصِّلُ لِلْمَقَامَاتِ الْبَاهِرَةِ، عَنَّ لِي نَقْلُ مَا اشْتَدَّتْ إِلَيْهِ الْحَاجَةُ مِنْ مَعْرِفَةِ الْعَقَائِدِ وَالأَحْكَامِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ، مِنْ صَحِيحِ الإِمَامِ مُسْلِمٍ، وَسَمَّيْتُهُ:

## (بغية كل مسلم من صحيح الإمام مسلم)

جَعَلَهُ اللهُ خَالِصًا لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَنَفَعَ بِهِ النَّفْعَ الْعَمِيمَ، بِمَنِّهِ إِنَّهُ حَلِيمٌ كَرِيمٌ.



# الإسلام والإيمان والإحسان

## قال الإمام مسلم رحمه الله

١- عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ لاَ يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ وَلاَ يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ وَقَالَ يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الإِسْلاَمِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الإِسْلاَمُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَتُقِيمَ الصَّلاَةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلاً. قَالَ صَدَقْتَ، فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ. قَالَ فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِيمَانِ؟ قَالَ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ وَمَلاَئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ قَالَ صَدَقْتَ قَالَ فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِحْسَانِ؟ قَالَ: أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ. قَالَ فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ؟ قَالَ مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ قَالَ فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَاتِهَا، قَالَ: أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاةِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ قَالَ ثُمَّ انْطَلَقَ فَلَبِثْتُ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ لِي يَا عُمَرُ أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟ قُلْتُ اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ.

٢- وَعَنْهُ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ[١]. شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. وَإِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ.

---

(١) أي خمسة أركان.

٣- عـنْ جَابـرٍ قـال: أتَى النَّبيَّ ﷺ، النُّعْمـانُ بْنُ نوفلٍ، فقـال يا رَسُولَ الله: أرَأيْتَ إذا صَلَّيْتُ الْمكْتُوبة وحرَّمْتُ الْحرامَ وأحْللْتُ الْحلالَ أدخُلُ الْجنَّة؟ فقالَ النَّبيُّ ﷺ: نعم.

٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: الصَّلَواتُ الْخَمْسُ وَالْجُمُعَةُ إلى الْجُمُعَةُ، وَرَمَضَانُ إلى رَمَضَانَ مُكَفِّرَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ إذَا اجْتُنِبَتِ الْكَبَائِرُ.

٥- وَعَنْهُ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لاَ يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هذهِ الأُمَّةِ يَهُودِيٌّ وَلاَ نَصْرَانِيٌّ ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ إلاَّ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ.

٦- عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمطَّلبِ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: ذَاقَ طَعْمَ الإِيمَانِ مَنْ رَضِيَ بِاللهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلاَمِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولاً.

٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ، أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً. فَأَفْضَلُهَا: قَوْلُ لاَ إِلهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ.

٨- عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ الثَّقَفِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ قُلْ لِي فِي الإِسْلاَمِ قَوْلاً لاَ أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا بَعْدَكَ. قَالَ: قُلْ آمَنْتُ بِاللهِ ثُمَّ اسْتَقِمْ(١).

٩- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ.

---

(١) أي استقم على شرائع الإسلام.

١٠- عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الدِّينُ النَّصِيحَةُ. قُلْنَا لِمَنْ؟ قَالَ لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ.

## المؤمن، والكافر، والمنافق

١١- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْ نِفَاقٍ حَتَّى يَدَعَهَا: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ.

١٢- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ حُبُّ الأَنْصَارِ آيَةُ الإِيمَانِ وَبُغْضُهُمْ آيَةُ النِّفَاقِ.

١٣- عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رضي الله عنه قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلاَةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَةِ فِي أَثَرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: قَالَ أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ. فَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوَاكِبِ: وَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا فَذَاكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوَاكِبِ.

١٤- عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلاَةِ.

١٥- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: الصَّلاَةُ لِوَقْتِهَا. قَالَ قُلْتُ ثُمَّ أَيٌّ، قَالَ: بِرُّ الْوَالِدَيْنِ(١). قَالَ قُلْتُ ثُمَّ أَيٌّ، قَالَ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ.

(١) لقد قدم ﷺ بر الوالدين على الجهاد اهتماما بهما.

١٦ - عَنْ عَمْرِو بن شُرَحْبِيلٍ: عَنْ عَبْدِ اللهِ[١] قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللهِ؟ قَالَ: أَنْ تَجْعَلَ للهِ نِدًّا[٢] وَهُوَ خَلَقَكَ. قَالَ قُلْتُ لَهُ: إِنَّ ذلِكَ لَعَظِيمٌ. قَالَ قُلْتُ ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مَخَافَةَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ. قَالَ قُلْتُ ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ أَنْ تُزَانِي حَلِيلَةَ جَارِكَ.

١٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا.

١٨ - عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ شَقَّ ذلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَقَالُوا: أَيُّنَا لا يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيْسَ هُوَ كَمَا تَظُنُّونَ إِنَّمَا هُوَ كَمَا قَالَ لُقْمَانُ لابْنِهِ: ﴿يَا بُنَيَّ لاَ تُشْرِكْ بِاللهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾.

١٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا وَكَذَا حَتَّى يَقُولَ لَهُ مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فَإِذَا بَلَغَ ذلِكَ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ وَلْيَنْتَهِ.

٢٠ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: مَنِ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ فَقَدْ أَوْجَبَ اللهُ لَهُ النَّارَ وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ وَإِنْ قَضِيبًا مِنْ أَرَاكٍ.

٢١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ: أَرَأَيْتَ إِنْ جَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَخْذَ مَالِي؟ قَالَ: لاَ تُعْطِهِ مَالَكَ. قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلَنِي؟ قَالَ قَاتِلْهُ. قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلَنِي؟ قَالَ: فَأَنْتَ شَهِيدٌ. قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُهُ؟ قَالَ: هُوَ فِي النَّارِ.

(١) هو ابن مسعود رضي الله عنه.
(٢) شريكا مساويا لله سبحانه وتعالى.

٢٢- وَعنْهُ قال: قال رسُولُ ﷺ: بَدأَ الإِسْلاَمُ غَريبًا وَسيَعُودُ كما بدَا غريبًا فطُوبَى للغربَاءِ.

٢٣- عَنْ أَبِى سعيدِ الْخُدْرِىِّ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: لاَ يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ، وَلاَ المرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ المرْأَة، ولاَ يفْضِى الرَّجُلُ إِلَى الرجلِ فِى ثوْبٍ واحدٍ، ولاَ تُفْضِى المرْأَةُ إلى المرْأة فى الثَّوْب الْوَاحد.

٢٤- عَنْ أَبِى هُريْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: اتقُوا اللَّعانَيْنِ. قالُوا: وما اللَّعانانِ يا رسُولَ اللهِ؟ قال الذِّي يَتَخلَّى فى طَرِيقِ النَّاسِ أو فى ظلِّهِمْ.

٢٥- عَنْ جَابرٍ عَنَ رسُولِ اللهِ ﷺ: أَنَّهُ نَهَى أنْ يُبَالَ فى الماءِ الرَّاكد.

٢٦- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: إذا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فلْيَسْتَجْمِرْ وِتْرًا(١)، وإذا توَضَّأَ أَحَدُكُمْ فلْيَجْعَلْ فى أَنْفِهِ ماءً ثُمَّ لِيَسْتَنْثِرْ.

٢٧- عَنْ سَلْمَانَ قَالَ قِيلَ لَهُ قَدْ عَلَّمَكُمْ نَبِيُّكُمْ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الْخِرَاءَةَ. قَالَ: فَقَالَ أَجَلْ، لَقَدْ نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِالْيَمِينِ، أَوْ نَسْتَنْجِي بِأَقَلَّ مِنْ ثَلاَثَةِ أَحْجَارٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ أَوْ بِعَظْمٍ.

٢٨- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ حَائِطًا وَتَبِعَهُ غُلاَمٌ مَعَهُ مِيضَأَةٌ وَهُوَ أَصْغَرُنَا فَوَضَعَهَا عِنْدَ سِدْرَةٍ(٢) فَقَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ حَاجَتَهُ فَخَرَجَ عَلَيْنَا وَقَدِ اسْتَنْجَى بِالماءِ.

٢٩- عَنْ أَبِى قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ يُمْسِكْ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ وَهُوَ يَبُولُ وَلاَ يَتَمَسَّحْ مِنَ الخَلاَءِ بِيَمِينِهِ، وَلاَ يَتَنَفَّسْ فى الإِنَاءِ.

---

(١) ثلاثا أو خمسا مثلا

(٢) نوع من الأشجار.

٣٠- عَنِ ابنِ عَبَّاس أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خرجَ مِنَ الخَلاءِ فَأُتِيَ بِطَعَامٍ فَذَكَرُوا لَهُ الْوَضُوءَ فقال إِنِّي لاَ أُرِيدُ أَنْ أُصَلِّيَ فَأَتَوَضَّأَ.

٣١- عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ قال: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمانِ، والْحَمدُ للهِ تَمْلأُ المِيزانَ، وَسُبْحَانَ اللهِ وَالْحَمْدُ للهِ تَمْلآنِ أَوْ تَمْلأُ مَا بَيْنَ السَّمواتِ وَالأَرْضِ، وَالصَّلاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِياءٌ، والقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا.

٣٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ تَوَضَّأَ لِلصَّلاةِ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ ثُمَّ مَشَى إِلَى الصَّلاةِ المَكْتُوبَةِ فَصَلاَّهَا مَعَ النَّاسِ غَفَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ ذُنُوبَهُ.

٣٣- عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ رضي الله عنه يَقُولُ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ إِلاَّ فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةُ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ.

٣٤- عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: مَنْ تَوَضَّأَ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةُ.

٣٥- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ أَوِ الْمُؤْمِنُ فَغَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ كَانَ بَطَشَتْهَا يَدَاهُ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ

رِجْلَيْه خَرَجَتْ كُلُّ خَطيئَةٍ مَشَتْهَا رِجْلاَهُ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخر قَطْرِ المَاء قَالَ حَتَّى يَخْرُجَ نَقيًّا منَ الذُّنُوب(١).

٣٦- عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّاب رضي الله عنه : أَنَّ رَجُلاً تَوضَّأَ فَتَركَ مَوْضعَ ظُفْرٍ عَلَى قَدَمه فَأَبْصَرَهُ النَّبيُّ ﷺ فَقَالَ ارْجعْ فَأَحْسنْ وُضُوءَكَ فَرَجَعَ ثُمَّ صَلَّى.

٣٧- عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ رَأَى رَجُلاً لَمْ يَغْسلْ عَقبَه فَقَالَ: وَيْلٌ للأَعْقَاب منَ النَّار.

٣٨- وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: أَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللهُ به الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ به الدَّرَجَات؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ الله. قَالَ إِسْبَاغُ الْوُضُوء عَلَى المَكَاره، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى المَسَاجد، وَانْتظَارُ الصَّلاَة بَعْدَ الصَّلاَة فَذلكُمُ الرِّبَاطُ.

٣٩- عَنْ بُرَيْدَةَ رضي الله عنه : أَنَّ النَّبيَّ ﷺ صَلَّى الصَّلَوَات يَوْمَ الْفَتْح بوُضُوءٍ وَاحدٍ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْه. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لَقَدْ صَنَعْتَ الْيَوْمَ شَيْئًا لَمْ تَكُنْ تَصْنَعُهُ. قَالَ: عَمْدًا صَنَعْتُهُ يَا عُمَر(٢).

٤٠- عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ منْ نَوْمه فَلاَ يَغْمسْ يَدَهُ في الإِنَاء حَتَّى يَغْسلَهَا ثَلاَثًا فَإِنَّهُ لاَ يَدْري أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ؟

٤١- وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ في إِنَاء أَحَدكُمْ فَلْيُرقْهُ ثُمَّ ليَغْسلْهُ سَبْعَ مَرَّات.

٤٢- عَنْ عَائشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: عَشْرٌ منَ الْفطْرَة: قَصُّ الشَّارب، وَإِعْفَاءُ اللِّحْيَة، وَالسِّوَاكُ، وَاسْتنْشَاقُ المَاء، وَقَصُّ الأَظْفَار،

(١) ولا بد من النية وأنت تتوضأ أن هذا سوف يحدث فإنما الأعمال بالنيات.
(٢) أي حتى يبين للمسلمين الحكم في ذلك.

وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ، وَنَتْفُ الإِبطِ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ، وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ. قَالَ مُسْلِمٌ، وَقَالَ مُصْعَبٌ: وَنَسِيتُ الْعَاشِرَةَ إِلاَّ أَنْ تَكُونَ الْمَضْمَضَةَ.

٤٣- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: الْفِطْرَةُ خَمْسٌ: الاخْتِتَانُ، وَالاسْتِحْدَادُ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمُ الأَظْفَارِ، وَنَتْفُ الإِبطِ.

٤٤- عَنْ أَنَسٍ قَالَ: وَقَّتَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِى قَصِّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمِ الأَظْفَارِ، وَنَتْفِ الإِبطِ، وَحَلْقِ الْعَانَةِ أَنْ لاَ نَتْرُكَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً.

٤٥- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: جُزُّوا الشَّوَارِبَ، وَأَرْخُوا اللِّحَى، وَخَالِفُوا الْمَجُوسَ.

٤٦- عَنْ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِىِّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَحْتَزُّ مِنْ كَتِفِ شَاةٍ فَأَكَلَ مِنْهَا فَدُعِىَ إِلَى الصَّلاَةِ فَقَامَ وَطَرَحَ السِّكِّينَ وَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

٤٧- عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: إِنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ: أَأَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الغَنَمِ؟ قَالَ: إِنْ شِئْتَ فَتَوَضَّأْ، وَإِنْ شِئْتَ فَلاَ تَتَوَضَّأْ. قَالَ: أَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الإِبِلِ؟ قَالَ: نَعَمْ فَتَوَضَّأْ مِنْ لُحُومِ الإِبِلِ. قَالَ: أُصَلِّى فِى مَرَابِضِ الْغَنَمِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: أُصَلِّى فِى مَبَارِكِ الإِبِلِ؟ قَالَ: لاَ(١).

٤٨- عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ شَكَا إِلَى النَّبِىِّ ﷺ الرَّجُلَ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَجِدُ الشَّىْءَ فِى الصَّلاَةِ. قَالَ: لاَ يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا.

---

(١) خوفا من التشويش على المصلى بحركات الإبل.

٤٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَال: قَال رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُم فِي بَطْنِه شَيْئًا فَأَشْكَلَ عَلَيْه أَخرجَ مِنْهُ شَيْءٌ أَمْ لاَ؟ فَلاَ يَخْرُجَنَّ مِنَ الْمَسْجِد حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا.

٥٠- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَتْ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا أَمَرَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَتَأْتَزِرُ بِإِزَارٍ[1] ثُمَّ يُبَاشِرُهَا.

٥١- عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَال: كُنْتُ رَجُلاً مَذَّاءً فَكُنْتُ أَسْتَحِي أَنْ أَسْأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ لِمَكَانِ ابْنَتِه فَأَمَرْتُ الْمِقْدَادَ بْنَ الأَسْوَدِ فَسَأَلَهُ فقال: يَغْسِلُ ذَكَرَهُ وَيَتَوَضَّأُ.

٥٢- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَال: قَال رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِذَا أَتَي أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ فَلْيَتَوَضَّأْ.

٥٣- عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِه بِغُسْلٍ وَاحِدٍ.

٥٤- عَنْ مُعَاذَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالت سَأَلْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ: مَا بَال الحَائِضِ تَقْضِي الصَّوْمَ وَلاَ تَقْضِي الصَّلاَةَ؟ فقالت: أَحَرُورِيَّةٌ أنت؟ قُلْتُ: لَسْتُ بِحَرُورِيَّةٍ وَلَكِنِّي أَسْأَلُ قالت كَانَ يُصِيبُنَا ذلِكَ فَنُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّوْمِ وَلاَ نُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّلاَةِ[2].

٥٥- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الأَرْبَعِ ثُمَّ جَهَدَهَا[3] فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْه الغُسْلُ، وَفِي حَدِيثِ مُطَرِّفٍ: وَإِنْ لَمْ يُنْزِلْ.

---

(١) بين السرة والركبة وله ما فوق ذلك وما دون ذلك.

(٢) تخفيفا على النساء إذ الصلاة تتكرر خمس مرات في اليوم والصوم إنما هو يوم واحد.

(٣) فبلغ موضع ختانه ختانها أنزل أو لم ينزل.

٥٦- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الأَرْبَعِ وَمَسَّ الخِتَانُ الخِتَانَ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ.

٥٧- وَعنْهَا أَيضًا قَالت إِنَّ رَجُلاً سَأَل رسولَ الله ﷺ عن الرَّجُلِ يُجامِعُ أَهْلَهُ ثُمَّ يَكْسَلُ(١) هلْ عَلَيْهِمَا الغُسْلُ؟ وَعائشةُ جَالِسَةٌ. فقال رَسولُ الله ﷺ: إِني لأَفْعَلُ ذلكَ أنا وَهذه ثُمَّ نَغْتَسِلُ.

٥٨- عَنْ عَائِشَةَ قالت: كانَ النَّبيُّ ﷺ يَذْكُرُ اللهَ على كُلِّ أَحْيَانه.

٥٩- عَنْ سَعد بن أبي وَقَّاصٍ: عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ: أَشْهَدُ أَنْ لا إِلهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيتُ باللهِ رَبًّا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولاً، وَبالإِسْلاَمِ دِينًا غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ.

٦٠- عَنْ مُعَاوِيَةَ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ القِيامَةِ.

٦١- عَنِ ابنِ عُمَرَ قَالَ: كان رَسول الله ﷺ: إِذَا قَامَ للصَّلاَة رفع يَدَيْه حَتَّى تَكُونَا حَذْوَ مَنْكِبَيْه ثُمَّ كَبَّرَ فإِذا أَرادَ أَنْ يرْكَعَ فَعَلَ مِثْلَ ذلكَ وإِذا رَفَعَ مِنَ الرُّكُوعِ فَعَلَ مِثْلَ ذلك، وَلاَ يَفْعَلُهُ حِينَ يرفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ.

٦٢- عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ صَلَّى صَلاَةً لَمْ يَقْرَأْ فيها بأُمِّ القُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ(٢) ثَلاثًا غَيْرُ تَمَامٍ.

٦٣- فَقِيلَ لأَبِي هُرَيْرَةَ إِنَّا نَكُونُ وَراءَ الإِمَامِ. فَقَالَ اقْرَأْ بها في

(١) أي لم ينزل المنى.
(٢) أي ناقصه.

نَفْسكَ فإنّي سَمعْتُ النَّبيَّ ﷺ يَقُولُ: قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: قَسَمْتُ الصَّلاَةَ بَيْني وبَيْنَ عَبْدى نصْفَيْنِ ولعَبْدى مَا سَأَلَ، فَإذَا قَالَ الْعَبْدُ: الْحَمْدُ للهِ ربِّ الْعَالَمينَ. قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: حَمدَني عَبْدى وإذَا قَالَ: الرَّحْمنِ الرَّحيمِ. قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدى، وإذَا قَالَ: مَالك يوْمِ الدِّينِ. قَالَ: مَجَّدَني عَبْدى، وقَالَ مَرَّةً فَوَّضَ إلَيَّ عَبْدى فإذَا قَالَ إيَّاكَ نَعْبُدُ وإيَّاكَ نَسْتَعينُ. قَالَ هذا بَيْني وبَيْنَ عَبْدى ولعَبْدى مَا سَأَلَ. فإذَا قَالَ: اهْدنَا الصِّرَاطَ المُسْتَقيمَ صراطَ الَّذين أنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ المَغْضُوب عَلَيْهِمْ وَلاَ الضَّالينَ، قَالَ هَذَا لعَبْدى ولعَبْدى مَا سَأَلَ[1].

٦٤- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وأَبى بَكْرٍ وعُمَرَ وعثمان رَضِىَ اللهُ عَنْهُمْ فَلَمْ أَسْمَعْ أحَدًا منْهُمْ يَقْرأُ بسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحيمِ.

٦٥- وَعَنْهُ أَيْضًا قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبيِّ ﷺ وَأَبي بَكْر وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ رَضِىَ اللهُ عَنْهُمْ فَكَانُوا يَسْتَفْتحُونَ بالْحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمينَ لاَ يَذْكُرُونَ بسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحيمِ في أَوَّلِ قراءَةٍ وَلاَ في آخرهَا.

٦٦- عَنْ وَائِلِ بنِ حُجْرٍ رضي الله عنه أَنَّهُ رَأَى النَّبيَّ ﷺ رَفَعَ يَدَيْه حينَ دَخَلَ فى الصَّلاَة كَبَّرَ وَصَفَّ كَفَّيْه حيَالَ أُذُنَيْه ثُمَّ التَحَفَ بثَوْبه ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ أَخْرَجَ يَدَيْه منَ الثَّوْب ثُمَّ رَفَعَهُمَا ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ فَلَمَّا قَالَ سَمعَ اللهُ لمَنْ حَمدَهُ رَفَعَ يَدَيْه فَلَمَّا سَجَدَ سَجَدَ بَيْنَ كَفَّيْه.

٦٧- عَنْ أَبى سَعيد الْخُدْرىِّ رضي الله عنه قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ قَوْمًا فى مُؤَخَّرِ المَسْجد. فَقَالَ لَهُمْ تَقَدَّمُوا فَأْتَمُّوا بي وَلْيَأْتَمَّ بكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ لاَ يَزالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللهُ.

---

(١) هذا هو الحديث القدسى أو الإلهى.

٦٨- عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: خَيْرُ صُفُوف الرِّجَال أَوَّلُهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوف النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا[1].

٦٩- عَنْ أَبي قَتَادَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ في الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ منَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ، وَيُسْمِعُنَا الآيَةَ أَحْيَانًا، وَيَقْرَأُ في الرَّكْعَتَيْنِ الأُخْرَيَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ.

٧٠- عَنْ ثَابِت عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: إِني لاَ آلُو أَنْ أُصَلِّي بِكُمْ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلي بِنَا. قَالَ فَكَانَ أَنَسٌ يَصْنَعُ شَيْئًا لاَ أَرَاكُمْ تَصْنَعُونَهُ: كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ منَ الرُّكُوعِ انْتَصَبَ قَائِمًا حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ قَدْ نَسيَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ منَ السَّجْدَةِ مَكَثَ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ قَدْ نَسيَ.

٧١- عَنْ أَبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: لَقَدْ كَانَتْ صَلاَةُ الظُّهْرِ تُقَامُ فَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى الْبَقِيعِ فَيَقْضِي حَاجَتَهُ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَأْتِي وَرَسُولُ اللهِ ﷺ في الرَّكْعَةِ الأُولَى مِمَّا يُطَوِّلُهَا.

٧٢- عَن ابن عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ منَ الرُّكُوعِ قَالَ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلْءَ السَّمَوَاتِ وَمِلْءَ الأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمِلْءَ مَا شِئْتَ منْ شَيْءٍ بَعْدُ أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ لاَ مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ وَلاَ مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ وَلاَ يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ.

٧٣- عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ أَقْرَأَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا.

٧٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ سَاجِدٌ فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ.

(١) حتى تبتعد النساء عن الرجال ما أمكن.

٧٥- وَعَنْهُ أَيْضًا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ دِقَّهُ وَجُلَّهُ وَأَوَّلَهُ وَآخِرَهُ وَعَلَانِيَتَهُ وَسِرَّهُ.

٧٦- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضى الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ: الْجَبْهَةِ وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَلَى أَنْفِهِ، وَالْيَدَيْنِ، وَالرِّجْلَيْنِ، وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ، وَلاَ نَكْفِتُ الثِّيَابَ وَلاَ الشَّعْرَ.

٧٧- عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ مَالِكٍ ابنِ بُحَيْنَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى فَرَّجَ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى يَبْدُوَ بَيَاضُ إِبْطَيْهِ.

٧٨- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْتَفْتِحُ الصَّلاَةَ بِالتَّكْبِيرِ، وَالْقِرَاءَةَ بِالْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَكَانَ إِذَا رَكَعَ لَمْ يُشْخِّصْ رَأْسَهُ وَلَمْ يُصَوِّبْهُ وَلَكِن بَيْنَ ذَلِكَ، وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَائِمًا، وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ جَالِسًا، وَكَانَ يَقُولُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ التَّحِيَّةَ(١)، وَكَانَ يَفْرُشُ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَيَنْصِبُ رِجْلَهُ الْيُمْنَى، وَكَانَ يَنْهَى أَنْ يَفْتَرِشَ الرَّجُلُ ذِرَاعَيْهِ افْتِرَاشَ السَّبُعِ، وَكَانَ يَخْتِمُ الصَّلاَةَ بِالتَّسْلِيمِ.

٧٩- عَنْ طَلْحَةَ قَالَ: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِذَا وَضَعَ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ مُؤْخَّرَةِ الرَّحْلِ فَلْيُصَلِّ وَلاَ يُبَالِ مَنْ مَرَّ وَرَاءَ ذَلِكَ.

## (الصلاة في ثوب واحد)

٨٠- عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ حَدَّثَ أَنَّهُ رَأَى جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ مُتَوَشِّحًا بِهِ، وَعِنْدَهُ ثِيَابُهُ، وقال جابرٌ إِنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللهِ ﷺ يَصْنَعُ ذَلِكَ.

(١) يقرأ التحيات في الجلستين في الصلاة الثلاثية والرباعية.

٨١- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: فَرَأَيْتُهُ يُصَلِّي عَلَى حَصِيرٍ يَسْجُدُ عَلَيْهِ. قَالَ: وَرَأَيْتُهُ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَوَشِّحًا بِهِ. قال مُسْلِمٌ: وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ وَاضِعًا طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ.

## (المساجد)

٨٢- عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ فِي الأَرْضِ أَوَّلَ؟ قَالَ: المَسْجِدُ الْحَرَامُ. قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: الْمَسْجِدُ الأَقْصَى قُلْتُ: كَمْ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: أَرْبَعُونَ سَنَةً، وَأَيْنَمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلاَةُ فَصَلِّ فَهُوَ مَسْجِدٌ(١).

٨٣- عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: فُضِّلْنَا عَلَى النَّاسِ بِثَلاَثٍ. جُعِلَتْ صُفُوفُنَا كَصُفُوفِ الْمَلاَئِكَةِ، وَجُعِلَتْ لَنَا الأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِداً، وَجُعِلَتْ تُرْبَتُهَا لَنَا طُهُوراً إِذَا لَمْ نَجِدِ الْمَاءَ.

٨٤- عَنْ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ وهُوَ يَقُولُ: إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ فَإِنَّ اللهَ قَدِ اتَّخَذَنِي خَلِيلاً كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام خَلِيلاً، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذاً مِنْ أُمَّتِي خَلِيلاً لاَتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلاً، أَلا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ، أَلاَ فَلاَ تَتَّخِذُوا القُبُورَ مَسَاجِدَ إِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ.

## (النهي عن بناء المساجد على القبور)

٨٥- عَنْ عَائِشَةَ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالاَ: لَمَّا نُزِلَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ(٢)

---

(١) إذ جعلت الأرض كلها مسجدا وطهورا ما دامت طاهرة.

(٢) أي الموت.

طفق يطْرحُ خميصةً لهُ علَى وجْهه فإذا اغْتمَّ كشفها عنْ وجْهه فقال وهو كذلك: لعْنةُ الله علَى الْيهُود والنَّصارى اتَّخذُوا قُبور أنْبيائهمْ مساجد. يُحذِّرُ مثْل ما صنعُوا.

٨٦- عنْ أبى مسْلمة سعيد بن يزيد قال: قُلْتُ لأنس بن مالك: أكانَ رسُولُ الله ﷺ يُصلِّى فى النَّعْليْن؟ قال: نعم[1].

٨٧- عنْ أنس بْن مالك عن النَّبىِّ ﷺ قال: إذا حضر الْعشاءُ وأُقيمت الصَّلاةُ فابْدءُوا بالْعشاء.

٨٨- عن ابْن عُمر قال: قال رسُولُ الله ﷺ إذا وُضع عشاءُ أحدكُمْ وأُقيمت الصَّلاةُ فابْدؤا بالعشاء ولا يعْجلنَّ حتَّى يفْرُغ منْهُ[2].

٨٩- عنْ معْدان بن أبى طلْحة: أنَّ عُمر بْن الْخطَّاب رضي الله عنه خطب يوْم الْجُمُعة إلى أنْ قال ثُمَّ إنَّكُمْ أيُّها النَّاسُ تأْكُلُون شجرتيْن لا أراهُما إلاَّ خبيثتيْن هذا البصل والثُّوم. لقدْ رأيتُ رسُول الله ﷺ إذا وجد ريحهُما من الرَّجُل فى الْمسْجد أمر به فأُخْرج إلى الْبقيع فمنْ أكلهُما فلْيُمتْهُما طبْخًا.

## (النهى عن إنشاد الضالة في المسجد)

٩٠- عنْ أبى هُريْرة قال، قال رسُولُ الله ﷺ منْ سمع رجُلاً ينْشُدُ ضالَّةً فى المسْجد فلْيقُلْ: لا ردَّها اللهُ عليْك، فإنَّ الْمساجد لمْ تُبْن لهذا.

٩١- وعنْهُ أنَّ رسُول الله ﷺ قال: إنَّ أحدكُمْ إذا قام يُصلى جاءهُ الشَّيْطانُ فلبَّس عليْه حتى لا يدْرى كمْ صلَّى، فإذا وجد ذلك أحدُكُمْ فلْيسْجُدْ سجْدتيْن وهُو جالسٌ.

(١) ما دام طاهرتين يقول الإمام الغزالى: عجبا لأناس يهتمون بنظافة الظاهر والباطن خراب مشحون.
(٢) ولا يتمادى حتى لا تفوته الجماعة

## (صفة الجلوس في الصلاة)

٩٢- عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا جَلَسَ فِى الصَّلَاةِ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَرَفَعَ أُصْبُعَهُ الْيُمْنَى الَّتِى تَلِى الإِبْهَامَ فَدَعَا بِهَا وَيَدُهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى بَاسِطُهَا عَلَيْهَا .

٩٣- وَعَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ فِى الصَّلَاةِ وَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى وَقَبَضَ أَصَابِعَهُ كُلَّهَا وَأَشَارَ بِأُصْبُعِهِ الَّتِى تَلِى الإِبْهَامَ وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الأَيْسَرِ .

٩٤- عَنْ سَعْدٍ قَالَ : كُنْتُ أَرَى رَسُولَ اللهِ ﷺ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ حَتَّى أَرَى بَيَاضَ خَدِّهِ .

## (ما يُستعاذ منه في الصلاة)

٩٥- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُعَلِّمُهُمْ هَذَا الدُّعَاءَ كَمَا يُعَلِّمُهُمْ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ يَقُولُ قُولُوا : اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ .

٩٦- قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ فِى صَحِيحِهِ : بَلَغَنِى أَنَّ طَاوُوسًا قَالَ لابْنِهِ أَدَعَوْتَ بِهَا فِى صَلاتِكَ ؟ فَقَالَ : لاَ قَالَ : أَعِدْ صَلاتَكَ[1] .

٩٧- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ مِنْ أَرْبَعٍ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ .

---

(١) ليست الاعادة بواجبة.

## (الأذكار الواردة بعد الصلاة)

٩٨- عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلاَتِهِ اسْتَغْفَرَ ثَلاَثًا وَقَالَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلاَمُ وَمِنْكَ السَّلاَمُ تَبَارَكْتَ يَاذَا الْجَلاَلِ وَالإِكْرَامِ.

٩٩- قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ: قَالَ الْوَلِيدُ: فَقُلْتُ لِلأَوْزَاعِيِّ كَيْفَ الاسْتِغْفَارُ؟ قَالَ يَقُولُ: أَسْتَغْفِرُ اللهَ أَسْتَغْفِرُ اللهَ.

وَقَالَ مُسْلِمٌ: وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ نُمَيْرٍ يَاذَا الْجَلاَلِ وَالإِكْرَامِ.

١٠٠- عَنِ الْمُغِيرَةِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنَ الصَّلاَةِ وَسَلَّمَ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ؛ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ - اللَّهُمَّ لاَ مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ وَلاَ مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ وَلاَ يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ.

## (الباقيات الصالحات)

١٠١- عَنْ صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ أَتَوْا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالُوا: ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ[1] بِالدَّرَجَاتِ الْعُلَى وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ. فَقَالَ: وَمَا ذَاكَ قَالُوا يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ وَلاَ نَتَصَدَّقُ، وَيُعْتِقُونَ وَلاَ نُعْتِقُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَفَلاَ أُعَلِّمُكُمْ شَيْئًا تُدْرِكُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ وَتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ وَلاَ يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكُمْ إِلاَّ مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمْ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: تُسَبِّحُونَ وَتُكَبِّرُونَ وَتَحْمَدُونَ دُبُرَ كُلِّ صَلاَةٍ ثَلاَثًا وَثَلاَثِينَ مَرَّةً قَالَ أَبُو صَالِحٍ فَرَجَعَ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالُوا: سَمِعَ إِخْوَانُنَا أَهْلُ

(١) هم الأغنياء.

الأَمْوَالِ بِمَا فَعَلْنَا فَفَعَلُوا مِثْلَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ذلكَ فَضْلُ اللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ.

١٠٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَيْضًا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ: مَنْ سَبَّحَ اللهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاَةٍ ثَلاَثًا وَثَلاَثِينَ، وَحَمِدَ اللهَ ثَلاَثًا وَثَلاَثِينَ، وَكَبَّرَ اللهَ ثَلاَثًا وَثَلاَثِينَ فَتِلْكَ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، وَقَالَ تَمَامُ الْمِائَةِ لاَ إِلهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ.

## (إتيان الصلاة بسكينة ووقار)

١٠٣- وَعَنْهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَلاَ تَأْتُوهَا تَسْعَوْنَ وَأْتُوهَا تَمْشُونَ وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا.

زَادَ فِي رِوَايَةٍ عَنْهُ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ يَعْمِدُ إِلَى الصَّلاَةِ فَهُوَ فِي صَلاَةٍ.

١٠٤- وَعَنْهُ أَيْضًا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ، وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الْعَصْرَ.

## (أوقات الصلوات الخمس)

١٠٥- عَنْ عَبْدِ اللهِ بن عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: وَقْتُ الظُّهرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمسُ وكَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ كَطُولِه مَا لَمْ يَحْضُرِ الْعَصْرُ، وَوَقْتُ

الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفَرَّ الشَّمْسُ، وَوَقْتُ الْمَغْرِب مَا لَمْ يَغب الشَّفَقُ، وَوَقْتُ صَلاَةِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ الأَوْسَطِ، وَوَقْتُ صَلاَةِ الصُّبْحِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَأَمْسِكْ عَنِ الصَّلاَةِ فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ.

١٠٦ - وَعَنْهُ أَيْضًا قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ عَنْ وَقْتِ الصَّلَوَاتِ فَقَالَ: وَقْتُ صَلاَةِ الْفَجْرِ مَا لَمْ يَطْلُعْ قَرْنُ الشَّمْسِ الأَوَّلُ، وَوَقْتُ صَلاَةِ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ عَنْ بَطْنِ السَّمَاءِ مَا لَمْ تَحْضُرِ الْعَصْرُ، وَوَقْتُ صَلاَةِ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفَرَّ الشَّمْسُ وَيَسْقُطْ قَرْنُهَا الأَوَّلُ وَوَقْتُ صَلاَةِ الْمَغْرِبِ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ مَا لَمْ يَسْقُطِ الشَّفَقُ، وَوَقْتُ صَلاَةِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ.

١٠٧ - عَنْ بُرَيْدَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَجُلاً سَأَلَهُ عَنْ وَقْتِ الصَّلاَةِ. فَقَالَ لَهُ: صَلِّ مَعَنَا هَذَيْنِ يَعْنِي الْيَوْمَيْنِ، فَلَمَّا زَالَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِلاَلاً فَأَذَّنَ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الظُّهْرَ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ بَيْضَاءُ نَقِيَّةٌ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْفَجْرَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، فَلَمَّا أَنْ كَانَ الْيَوْمُ الثَّانِي أَمَرَهُ فَأَبْرَدَ بِالظُّهْرِ فَأَبْرَدَ بِهَا فَأَنْعَمَ أَنْ يُبْرِدَ بِهَا، وَصَلَّى الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ آخِرَهَا فَوْقَ الَّذِي كَانَ، وَصَلَّى الْمَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ، وَصَلَّى الْعِشَاءَ بَعْدَ مَا ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ، وَصَلَّى الْفَجْرَ فَأَسْفَرَ بِهَا ثُمَّ قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ وَقْتِ الصَّلاَةِ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ أَنَا يَا رَسُولَ اللّٰهِ قَالَ: وَقْتُ صَلاَتِكُمْ بَيْنَ مَا رَأَيْتُمْ.

١٠٨ - عَنْ أَبي مُوسَىٰ : عَنْ رَسُول الله ﷺ أَنَّهُ أَتَاهُ سَائلٌ يسْأَلُهُ عَنْ مواقيت الصَّلاَة فَلَمْ يرُدَّ علَيْه شيْئًا . قَالَ : فَأَقَام الْفجر حين انْشقَّ الْفجر وَالنَّاسُ لاَ يَكَادُ يعْرِفُ بعْضُهُم بعْضًا ، ثُمَّ أَمرَهُ فَأَقَام بالظُّهْرِ حين زَالَت الشَّمْسُ وَالْقَائلُ يقُولُ: قد انْتصف النَّهارُ، وهُو كان أَعْلَمُ منْهُمْ، ثُمَّ أَمرَهُ فَأَقَامَ بالْعصرِ وَالشَّمْسُ مُرْتفعةٌ ، ثُمَّ أَمرَهُ فَأَقَامَ الْمغْرب حين وقعت الشَّمْسُ ، ثُمَّ أَمرَهُ فَأَقَامَ الْعشاءَ حينَ غَابَ الشَّفَقُ ، ثُمَّ أَخَّر الفجْر من الْغد حتَّى انْصرَفَ منْهَا ، وَالْقَائلُ يقُولُ : قَدْ طَلَعت الشَّمْسُ أَوْ كادتْ ، ثُمَّ أَخَّر الظُّهْرَ حتَّى كَانَ قَرِيبًا منْ وَقْت الْعصْرِ بالأَمْسِ ، ثُمَّ أَخَّرَ الْعصْرَ حتَّى انْصَرَفَ منْهَا ، وَالْقَائلُ يقُولُ : قَد احْمرَّت الشَّمْسُ ، ثُمَّ أَخَّرَ الْمغْربَ حتَّى كَانَ عنْدَ سُقُوط الشَّفق، ثُمَّ أَخَّرَ الْعشَاءَ حتَّى كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الأَوَّلُ ، ثُمَّ أَصْبحَ فَدعَا السَّائلَ فقَالَ : الْوقْتُ بيْنَ هذَيْنِ .

## (المراد بالصلاة الوسطى)

١٠٩ - عَنْ عليٍّ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ الأَحْزَاب قَالَ رَسُولُ الله ﷺ ملأَ اللهُ قُبُورَهُمْ وَبُيُوتَهمْ نَارًا كَما حَبسُونَا وَشَغَلُونَا عَنِ الصَّلاَة الْوُسْطَى حَتَّى غَابَت الشَّمْسُ.

١١٠ - عَنْ عَبْد الله(١) قَال حَبَس الْمُشْركُونَ رَسُولَ الله ﷺ عَنْ صَلاَة الْعصْرِ حتَّى احْمرَّت الشَّمْسُ أَوِ اصْفرَّتْ . فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ : شَغَلُونَا عَن الصَّلاَة الْوُسْطَى صَلاَة الْعَصْرِ مَلأَ اللهُ أَجْوافَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا ، أَوْ حَشَا اللهُ أَجْوَافَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا .

(١) هو ابن مسعود رضي الله عنه.

١١١- عَنْ أَبِى ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَضَرَبَ فَخذى كَيْفَ أَنْتَ إِذَا بَقِيتَ فى قَوْمٍ يُؤَخِّرُونَ الصَّلاَةَ عَنْ وَقْتِهَا؟ قَالَ قُلْتُ: مَا تَأْمُرُ؟ قَالَ: صَلِّ الصَّلاَةَ لِوَقْتِهَا ثُمَّ اذْهَبْ لِحَاجَتِكَ فَإِنْ أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ وَأَنْتَ فِى الْمَسْجِدِ فَصَلِّ.

١١٢- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَى النَّبِىَّ ﷺ رَجُلٌ أَعْمَى فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ: إِنَّهُ لَيْسَ لِى قَائِدٌ يَقُودُنِى إِلَى الْمَسْجِدِ فَسَأَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُرَخِّصَ لَهُ فَيُصَلِّيَ فِى بَيْتِهِ فَرَخَّصَ لَهُ، فَلَمَّا وَلَّى دَعَاهُ فَقَالَ: هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ بِالصَّلاَةِ؟ فقالَ: نَعَمْ، قالَ: فَأَجِبْ.

## (من سنن الهدى الصلاة في الجماعة)

١١٣- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنِ الصَّلاَةِ إِلاَّ مُنَافِقٌ قَدْ عُلِمَ نِفَاقُهُ، وَمَرِيضٌ إِنْ كَانَ الْمَرِيضُ لَيَمْشِى بَيْنَ رَجُلَيْنِ حَتَّى يَأْتِيَ الصَّلاَةَ، وَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَّمَنَا سُنَنَ الْهُدَى، وَإِنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى الصَّلاَةَ فِى الْمَسْجِدِ الَّذِى يُؤَذَّنُ فِيهِ.

١١٤- وَعنه قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللهَ غَدًا مُسْلِمًا فَلْيُحَافِظْ عَلَى هَؤُلاَءِ الصَّلَوَاتِ حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ فَإِنَّ اللهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ سُنَنَ الْهُدَى وَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى، وَلَوْ أَنَّكُم صَلَّيْتُمْ فِى بُيُوتِكُمْ. كَمَا يُصَلِّى هَذَا الْمُتَخَلِّفُ فِى بَيْتِهِ لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ: وَمَا مِنْ رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ فَيُحْسِنُ الطُّهُورَ ثُمَّ يَعْمِدُ إِلَى مَسْجِدٍ مِنْ هذه الْمَسَاجِدِ إِلاَّ كَتَبَ اللهُ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا حَسَنَةً وَيرفَعُهُ بِهَا درجةً وَيَحُطُّ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةً.

١١٥- عَنْ أبى الشَّعْثاء قالَ: كُنَّا قُعودًا فى الْمَسْجد مَعَ أَبى هُرَيْرَةَ فَأَذَّنَ الْمؤَذِّنُ فَقَام رَجُلٌ مِنَ الْمَسْجِد يمشى فأَتْبَعَهُ أَبو هُرَيْرَة بصره حتَّى خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِد فقَالَ أَبو هُرَيْرَةَ: أَمَّا هذا فقدْ عصى أبا الْقاسِمِ.

١١٦- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ أَبى عَمْرةَ قَالَ: دَخلَ عُثْمانُ بنُ عفَّانَ الْمَسْجدَ بَعْدَ صَلاَة الْمَغْرِب فَقعد وَحْدَهُ فَقعَدْتُ إِلَيْه. فَقَالَ: يا ابْنَ أَخى سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى العِشَاءَ فى جَمَاعَةٍ فَكأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِى جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا صَلَّى اللَّيْلَ كُلَّهُ.

١١٧- عَنْ جُنْدَب بْنِ عَبْدِ الله قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِى ذِمَّةِ الله فَلاَ يَطْلُبَنَّكُمُ اللهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَىْءٍ فَيُدْرِكَهُ فيكُبَّهُ فِى نَارِ جَهَنَّمَ.

١١٨- وَعَنْهُ أَيْضًا قالَ: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: مَنْ صَلَّى صَلاَةَ الصُّبْحِ فَهُوَ فِى ذِمَّةِ الله فَلاَ يَطْلُبَنَّكُمُ اللهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَىْءٍ فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبْهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَىْءٍ يُدْرِكْهُ ثُمَّ يَكُبُّهُ عَلَى وَجْهِهِ فِى نَارِ جَهَنَّمَ.

١١٩- عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا فَرُبما تَحْضُرُ الصَّلاَةُ وَهُوَ فِى بَيْتِنا فَيَأْمُرُ بِالبِسَاطِ الذّى تَحْتَهُ فَيُكْنَسُ ثُمَّ يُنْضَحُ، ثُمَّ يؤُمُّ رسولُ الله ﷺ وَنقومُ خَلْفَهُ فَيُصَلِّى بِنَا، وكَانَ بِساطُهم مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ.

١٢٠- وَعَنْهُ أَيْضًا أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ صَلَّى بِهِ وبِأُمِّهِ أَوْ خَالَتِهِ قَالَ فَأَقَامَنى عَنْ يَمِينِهِ وَأَقَامَ الْمَرْأَةَ خَلْفَنا.

١٢١- عَنْ سِمَاك بن حَرْبٍ قَالَ: قُلْتُ لجَابر بن سَمُرَةَ أَكُنْتَ تُجَالسُ رَسُولَ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ كَثيراً، كَانَ لاَ يَقُومُ منْ مُصَلاَّهُ الَّذى يُصَلِّى فيه الصُّبْحَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَإذا طَلَعَتْ قَام وكَانُوا يَتحدَّثُون فيأْخُذُونَ فِى أَمْرِ الجَاهلِيَّة فيَضْحَكُونَ ويَتَبَسَّمُ.

١٢٢- عَنْ أَبى مَسْعُودٍ الأَنْصَارِىِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَؤُمُّ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لكتَاب اللهِ، فَإِنْ كَانُوا فى القراءَة سَواءً فَأَعْلَمُهُمْ بالسُّنَّة، فَإِنْ كَانُوا فِى السُّنَّةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ هجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فى الهجْرَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ سِنًّا.

## (جواز الجمع بين الصلاتين في السفر)

١٢٣- عَنْ سَالم بْنِ عَبْد اللهِ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ: رَأَيتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ إذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ فِى السَّفَرِ يُؤَخِّرُ صَلاَةَ الْمَغْرِب حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وبَيْنَ صَلاَة العشَاء[1].

١٢٤- عَنْ أَنَس بن مالكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ أَخَّرَ الظُّهرَ إِلَى وَقت الْعَصْرِ، ثُمَّ نَزلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا فَإنْ زَاغَت الشَّمْسُ قَبلَ أَنْ يَرْتَحلَ صَلَّى الظُّهرَ ثُمَّ رَكبَ.

١٢٥- وعَنْهُ أَيضًا عَنِ النَّبىِّ ﷺ إذَا عَجلَ عَلَيْه السَّفرُ يُؤَخِّرُ الظُّهْرَ إلَى أَوَّلِ وَقْت الْعَصْرِ فَيَجْمَعُ بَيْنَهُمَا، وَيُؤَخِّرُ الْمَغْربَ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ العشَاءِ حِينَ يَغِيبُ الشَّفَقُ.

١٢٦- عَنِ السُّدِّىِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا كَيْفَ أَنْصَرِفُ إِذَا صَلَّيْتُ عَنْ

---

(١) قيل يصلى المغرب في آخر وقتها والعشاء فى أول وقتها.

يَمِينِى أَوْ عَنْ يَسَارِى؟ قَالَ: أَمَّا أَنَا فَأَكْثَرُ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِه.

١٢٧ - عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَحْبَبْنَا أَنْ نَكُونَ عَنْ يَمِينِهِ يُقْبِلُ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ. قَالَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: رَبِّ قِنِى عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ أَوْ تَجْمَعُ عِبَادَكَ.

١٢٨ - عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَلاَ صَلاَةَ إِلاَّ الْمَكْتُوبَةَ.

١٢٩ - عَنْ أَبِى أُسَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لِى أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ فَلْيَقُل: اللَّهُمَّ إِنِّى أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ.

١٣٠ - عَنْ أَبِى قَتَادَةَ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ جَالِسٌ بَيْنَ ظَهْرَانَى النَّاسِ قَالَ فَجَلَسْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَرْكَعَ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تَجْلِسَ؟ قَالَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ رَأَيْتُكَ جَالِسًا وَالنَّاسُ جُلُوسٌ قَالَ: فَإِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلاَ يَجْلِسْ حَتَّى يَرْكَعَ رَكْعَتَيْنِ.

## (الحث على المحافظة على صلاة الضحى)

١٣١ - عَنْ مُعَاذَةَ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ: كَمْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّى صَلاَةَ الضُّحَى؟ قَالَتْ: أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَيَزِيدُ مَا شَاءَ.

١٣٢ - عَنْ أَبِى ذَرٍّ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ، يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلاَمَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ

صَدَقَةٌ وكلُّ تَكْبِيرةٍ صدَقَةٌ، وأَمْرٌ بالْمعْرُوف صدَقَةٌ، ونهْيٌ عن الْمُنْكرِ صدَقَةٌ، ويُجْزِئُ عنْ ذلك ركْعَتَان يرْكَعُهُمَا من الضُّحَى.

١٣٣ - عنْ أَبِى الدَّرْداء قالَ: أَوْصانِي حَبِيبى بثلاثٍ لَنْ أدعَهُنَّ ما عشْتُ: بصيامِ ثَلاَثَةِ أيامٍ منْ كُلِّ شهْرٍ، وصلاَةِ الضُّحَى، وبأَنْ لا أنَامَ حتَّى أُوتر. ومثْلُهُ عنْ أَبِى هُرَيْرَةَ.

## (رغيبة الفجر)

١٣٤ - عنْ ابنِ عُمرَ أَنَّ حفْصَةَ أُمَّ الْمُؤْمنينَ أخْبرَتْهُ أنَّ رسُول الله ﷺ كَان إذَا سكَتَ الْمؤَذِّنُ منَ الأَذَانِ لِصلاَةِ الصُّبْحِ وبَدأَ الصُّبْحُ ركع ركْعَتَيْنِ خَفِيفتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تُقام الصَّلاَةُ.

١٣٥ - عنْ عَائشَةَ قالَتْ: كان رَسُولُ الله ﷺ يُصلِّى ركْعتَي الْفجْرِ إذا سَمِعَ الأَذَانَ ويُخففُهمَا.

١٣٦ - وعَنْها عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قالَ: ركْعتا الْفجْرِ خيْرٌ من الدُّنْيا ومَا فيها.

١٣٧ - عنْ أَبي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قرأَ فى ركْعتَي الْفجْرِ قُل يَا أَيُّهَا الكَافِرونَ وقُلْ هُوَ اللهُ أحدٌ.

١٣٨ - عن أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ: سَمْعتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ من صلَّى ثِنْتَى عشْرة ركْعَة فى يومٍ ولَيْلَةٍ بُنِى لَهُ بهِنَّ بَيْتٌ فى الْجنَّة قالت أُمُّ حَبِيبَةَ: فَمَا تركْتُهنَّ مُنذُ سَمِعْتُهُنَّ منْ رسُول الله ﷺ.

١٣٩ - عنْ عائشَةَ قَالَتْ: لَمَّا بدُنَ رسُولُ الله وثَقُل كان أكثرُ صلاته جالسًا(١).

---

(١) أى صلاة النوافل

١٤٠- وَعَنْهَا قَالَتْ: إنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إذَا فَاتَتْهُ الصَّلاةُ مِنَ اللَّيْلِ مِنْ وَجَعٍ أَوْ غَيْرِهِ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً.

١٤١- عن ابنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نِمْتُ عِنْدَ مَيْمُونَةَ[1] زَوْجِ النَّبيِّ ﷺ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ عِنْدَهَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَأَخَذَنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ فَصَلَّى فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ ثَلاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً.

## (استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل)

١٤٢- عنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إذَا قَامَ لِيَتَهَجَّدَ يَشُوصُ فَاهُ بالسِّوَاكِ.

١٤٣- وَعنْهُ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَافْتَتَحَ الْبَقَرَةَ فَقُلْتُ يَرْكَعُ عِنْدَ الْمِائَةِ ثُمَّ مَضَى فَقُلْتُ يُصَلِّي بِهَا فِي رَكْعَةٍ فَمَضَى فَقُلْتُ يَرْكَعُ بِهَا ثُمَّ افْتَتَحَ النِّسَاءَ فَقَرَأَهَا ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ فَقَرَأَهَا يَقْرَأُ مُتَرَسِّلاً إذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَّحَ، وَإذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ سَأَلَ، وَإذَا مَرَّ بِتَعَوُّذٍ تَعَوَّذَ، ثُمَّ رَكَعَ فَجَعَلَ يَقُولُ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْواً مِنْ قِيَامِهِ، ثُمَّ قَالَ سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. ثُمَّ قَامَ طَوِيلاً قَرِيبًا مِمَّا رَكَعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَقَالَ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى فَكَانَ سُجُودُهُ قَرِيبًا مِنْ قِيَامِهِ.

١٤٤- عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ إذَا قَامَ إلَى الصَّلاةِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيُّومُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، أَنْتَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَقَوْلُكَ الْحَقُّ.

(١) هي خالته رضى الله عنهما.

ولِقَاؤُكَ حقٌ، وَالْجَنَّةُ حَقٌ، وَالنَّارُ حَقٌ، وَالسَّاعَةُ حقٌ، اللَّهُمَّ لك أَسْلَمْتُ، وبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنبتُ، وبِكَ خاصمْتُ، وإِلَيْكَ حاكَمْتُ، فَاغْفِرْ لى ما قَدَّمْتُ وأَخَّرْتُ وَأَسْرَرْتُ وَأَعْلَنْتُ أَنْت إِلهى لاَ إِله إِلاَّ أَنْت.

١٤٥ - عنِ المغيرة بْن شعبة أنّ النَّبِيَّ ﷺ صلى حتى انتفخت قَدماهُ فَقِيل لَهُ أَتَكلّفُ هذا وقَدْ غُفرَ لَكَ مَا تقدَّم منْ ذَنْبك وما تأخَّرَ؟ قال أَفلاَ أَكُونُ عَبْدًا شَكُورا.

١٤٦ - عَنْ عَائِشَةَ قَالَت كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذا صلَّى قام حتى تفطَّر رِجْلاَهُ. قَالَتْ عَائِشَةُ يا رَسُولَ اللهِ أَتصْنَعُ هذَا وَقَدْ غُفِر لك ما تقدَّم من ذَنْبِكَ وَما تَأَخَّرَ؟ فقَال يا عَائِشَةُ أَفَلاَ أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا.

## (فى الليل ساعة يستجاب فيها الدعاء)

١٤٧ - عنْ جابرٍ قال: سمعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنّ فى اللّيل لساعه لاَ يُوافِقُها رَجُلٌ مُسْلِمٌ يسْأَلُ اللهَ خَيْرًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيا والآخرة إلا أَعْطاهُ إِيَّاهُ، وَذلكَ كُلَّ لَيْلَةٍ.

١٤٨ - عنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: ينزل ربنا تبارك وتعالى كُلَّ لَيْلَة إِلَى السَّماء الدُّنْيا حين يَبْقى ثُلُثُ اللّيل الآخرُ فيقُولُ من يدعُونى فَأَسْتجيب له، ومن يسأَلُنى فأُعطيه ومن يستغفرنى فأغفر لهُ».

١٤٩ - عَنْ أَبِى موسىٰ عنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: مثلُ الْبيت الّذى يذكرُ اللهَ تعالى فيه، والْبيت الّذى لا يذكرُ اللهُ فيه مثلُ الحىِّ والميت

## (جواز النافلة في البيت) (١)

١٥٠- عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: صَلُّوا فِى بُيُوتِكُمْ وَلاَ تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا.

١٥١- عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ أَىُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ؟ قال أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ.

١٥٢- وَفِى رِوَايَةٍ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَحَبُّ الأَعْمَالِ إِلَى اللهِ أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ.

١٥٣- وَعَنْهَا قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَعِنْدِى امْرَأَةٌ فَقَالَ مَنْ هذه؟ فقُلْتُ امْرَأَةٌ لاَ تَنَامُ تُصَلِّى. قَالَ: عَلَيْكُمْ مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ فَوَاللهِ لاَ يَمَلُّ اللهُ حَتَّى تَمَلُّوا وَكَانَ أَحَبُّ الدِّينِ إِلَى اللهِ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ.

## (الأوقات التى نهى عن الصلاة فيها)

١٥٤- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الصَّلاَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ. وَعَنِ الصَّلاَةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

١٥٥- عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لاَ صَلاَةَ بَعْدَ صَلاَةِ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَلاَ صَلاَةَ بَعْدَ صَلاَةِ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

١٥٦- عَنْ عُقْبَةَ بنِ عَامِرٍ قَالَ: ثَلاَثُ سَاعَاتٍ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَنْهَانَا أَنْ نُصَلِّىَ فِيهِنَّ، أَوْ أَنْ نَقْبُرَ فِيهِنَّ مَوْتَانَا: حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ بَازِغَةً

(١) بل يستحب ذلك للسبب المذكور وأيضا بعدا عن الرياء.

حَتَّى تَرْتَفِعَ، وَحِينَ يَقُومُ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ حَتَّى تَمِيلَ الشَّمْسُ، وَحِينَ تَضَيَّفُ الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ حَتَّى تَغْرُبَ.

## (فاتحة الكتاب)

١٥٧- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَيْنَمَا جِبْرِيلُ قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ سمِعَ نَقِيضًا مِنْ فَوْقِهِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ فقال: هذا بابٌ من السَّماءِ فُتِحَ الْيَوْمَ وَلَمْ يُفْتَحْ قَطُّ إِلاَّ الْيَوْمَ فَنَزَلَ مِنْهُ مَلَكٌ فَقَالَ: هذا مَلَكٌ نَزَلَ إِلَى الأَرْضِ لم يَنْزِلْ قَطُّ إِلاَّ الْيَوْمَ فَسَلَّمَ وَقَالَ: أَبْشِرْ بِنُورَيْنِ أُوتِيتَهُمَا لَمْ يُؤْتَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ: فَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَخَوَاتِمِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ لَنْ تَقْرَأَ بِحَرْفٍ مِنْهُمَا إِلاَّ أُعْطِيتَهُ.

١٥٨- عَنْ أَبِى مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ قَرَأَ هَاتَيْنِ الآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِى لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ[1].

١٥٩- عَنْ أَبِى الدَّرْدَاءِ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ.

## (آية الكرسى)

١٦٠- عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ يا أَبَا الْمُنْذِرِ أَتَدْرِى أَىُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟ قال: قُلْتُ اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، ثُمَّ قَالَ يا أَبَا الْمُنْذِرِ: أَتَدْرِى أَىُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟ قَالَ قُلْتُ: اللهُ لاَ إِلهَ إِلاَّ هُوَ الْحَىُّ الْقَيُّومُ قَالَ فَضَرَبَ فِى صَدْرِى وَقَالَ لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ يا أَبَا الْمُنْذِرِ.

(١) من أول ﴿آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه..﴾ إلى آخر السورة.

## (الإخـلاص)

١٦١- عَنْ أَبِى الدَّرْدَاءِ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: أَيَعْجِزُ أَحَدُكُم أَنْ يَقْرَأَ فِى لَيْلَةٍ ثُلُثَ الْقُرْآنِ، قَالُوا وَكَيْفَ يَقْرَأُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ؟ قالَ؟ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ.

١٦٢- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَقْرَأُ عَلَيْكُم ثُلُثَ الْقُرْآنِ؟ فَقَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ اللَّهُ الصَّمَدُ حَتَّى خَتَمَهَا.

١٦٣- عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ رَجُلاً عَلَى سَرِيَّةٍ وَكَانَ يَقْرَأُ لأَصْحَابِهِ فِى صَلاَتِهِمْ فَيَخْتِمُ بِقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، فَلَمَّا رَجَعُوا ذَكَرُوا ذلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: سَلُوهُ لأَىِّ شَىْءٍ يَصْنَعُ ذلِكَ؟ فَسَأَلُوهُ. فَقَالَ: لأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمنِ عَزَّ وَجَلَّ فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّهُ.

١٦٤- عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَمْ تَرَ آيَاتٍ أُنْزِلَتِ اللَّيْلَةَ؟ لَمْ يُرَ مِثْلُهُنَّ قَطُّ: قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ - وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ.

١٦٥- عَنْ أَبِى مُوسَىٰ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ تَعَاهَدُوا هذَا الْقُرْآنَ فَوَالَّذِى نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنَ الإِبِلِ فِى عُقُلِهَا.

١٦٦- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَرَةِ، وَالَّذِى يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَتَتَعْتَعُ فِيهِ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ لَهُ أَجْرَانِ.

# (الجمعة)

١٦٧- عَنْ عَبْد الله بْن عُمَر قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: إذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْتِي الْجُمُعَة فَلْيَغْتَسِلْ.

١٦٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إنَّ فِي الْجُمُعَة لَسَاعَةً لاَ يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ الله خَيْراً إلاَّ أَعْطَاهُ إيَّاهُ - قَالَ وَهِيَ سَاعَةٌ خَفِيفَةٌ.

١٦٩- عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْن أَبِي مُوسَىٰ الأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ الله ابْنُ عُمَرَ أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُول الله ﷺ فِي شَأْن سَاعَةِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: قُلْتُ نَعَمْ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الإِمَامُ إِلَى أَنْ تُقْضَى الصَّلاَةُ.

١٧٠- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَة، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا.

١٧١- عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: أَضَلَّ اللهُ عَنِ الْجُمُعَة مَنْ كَانَ قَبْلَنَا فَكَانَ لِلْيَهُودِ يَوْمُ السَّبْتِ، وَكَانَ لِلنَّصَارَى يَوْمُ الأَحَد فَجَاءَ اللهُ بِنَا فَهَدَانَا لِيَوْمِ الْجُمعَة فَجَعَلَ الْجُمعَةَ وَالسَّبْتَ وَالأَحَدَ وَكَذَلِكَ هُمْ تَبَعٌ لَنَا يَوْمَ الْقِيَامَة نَحْنُ الآخِرُونَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا وَالأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَة الْمَقْضِيُّ لَهُمْ قَبْلَ الْخَلاَئِق.

١٧٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ، قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءِ ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَة وَزِيَادَةُ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ، وَمَنْ مَسَّ الْحَصَا فَقَدْ لَغَا.

## (وقت صلاة الجمعة)

١٧٣- عَنْ حَسَنِ بْنِ عَيَّاشٍ عَنْ جعفرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ ابْنِ عبد الله قال: كُنَّا نُصلِّى مَعَ رَسُول الله ﷺ ثُمَّ نرجعُ فَنُرِيحُ نَوَاضِحَنا. قال حسنٌ: فقُلْتُ لجعفرٍ فِي أيِّ ساعةٍ تِلْكَ؟ قالَ: زَوال الشَّمْسِ.

## (خطبتا يوم الجمعة)

١٧٤ عن ابنِ عُمَر قالَ: كانَ رَسُولُ الله ﷺ يَخْطُبُ يومَ الْجُمُعَةِ قائمًا ثُمَّ يجلسُ ثُمَّ يقُومُ قال كما تفعلُونَ الْيَوْمَ.

١٧٥- عَنْ جَابرِ بنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَتْ للنَّبِىِّ ﷺ خُطْبَتَانِ يَجْلِسُ بَيْنَهُمَا يقرأُ الْقُرْآنَ وَيُذَكِّرُ النَّاسَ.

١٧٦- عَنْ جَابرِ بْنِ عَبْد الله أَنَّ النَّبىَّ ﷺ كَانَ يَخْطبُ قَائمًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَجَاءَتْ عيرٌ من الشَّامِ فَانْفَتَلَ النَّاسُ إِلَيْهَا حَتَّى لَمْ يَبْقَ إِلاَّ اثْنَا عَشَرَ رَجُلاً فَأُنْزِلَتْ هذه الآيَةُ الَّتِى فِى الْجُمُعَةِ، وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا إلخ.

١٧٧- عَنْ جَابرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّى مَعَ رَسُولِ الله ﷺ فكَانَتْ صَلاَتُهُ قَصْدًا وَخُطْبَتُهُ قَصْدًا.

١٧٨- عَنْ وَاصِلِ بْنِ حَيَّانَ قَالَ: قَالَ أَبُو وَائل خَطَبَنَا عَمَّارٌ فَأَوْجَزَ وأبلغ. فلمَّا نزل قُلْنا يا أبا الْيَقْظَانِ[1] لَقَدْ أَبْلَغْتَ وَأَوْجَزْتَ فَلَوْ كُنْتَ تنفسْتَ، فَقَالَ إِنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: إِنَّ طُولَ صَلاَةِ الرَّجُلِ وَقِصَرَ خطبته مئِنَّةٌ مِنْ فقهه فأطيلُوا الصَّلاَةَ وَأَقْصِرُوا الْخُطْبَةَ وَإِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا.

---

(١) كنية عمار بن ياسر رضى الله عنهما والكنية ما بدأت بأب أو أم.

## (التغليظ في ترك الجمعة)

١٧٩- عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مِينَاءَ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ وَأَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَاهُ أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى أَعْوَادِ مِنْبَرِهِ: لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ[١] الْجُمُعَاتِ أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَلَيَكُونُنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ.

١٨٠- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ فَقَالَ: إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَقَدْ خَرَجَ الإِمَامُ فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ.

١٨١- وَعَنْهُ أَيْضًا قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَخْطُبُ فَقَالَ لَهُ أَرَكَعْتَ رَكْعَتَيْنِ؟ قَالَ: لاَ: فَقَالَ ارْكَعْ.

## (السورة التي تقرأ في صلاة الجمعة)

١٨٢- عَنِ النُّعْمَانِ بنِ بَشِيرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ وَفِي الْجُمُعَةِ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى، وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ. قَالَ: وَإِذَا اجْتَمَعَ الْعِيدُ وَالْجُمُعَةُ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ يَقْرَأُ بِهِمَا أَيْضًا فِي الصَّلاَتَيْنِ.

## (صلاة العيدين)

١٨٣- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: شَهِدْتُ صَلاَةَ الْفِطْرِ مَعَ نَبِيِّ اللهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ فَكُلُّهُمْ يُصَلِّيهَا قَبْلَ الْخُطْبَةِ ثُمَّ يَخْطُبُ.

١٨٤- عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الْعِيدَيْنِ غَيْرَ مَرَّةٍ وَلاَ مَرَّتَيْنِ بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلاَ إِقَامَةٍ.

---

(١) أي تركهم.

## (التعوذ عند رؤية الريح والغيم)

١٨٥ – عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِىُّ ﷺ إذَا عَصَفَت الرِّيحُ قَالَ: اللَّهُمَّ إنِّى أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا وَخَيْرَ مَا فِيهَا وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ.

١٨٦ – قَالَتْ وَإِذَا تَخَيَّلَت السَّمَاءُ تَغَيَّرَ لَوْنُهُ وَخَرَجَ وَدَخَلَ وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ فَإِذَا مَطَرَتْ سُرِّىَ عَنْهُ فَعَرَفَتْ ذَلِكَ عَائِشَةُ فَسَأَلَتْهُ فَقَالَ لَعَلَّهُ يَا عَائِشَةُ كَمَا قَالَ قَوْمُ عَادٍ فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُمْطِرُنَا[1].

## (الزكاة)

١٨٧ – عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ قَالَ لَيْسَ فِى حَبٍّ وَلاَ تَمْرٍ صَدَقَةٌ حَتَّى يَبْلُغَ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ وَلاَ فِيمَا دُونَ خَمْسٍ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ وَلاَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ.

١٨٨ – عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِىَّ ﷺ قَالَ: فِيمَا سَقَتِ الأَنْهَارُ وَالْغَيْمُ الْعُشْرُ وَفِيمَا سُقِىَ بِالسَّاقِيَةِ نِصْفُ الْعُشْرِ.

١٨٩ – عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ وَلاَ فِضَّةٍ لاَ يُؤَدِّى مِنْهَا حَقَّهَا إِلاَّ كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحُ مِنْ نَارٍ فَأُحْمِىَ عَلَيْهَا فِى نَارِ جَهَنَّمَ فَيُكْوَى بِهَا جَنْبُهُ وَجَبِينُهُ وَظَهْرُهُ كُلَّمَا بَرَدَتْ أُعِيدَتْ لَهُ فِى يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ.

١٩٠ – عَنْ أَبِى ذَرٍّ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ وَلاَ بَقَرٍ

(١) بل هو ريح فيها عذاب قوم عاد.

وَلاَ غَنَمٍ لاَ يُؤَدِّى زَكَاتَهَا إِلاَّ جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمُ مَا كَانَتْ وأَسْمَنُهُ تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا وَتَطَؤُهُ بِأَظْلاَفِهَا كُلَّمَا نَفِدَتْ أُخْرَاهَا عَادَتْ عَلَيْهِ أُولاَهَا حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ.

## (الصدقــة)

١٩١ - عَنْ حُذَيْفَةَ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ.

١٩٢ - عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِنَّهُ خُلِقَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْ بَنِى آدَمَ عَلَى سِتِّينَ وَثَلاَثِمَائَةِ مَفْصِلٍ فَمَنْ كَبَّرَ اللهَ وَحَمِدَ اللهَ وَهَلَّلَ اللهَ وَسَبَّحَ اللهَ وَاسْتَغْفَرَ اللهَ وَعَزَلَ حَجَرًا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ أَوْ شَوْكَةً أَوْ عَظْمًا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ وَأَمَرَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهَى عَنْ مُنْكَرٍ عَدَدَ تِلْكَ السِّتِّينَ وَالثَّلاَثِمَائَةِ السُّلاَمَى فَإِنَّهُ يَمْشِى يَوْمَئِذٍ وَقَدْ زَحْزَحَ نَفْسَهُ عَنِ النَّارِ.

١٩٣ - عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ فِى ظِلِّهِ يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلاَّ ظِلُّهُ: الإِمَامُ الْعَادِلُ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِى عِبَادَةِ اللهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بِالْمَسَاجِدِ، وَرَجُلاَنِ تَحَابَّا فِى اللهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ، دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ إِنِّى أَخَافُ اللهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لاَ تَعْلَمَ يَمِينُهُ مَا تُنْفِقُ شِمَالُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ.

١٩٤ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: لاَ يَتَصَدَّقُ أَحَدٌ بِتَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ إِلاَّ أَخَذَهَا اللهُ بِيَمِينِهِ فَيُرَبِّيهَا كَمَا يُرَبِّى أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ أَوْ قَلُوصَهُ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ أَوْ أَعْظَمَ.

زَادَ فِي رِوَايَةٍ فَيَضَعُهَا فِى حَقِّهَا، وَفِى رِوَايَةٍ فِى مَوْضِعِهَا.

١٩٥ - عَنْ عَوْف بْنِ مَالك الأَشْجَعِيِّ قَالَ: كُنَّا عنْدَ رَسُول الله ﷺ تسْعَةً أَوْ ثَمَانِيَةً أَوْ سَبْعَةً، فَقَالَ أَلاَ تُبَايِعُونَ رَسُولَ الله ﷺ، وكُنَّا حَديث عَهْد بِبَيْعَةٍ، فَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يا رَسُولَ الله، ثُمَّ قَالَ: أَلاَ تُبَايِعُونَ رَسُولَ الله؟ قَالَ فَبَسَطْنَا أَيْدِينَا وَقُلْنَا قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ الله، فَعَلاَمَ نُبَايِعُكَ؟ قَالَ عَلَى أَنْ تَعْبُدُوا اللهَ وَلاَ تُشْرِكُوا به شَيْئًا، وَالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، وَتُطِيعُوا اللهَ وَلاَ تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئًا، فَلَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ أُولئكَ النَّفَرِ يَسْقُطُ سَوْطُ أَحَدهِمْ فَمَا يَسْأَلُ أَحَدًا يُنَاوِلُهُ إِيَّاهُ.

## (إباحة الأخذ لمن أعطى من غير مسألة)

١٩٦ - عَنْ سَالِم بن عَبْد الله عَنْ أَبِيه[1] أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يُعْطِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّاب الْعَطَاءَ فَيَقُولُ لَهُ عُمَرُ أَعْطِه يَا رَسُولَ الله أَفْقَرَ إِلَيْه مِنِّي، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ: خُذْهُ فَتَمَوَّلْهُ أَوْ تَصَدَّقْ بِه، وَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلاَ سَائِلٍ فَخُذْهُ وَمَا لاَ فَلاَ تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ، قَالَ سَالِمٌ فَمِنْ أَجْلِ ذَلكَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ لاَ يَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئًا وَلاَ يَرُدُّ شَيْئًا أُعْطِيَهُ.

## (التراويح)

١٩٧ - عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ خَرَجَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِد فَصَلَّى رِجَالٌ بِصَلاَته فَأَصْبَحَ النَّاسُ يَتَحَدَّثُونَ بِذَلكَ فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ فَخَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ فِي اللَّيْلَةِ الثَّانِيَةِ فَصَلَّوْا بِصَلاَته فَأَصْبَحَ النَّاسُ يَذْكُرُونَ ذَلكَ فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِد مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ فَخَرَجَ فَصَلَّوْا بِصَلاَته فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةُ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْله فَلَمْ يَخْرُجْ

---

(١) هو عبد الله بن عمر رضى الله عنهما.

إلَيْهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَطَفِقَ مِنْهُمْ رِجَالٌ يَقُولُونَ الصَّلاَةَ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى خَرَجَ لِصَلاَةِ الْفَجْرِ فَلَمَّا قَضَى صَلاَةَ الْفَجْرِ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، ثُمَّ تَشَهَّدَ فَقَالَ: أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ شَأْنُكُمُ اللَّيْلَةَ وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ صَلاَةُ اللَّيْلِ فَتَعْجِزُوا عَنْهَا.

## (ليلة القدر)

١٩٨ – عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ قَالَ: سَمِعْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ يَقُولُ، وَقِيلَ لَهُ إِنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: مَنْ قَامَ السَّنَةَ أَصَابَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ. فَقَالَ أُبَيٌّ وَاللهِ الَّذِى لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ إِنَّهَا لَفِى رَمَضَانَ يَحْلِفُ مَا يَسْتَثْنِى[1]، وَوَاللهِ إِنِّى لأَعْلَمُ أَىَّ لَيْلَةٍ هِىَ، هِىَ اللَّيْلَةُ الَّتِى أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِقِيَامِهَا هِىَ لَيْلَةُ صَبِيحَةِ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ وَأَمَارَتُهَا أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فِى صَبِيحَةِ يَوْمِهَا بَيْضَاءَ لاَ شُعَاعَ لَهَا.

## (النهى عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى)

١٩٩ – عَنْ أَبِى عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ أَنَّهُ قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ فَجَاءَ فَصَلَّى ثُمَّ انْصَرَفَ فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: إِنَّ هَذَيْنِ يَوْمَانِ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ صِيَامِهِمَا: يَوْمُ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ وَالآخَرُ يَوْمٌ تَأْكُلُونَ فِيهِ مِنْ نُسُكِكُمْ[2].

٢٠٠ – عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ: يَوْمِ الأَضْحَى، وَيَوْمِ الْفِطْرِ.

---

(١) يحلف مؤكدا حلفه.

(٢) من الأضحية.

## (استحباب صوم ستة أيام من شوال اتباعا لرمضان)

٢٠١ – عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ قَالَ: مَنْ صَامَ رمضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ كانَ صِيَامَ الدَّهْرِ.

## (النهي عن صيام يوم الجمعة منفردا)

٢٠٢ – عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لاَ يَصُومُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إلاَّ أَنْ يَصُومَ قَبْلَهُ أَوْ يَصُومَ بَعْدَهُ.

٢٠٣ – وَعَنْهُ أَيْضًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ تَخْتَصُّوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي وَلاَ تَخْتَصُّوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الأَيَّامِ إلاَّ أَنْ يَكُونَ فِي صَوْمٍ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ[1].

٢٠٤ – عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ بَاعَدَ اللهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا.

## (الحج)

٢٠٥ – عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، قَدْ فَرَضَ اللهُ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ فَحُجُّوا. فَقَالَ رَجُلٌ: أَكُلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَسَكَتَ حَتَّى قَالَهَا ثَلاَثًا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَوْ قُلْتُ نَعَمْ لَوَجَبَتْ وَلَمَا اسْتَطَعْتُمْ، ثُمَّ قَالَ ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَثْرَةَ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلاَفِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ. وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ.

---

(١) مثال أن يكون نذرا فتحقق.

## (النكـاح)

٢٠٦- عَنْ أَنَسٍ أَنَّ نَفَراً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ سَأَلُوا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ عَمَلِهِ فِي السِّرِّ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لاَ أَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ لاَ آكُلُ اللَّحْمَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ لاَ أَنَامُ عَلَى فِرَاشٍ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ. فَقَالَ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذَا وَكَذَا؟ لَكِنِّي أُصَلِّي وَأَنَامُ وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي.

## (حكم من رأى امرأة فوقعت في نفسه)

٢٠٧- عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى امْرَأَةً فَأَتَي امْرَأَتَهُ زَيْنَبَ وَهِيَ تَمْعَسُ مَنِيئَةً لَهَا، فَقَضَى حَاجَتَهُ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: إِنَّ الْمَرْأَةَ تُقْبِلُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ وَتُدْبِرُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ فَإِذَا أَبْصَرَ أَحَدُكُمْ امْرَأَةً فَلْيَأْتِ أَهْلَهُ فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مَا فِي نَفْسِهِ.

٢٠٨- وَعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِذَا أَحَدُكُمْ أَعْجَبَتْهُ الْمَرْأَةُ فَوَقَعَتْ فِي قَلْبِهِ فَلْيَعْمِدْ إِلَى امْرَأَتِهِ فَيُوَاقِعْهَا فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مَا فِي نَفْسِهِ.

## (تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح)

٢٠٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَجْمَعَ الرَّجُلُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَنَرَى خَالَةَ أَبِيهَا وَعَمَّةَ أَبِيهَا بِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ[1].

## (تحريم نكاح الشغار وبطلانه)

٢١٠- عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ: نَهَى عَنِ الشِّغَارِ، وَالشِّغَارُ أَنْ يُزَوِّجَ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ عَلَى أَنْ يُزَوِّجَهُ ابْنَتَهُ وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ[2].

---

(١) ولا يجمع بين امرأتين لو فرضت إحداهما ذكرا لم يجز له أن يتزوج الأخرى.

(٢) إذ الصداق من حق الزوجة ليس لوليها منه شيء.

٢١١- وعَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لاَ شغَارَ فِي الإِسْلاَمِ.

٢١٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الشِّغَارِ زَادَ ابْنُ نُمَيْرٍ وَالشِّغَارُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ زَوِّجْنِي ابْنَتَكَ وَأُزَوِّجُكَ ابْنَتِي أَوْ زَوِّجْنِي أُخْتَكَ وَأُزَوِّجُكَ أُخْتِي(١).

## (ندب النظر إلى وجه المرأة وكفيها لمن يريد تزوجها) (٢)

٢١٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَنَظَرْتَ إِلَيْهَا؟ قَالَ: لاَ. قَالَ: فَاذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا فَإِنَّ فِي أَعْيُنِ الأَنْصَارِ شَيْئًا.

٢١٤- عَنْ سَهْلِ بن سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللهِ جِئْتُ أَهَبُ لَكَ نَفْسِي؟ فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَصَعَّدَ النَّظَرَ فِيهَا وَصَوَّبَهُ، ثُمَّ طَأْطَأَ رَسُولُ اللهِ رَأْسَهُ، فَلَمَّا رَأَتِ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئًا جَلَسَتْ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَزَوِّجْنِيهَا. فَقَالَ فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَ: لاَ وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ فقال: اذْهَبْ إِلَى أَهْلِكَ فَانْظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْئًا؟ فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: لاَ وَاللهِ مَا وَجَدْتُ شَيْئًا. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: انْظُرْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ. فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ لاَ وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ، وَلاَ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ. وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي قَالَ سَهْلٌ -مَا لَهُ رِدَاءٌ- فَلَهَا نِصْفُهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ؟ إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ وَإِنْ لَبِسَتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى إِذَا طَالَ مَجْلِسُهُ قَامَ، فَرَآهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُوَلِّيًا فَأَمَرَ بِهِ فَدُعِيَ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: مَاذَا مَعَكَ مِنَ

(١) ولا يكون هناك مهر لهما. (٢) الوجه ليعلم جمالها والكفان يعلم منهما حسن جسدها.

الْقُرْآن؟ قَالَ مَعي سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا عَدَّدَها. فقَالَ: تَقْرَؤُهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ[١]؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: اذْهَبْ فَقَدْ مَلَّكْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِن الْقُرْآن.

## (إعتاق الأمة ثم التزوج بها)

٢١٥- عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ غَزَا خَيْبَرَ. قَالَ فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا صَلاَةَ الْغَدَاةِ بِغَلَسٍ فَرَكِبَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ وَرَكِبَ أَبُو طَلْحَةَ وَأَنَا رَدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ، فَأَجْرَى نَبِيُّ اللهِ ﷺ فِي زُقَاقِ خَيْبَرَ، وَإِنَّ رُكْبَتِي لَتَمَسُّ فَخِذَ نَبِيِّ اللهِ ﷺ وَانْحَسَرَ الإِزَارُ عَنْ فَخِذَيْ نَبِيِّ اللهِ ﷺ فَإِنِّي لأَرَى بَيَاضَ فَخِذَيْ نَبِيِّ اللهِ ﷺ فَلَمَّا دَخَلَ الْقَرْيَةَ قَالَ: اللهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ قَالَهَا ثَلاَثَ مَرَّاتٍ. قَالَ: وَقَدْ خَرَجَ الْقَوْمُ إِلَى أَعْمَالِهِمْ فَقَالُوا مُحَمَّدٌ وَاللهِ، قَالَ وَأَصَبْنَاهَا عَنْوَةً وَجُمِعَ السَّبْيُ، فَجَاءَ دِحْيَةُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ: أَعْطِنِي جَارِيَةً مِنَ السَّبْيِ فَقَالَ اذْهَبْ فَخُذْ جَارِيَةً فَأَخَذَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيِّ بنِ أَخْطَبَ فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى نَبِيِّ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ. أَعْطَيْتَ دِحْيَةَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ سَيِّدِ قُرَيْظَةَ، وَالنَّضِيرِ لاَ تَصْلُحُ إِلاَّ لَكَ: قَالَ ادْعُوهُ بِهَا، قَالَ فَجَاءَ بِهَا، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ خُذْ جَارِيَةً مِنَ السَّبْيِ غَيْرَهَا قَالَ: وَأَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا - فَقَالَ لَهُ ثَابِتٌ يَا أَبَا حَمْزَةَ مَا أَصْدَقَهَا؟ قَالَ نَفْسَهَا أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا حَتَّى إِذَا كَانَ بِالطَّرِيقِ جَهَّزَتْهَا لَهُ أُمُّ سُلَيْمٍ فَأَهْدَتْهَا لَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَأَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ عَرُوسًا. فَقَالَ: مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ فَلْيَجِئْ بِهِ. قَالَ وَبَسَطَ نِطْعًا[٢] قَالَ فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالأَقِطِ وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالتَّمْرِ وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالسَّمْنِ فَحَاسُوا حَيْسًا فَكَانَتْ وَلِيمَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

---

(١) أى حفظا ليس من كتاب.

(٢) بساطا من جلد.

## (الأمر بإجابة الداعي إلى الوليمة)

٢١٦- عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إذا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى وَلِيمَةِ عُرْسٍ فَلْيُجِبْ(١).

٢١٧- عَنْ نَافِعٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أجيبوا هذه الدَّعْوةَ إذا دُعِيتُمْ لَهَا. قَالَ وكَانَ عَبْدُ اللهِ يأتي الدَّعْوَةَ فِي العُرْسِ وغَيْرِ العُرْسِ، وكَانَ يَأتيها وَهُوَ صَائِمٌ(٢).

٢١٨- عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا دُعِيتُمْ إِلَى كُرَاعٍ فَأَجِيبُوا.

٢١٩- عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ فَلْيُجِبْ فَإِنْ شَاءَ طَعِمَ وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ.

٢٢٠- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ يُمْنَعُهَا مَنْ يَأْتِيهَا وَيُدْعَى إِلَيْهَا مَنْ يَأْبَاهَا، وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللهَ وَرَسُولَهُ.

## (ما يقال عند الجماع)

٢٢١- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَرَادَ أن يأتي أهلهُ قَالَ: بِسْمِ اللهِ اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رزقتنا فإنَّهُ إنْ يُقدرْ بينهما وَلَدٌ فِي ذلك لَمْ يَضُرَّهُ شيطانٌ أبدا.

## (جواز جماع المرأة في قبلها من قدام أو وراء) (٣)

٢٢٢- عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ سَمِعَ جَابِراً يَقُولُ: كَانَتِ الْيَهُودُ تَقُولُ

---

(١) بشرط ألا يكون فيها ما يغضب الله تعالى. (٢) ليدعو لصاحب الدعوة إذا لم يفطر.

(٣) بأي وضع أراد ما دام في صماد واحد مكان مجيء الولد

إذَا أَتَى الرَّجُلُ امْـرَأَتَهُ منْ دُبُرِهَا فِى قُـبلِهَـا كَـانَ الْوَلَدُ أَحْـوَلَ فَنَزَلَتْ. ﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ ﴾.

## (تحريم إفشاء سر المرأة)

٢٢٣- عَنْ أَبى سَعيد الْخُدْرِىِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إنَّ منْ أَشَرِّ النَّاس عِنْدَ اللهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقيَامَة الرَّجُلُ يُفْضِى إِلَى امْرَأَته وَتُفْضِى إِلَيْه ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا[1].

٢٢٤- وعَنْهُ أَيْضًا قالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الأَمانَة عنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّجُلُ يُفْضِى إِلَى امْرَأَتِهِ وَتُفْضِى إِلَيْهِ ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا.

## (حكم العزل) [2]

٢٢٥- عَنْ أَبى سَعيد الْخُدْرِىِّ قَالَ: ذُكِرَ الْعَزْلُ عِنْدَ النَّبِىِّ ﷺ فَقَالَ: ومَاذاكُمْ؟ قالُوا الرَّجُلُ تَكُونَ لَهُ الْمَرْأَةُ تُرْضِعُ[3] فَيُصِيبُ مِنْهَا وَيَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ مِنْهُ، وَالرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الأَمَةُ فَيُصِيبُ مِنْهَا ويَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ مِنْهُ قَالَ فَلاَ عَلَيْكُمْ أَنْ لاَ تَفعَلُوا ذَاكُمْ، فإِنَّمَا هُوَ الْقَدَرُ.

٢٢٦- عَنْ أَبِى سَعِيد أَيْضًا قَالَ: قَالَ سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْعَزْلِ فَقَالَ: مَا منْ كلِّ الْمَاءِ يَكُونُ الْوَلَدُ، وَإِذَا أَرَادَ اللهُ خَلْقَ شَىْءٍ لَمْ يَمْنَعْهُ شَىْءٌ.

٢٢٧- عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَجُلاً أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ: إنَّ لِى جَارِيَةً هِىَ خَادِمُنَا وَسَانِيَتُنا[4] وَأَنَا أَطُوفُ عَلَيْهَا وَأَنَا أَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ، فَقَالَ اعْزِلْ عَنْهَا إِنْ شِئْتَ فَإِنَّهُ سَيَأْتِيهَا مَا قُدِّرَ لَهَا فَلَبِثَ الرَّجُلُ ثُمَّ أَتَاهُ

(١) أو تفضى هى الأخرى وقد شبه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذا العمل قائلا: كشيطان لقى شيطانة على قارعة الطريق

(٢) العزل: منع ماء الرجل أن يصل إلى رحم امرأته.

(٣) كانوا يكرهون أن تحمل المرأة في طفل وعندها آخر ترضعه

(٤) تحمل لهم الماء.

فَقَالَ : إِنَّ الْجَارِيَةَ قَدْ حَبِلَتْ . فَقَالَ : قَدْ . أَخْبَرْتُكَ . أَنَّهُ سَيَأْتِيهَا مَا قُدِّرَ لَهَا .

## (حكم الرضاع)

٢٢٨ - عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلاَدَةِ .

٢٢٩ - وَعَنْهَا قَالَتْ : جاءَ عَمِّي مِنَ الرَّضَاعَةِ يَسْتَأْذِنُ عَلَيَّ فَأَبَيْتُ أَنْ آذَنَ لَهُ حَتَّى أَسْتَأْمِرَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قُلْتُ : إِنَّ عَمِّي مِنَ الرَّضَاعَةِ اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ فَأَبَيْتُ أَنْ آذَنَ لَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَلْيَلِجْ عَلَيْكِ عَمُّكِ . قُلْتُ : إِنَّمَا أَرْضَعَتْنِي الْمَرْأَةُ وَلَمْ يُرْضِعْنِي الرَّجُلُ[١] . قَالَ : إِنَّهُ عَمُّكِ فَلْيَلِجْ عَلَيْكِ .

## (تحريم ابنة الأخ من الرضاعة)

٢٣٠ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُرِيدَ عَلَى ابْنَةِ حَمْزَةَ فَقَالَ : إِنَّهَا لاَ تَحِلُّ لِي إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ ، وَيَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الرَّحِمِ .

## (تحريم الربيبة وأخت المرأة)

٢٣١ - عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ زَوجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهَا أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ أَنْكِحْ أُخْتِي عَزَّةَ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَتُحِبِّينَ ذَلِكِ . فَقَالَتْ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيَةٍ ، وَأَحَبُّ مَنْ يَشْرَكُنِي فِي خَيْرٍ أُخْتِي . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَإِنَّ ذَلِكِ لاَ يَحِلُّ لِي ،

---

(١) لأن الرجل هو سبب اللبن الذى يرضعه الطفل.

قَالَتْ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَإِنَّا نَتحدَّثُ أَنَّكَ تُرِيدُ إِنْ تَنْكِحَ دُرَّةَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَوْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي الْحَدِيث.

## (حكم المصة والمصتين)

٢٣٢- عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ قَالَتْ: دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى نَبِيِّ اللهِ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِي، فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللهِ. إِنِّي كَانَتْ لِي امْرَأَةٌ فَتَزَوَّجْتُ عَلَيْهَا أُخْرَى فَزَعَمَت امْرَأَتِي الأُولَى أَنَّهَا أَرْضَعَت امْرَأَتِي الْحُدْثَى رَضْعَةً أَوْ رَضْعَتَيْنِ؟ فَقَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ لاَ تُحَرِّمُ الإِمْلاَجَةُ وَلاَ الإِمْلاَجَتَان.

٢٣٣- وَعَنْهَا أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ: لاَ تُحَرِّمُ الرَّضْعَةُ أَوِ الرَّضْعَتَانِ أَوِ الْمَصَّةُ أَوِ الْمَصَّتَان.

## (قدر قيام الزوج عند زوجه عقب الزفاف)

٢٣٤- عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ حينَ تَزَوَّجَ أُمَّ سَلَمَةَ فَدَخَلَ عَلَيْهَا فَأَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَخَذَتْ بِثَوْبِه. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنْ شِئْتِ زِدْتُكِ وَحَاسَبْتُكِ بِه، لِلْبِكْرِ سَبْعٌ وَلِلثَّيِّبِ ثَلاَثٌ.

٢٣٥- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ: إِذَا تَزَوَّجَ الْبِكْرَ عَلَى الثَّيِّبِ أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعًا، وَإِذَا تزوَّجَ الثَّيِّبَ عَلَى الْبِكْرِ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلاَثًا.

## (القسم بين الزوجات في المبيت)

٢٣٦- عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ تِسْعُ نِسْوَةٍ، فَكَانَ إِذَا قَسَم

بينهن لا ينتهى إلى المرأة الأولى إلا فى تسع فكن يجتمعن كل ليلة فى بيت التى يأتيها، فكان فى بيت عائشة فجاءت زينب فمد يده إليها؟ فقالت: هذه زينب فكف النبى ﷺ يده فتقاولتا حتى استنحبتا وأقيمت الصلاة، فمر أبو بكر على ذلك فسمع أصواتهما، فقال اخرج يا رسول الله إلى الصلاة واحث فى أفواههن التراب فخرج النبى ﷺ: فقالت عائشة: الآن يقضى النبى ﷺ صلاته فيجىء أبو بكر فيفعل بى ويفعل، فلما قضي النبى صلاته أتاها أبو بكر فقال لها قولاً شديداً وقال أتصنعين هذا.

## (جواز هبة المرأة نوبتها لضرتها)

٢٣٧- عن عائشة قالت: ما رأيت امرأة أحب إلى أن أكون فى مسلاخها من سودة بنت زمعة من امرأة فيها حدة: قالت فلما كبرت جعلت يومها من رسول الله ﷺ لعائشة فكان رسول الله ﷺ يقسم لعائشة يومين يومها، ويوم سودة.

## (استحباب نكاح البكر)

٢٣٨- عن جابر بن عبد الله: أن عبد الله هلك وترك تسع بنات. أو قال سبع بنات، فتزوجت امرأة ثيبا، فقال لى رسول الله ﷺ يا جابر: تزوجت؟ قال قلت: نعم، قال: فبكر أم ثيب؟ قال قلت: بل ثيب يا رسول الله. قال: فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك، أو قال: تضاحكها وتضاحكك. قال قلت له: إن عبد الله هلك وترك تسع بنات أو سبعا.

وَإِنِّى كَرِهْتُ أَنْ آتِيهُنَّ بِمِثْلِهِنَّ فَأُحِبُّ أَنْ أَجِيءَ بِامْرَأَةٍ تَقُومُ عَلَيْهِنَّ وَتُصْلِحُهُنَّ. قَالَ فقالَ لِى: بَارَكَ اللهُ لَكَ.

## (الوصية بالنساء)

٢٣٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ لَنْ تَسْتَقِيمَ لَكَ عَلَى طَرِيقَةٍ فَإِنْ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَبِهَا عِوَجٌ، وَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهَا كَسَرْتَهَا، وَكَسْرُهَا طَلاَقُهَا.

٢٤٠- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ الأَنْصَارِىَّ قَالَ يَا رَسُولَ اللهِ أَرَأَيْتَ الرَّجُلُ يَجِدُ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً أَيَقْتُلُهُ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ. قَالَ سَعْدٌ: بَلَى: وَالَّذِى أَكْرَمَكَ بِالْحَقِّ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: اسْمَعُوا إِلَى مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ.

٢٤١- وَعَنْهُ أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنْ وَجَدْتُ مَعَ امْرَأَتِى رَجُلاً أَأُمْهِلُهُ حَتَّى آتِى بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ؟ قَالَ: نَعَمْ.

٢٤٢- وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ يَا رَسُولَ اللهِ لَوْ وَجَدْتُ مَعَ أَهْلِى رَجُلاً لَمْ أَمَسَّهُ حَتَّى آتِى بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ. قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نَعَمْ. قَالَ: كَلاَّ، وَالَّذِى بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنْ كُنْتُ لأُعَاجِلُهُ بِالسَّيْفِ قَبْلَ ذلكَ. قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: اسْمَعُوا إِلَى مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ إِنَّهُ لَغَيُورٌ، وَأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ، وَاللهُ أَغْيَرُ مِنِّى.

## (النهى عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها)

٢٤٣- عَنِ ابنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثِّمَارِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا نَهَى الْبَائِعَ وَالْمُبْتَاعَ.

٢٤٤- وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهىٰ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَزْهُوَ، وَعَنِ السُّنْبُلِ حَتَّى تَبْيَضَّ وَتُؤْمَنَ الْعَاهَةُ، نَهىٰ الْبَائِعَ وَالْمُشْتَرِيَ.

٢٤٥- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَوْ بِعْتَ مِنْ أَخِيكَ ثَمَرًا فَأَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ فَلاَ يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا، بِمَ تَأْخُذُ مَالَ أَخِيكَ بِغَيْرِ حَقٍّ؟.

٢٤٦- وَعَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: أَمَرَ بِوَضْعِ الْجَوائِحِ.

٢٤٧- عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنْ لَمْ يُثْمِرْهَا اللهُ فَبِمَ يَسْتَحِلُّ أَحَدُكُمْ مَالَ أَخِيهِ؟.

## (استحباب الوضع من الدين)

٢٤٨- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ سَمِعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ صَوْتَ خُصُومٍ بِالْبَابِ عَالِيَةٍ أَصْوَاتُهُمَا وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ الآخَرَ وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي شَيْءٍ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللهِ لاَ أَفْعَلُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَيْهِمَا فَقَالَ: أَيْنَ الْمُتَأَلِّي عَلَى اللهِ لاَ يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ؟ قَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللهِ: فَلَهُ: أَيُّ ذَلِكَ أَحَبَّ.

٢٤٩- عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّهُ كَانَ لَهُ مَالٌ عَلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي حَدْرَدٍ الأَسْلَمِيِّ فَلَقِيَهُ فَلَزِمَهُ فَتَكَلَّمَا حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا فَمَرَّ بِهِمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا كَعْبُ؟ فَأَشَارَ بِيَدِهِ كَأَنَّهُ يَقُولُ النِّصْفُ فَأَخَذَ نِصْفًا مِمَّا عَلَيْهِ وَتَرَكَ نِصْفًا.

## (حكم من أدرك سلعته عند من أفلس)

٢٥٠- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ بِعَيْنِهِ عِنْدَ رَجُلٍ قَدْ أَفْلَسَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ.

## (فضل إنظار المعسر)

٢٥١ - عَنْ أَبى الْيَسَارِ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وضَعَ عَنْهُ أَظَلَّهُ اللهُ فِى ظِلِّه .

٢٥٢ - عَنْ أَبى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : كَانَ رَجُلٌ يُدَاينُ النَّاسَ فَكَانَ يَقُولُ لِفَتَاهُ : إِذَا أَتَيْتَ مُعْسِرًا فَتَجَاوَزْ عَنْهُ لَعَلَّ اللهَ يَتَجَاوَزُ عَنَّا ، فَلَقِىَ اللهُ فَتَجَاوَزَ عَنْهُ .

## (تحريم بيع فضل الماء)

٢٥٣ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ : نَهىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ فَضْلِ الْمَاءِ .

٢٥٤ - عَنْ جَابِرٍ أَيْضًا قَالَ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِقَتْلِ الْكِلَابِ حَتَّى إِنَّ الْمَرْأَةَ تَقْدُمُ مِنَ الْبَادِيَةِ بِكَلْبِهَا فَنَقْتُلُهُ ثُمَّ نَهىٰ النَّبِىُّ ﷺ عَنْ قَتْلِهَا وَقَالَ عَلَيْكُمْ بِالأَسْوَدِ الْبَهِيمِ ذِى النُّقْطَتَيْنِ فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ .

## (الربا)

٢٥٥ - عَنْ أَبى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ مِثْلاً بِمِثْلٍ يدًا بِيَدٍ ، فَمَنْ زَادَ أَوِ اسْتَزَادَ فَقَدْ أَرْبى ، الآخِذُ وَالْمُعْطِى فِيهِ سَوَاءٌ .

٢٥٦ - عَنْ عُبَادَةَ بن الصَّامت قَالَ : إِنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَنْهىٰ عَنْ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ . وَالْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ . وَالْبُرِّ بِالْبُرِّ ، وَالشَّعِيرِ

بالشَّعِيرِ ، وَالتَّمْرِ بالتَّمْرِ ، وَالْمِلْحِ بِالْمِلْحِ إلاَّ سَوَاءً بِسَوَاءٍ عَيْنًا بِعَيْنٍ فَمَنْ زَادَ أَوِ ازْدَادَ فَقَدْ أَرْبَى .

٢٥٧- عَنْ جَابِرٍ قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللهِ آكِلَ الرِّبَا وَمُوكِلَهُ وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدَيْهِ .

## (النهى عن الحلف فى البيع)

٢٥٨- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : الْحَلِفُ مَنْفَعَةٌ لِلسِّلْعَةِ مَمْحَقَةٌ لِلرِّبْحِ .

٢٥٩- عَنْ أَبِى قَتَادَةَ الأَنْصَارِىِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَلِفِ فِى الْبَيْعِ فَإِنَّهُ يُنَفِّقُ ثُمَّ يَمْحَقُ .

## (حكم من غصب شيئًا من الأرض)

٢٦٠- عَنْ سَعِيدِ بنِ زَيْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : مَنِ اقْتَطَعَ شِبْرًا مِنَ الأَرْضِ ظُلْمًا طَوَّقَهُ اللهُ إِيَّاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ .

٢٦١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ يَأْخُذُ أَحَدٌ شِبْرًا مِنَ الأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ إِلاَّ طَوَّقَهُ اللهُ إِلَى سَبْعِ أَرَضِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

## (تلقين الميت)

٢٦٢- عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىَّ قَالَ · قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لاَ إِلهَ إِلاَّ اللهُ .

## (ما يقال عند المصيبة)

٢٦٣- عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّها قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُول الله ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ مَا أَمَرَهُ اللهُ - إِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيْه رَاجِعُونَ اللَّهُمَّ اؤْجُرْنِى فِى مُصِيبَتِى وَاخْلِفْ لِى خَيْرًا مِنْهَا إِلاَّ أَخْلَفَ اللهُ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا.

قَالَتْ فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ: أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ أَوَّلَ بَيْتٍ هَاجَرَ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ ثُمَّ إِنِّى قُلْتُهَا فَأَخْلَفَ اللهُ لِى رَسُولَ الله ﷺ، قَالَتْ: أَرْسَلَ إِلَيَّ رَسُولُ الله ﷺ حَاطِبَ بْنَ أَبِى بَلْتَعَةَ يَخْطُبُنِى لَهُ: فَقُلْتُ: إِنَّ لِى بِنْتًا وَأَنَا غَيُورٌ؟ فقالَ: أَمَّا ابْنَتُهَا فَنَدْعُو اللهَ أَنْ يُغْنِيهَا وَأَدْعُو اللهَ أَنْ يُذْهِبَ بِالْغَيْرَةِ.

٢٦٤- عَنْ أَنَس بنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الأُولَى.

٢٦٥- عَنْ عَبْدِ الله بنِ عُمَرَ: أَنَّ حَفْصَةَ بَكَتْ عَلَى عُمَرَ فَقَالَ: مَهْلاً يَا بُنَيَّةُ، أَلَمْ تَعْلَمِى أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِه عَلَيْهِ.

## (النياحة)

٢٦٦- عَنْ أَبِى مَالِكٍ الأَشْعَرِىِّ أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ قَالَ أَرْبَعٌ فِى أُمَّتِى مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لاَ يَتْرُكُونَهُنَّ: الْفَخْرُ فِى الأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِى الأَنْسَابِ، وَالاسْتِسْقَاءُ بِالنجُومِ، وَالنِّيَاحَةُ، وَقَالَ النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ.

٢٦٧- وعَنْهُ أَيْضًا قالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ أَوْ شَقَّ الجُيُوبَ أَوْ دَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ.

## (الإسراع بالجنازة)

٢٦٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: أَسْرِعُوا بِالْجَنازَةِ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَرَّبْتُمُوهَا إِلَى الْخَيْرِ، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ ذَلِكَ كَانَ شَرًّا تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ.

٢٦٩- عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ مَيِّتٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَبْلُغُونَ مِائَةً كُلُّهُم يَشْفَعُونَ لَهُ إِلاَّ شُفِّعُوا فِيهِ.

٢٧٠- عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ مَاتَ ابْنٌ لَهُ بِقَدِيدٍ أَوْ بِعُسْفَانَ، فَقَالَ يَا كُرَيْبُ: انْظُرْ مَا اجْتَمَعَ لَهُ مِنَ النَّاسِ قَالَ: فَخَرَجْتُ فَإِذَا أَنَاسٌ قَد اجْتَمَعُوا لَهُ، فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: هُمْ أَرْبَعُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: أَخْرِجُوهُ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلاً لاَ يُشْرِكُونَ بِاللهِ شَيْئًا إِلاَّ شَفَّعَهُمُ اللهُ فِيهِ.

٢٧١- عَنْ أَبِي قَتَادَةَ بْنِ رِبْعِيٍّ: أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مُرَّ عَلَيْهِ جَنَازَةٌ فَقَالَ: مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاحٌ مِنْهُ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ مَا الْمُسْتَرِيحُ وَالْمُسْتَرَاحُ مِنْهُ؟ فَقَالَ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا، وَالعَبْدُ الْفَاجِرُ يَسْتَرِيحُ مِنْهُ الْعِبَادُ وَالْبِلاَدُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ.

## (جواز الصلاة على القبر لعذر)

٢٧٢- عَنِ الشَّيْبَانِي عَنْ الشَّعْبِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى عَلَى قَبْرٍ بَعْدَ مَا دُفِنَ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا، قَالَ الشَّيْبَانِي فَقُلْتُ لِلشَّعْبِيِّ. مَنْ حَدَّثَكَ بِهذَا؟ قَالَ الثِّقَةُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ.

## (الدعاء للميت في الصلاة)

٢٧٣- عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَصَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ وَاعْفُ عَنْهُ وَعَافِهِ وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ وَوَسِّعْ مَدْخَلَهُ وَاغْسِلْهُ بِمَاءٍ وَثَلْجٍ وَبَرَدٍ وَنَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ وَابْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ وَأَهْلاً خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ وَقِهِ فِتْنَةَ الْقَبْرِ وَعَذَابَ النَّارِ. قَالَ عَوْفٌ: فَتَمَنَّيْتُ أَنْ لَوْ كُنْتُ أَنَا الْمَيِّتَ لِدُعَاءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى ذلِكَ الْمَيِّتِ.

## (جواز ركوب المصلى على الجنازة إذا انصرف)

٢٧٤- عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى ابْنِ الدَّحْدَاحِ ثُمَّ أُتِيَ بِفَرَسٍ عُرْيٍ فَعَقَلَهُ رَجُلٌ فَرَكِبَهُ فَجَعَلَ يَتَوَقَّصُ بِهِ وَنَحْنُ نَتْبَعُهُ نَسْعَى خَلْفَهُ. قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: كَمْ مِنْ عِذْقٍ مُعَلَّقٍ أَوِ مُدْلًى فِى الْجَنَّةِ لابْنِ الدَّحْدَاحِ.

## (اللحد ونصب اللبن على الميت)

٢٧٥- عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ فِى مَرَضِهِ الَّذِى هَلَكَ فِيهِ: أَلْحِدُو لِى لَحْدًا وَانْصُبُوا عَلَيَّ اللَّبِنَ كَمَا صُنِعَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ.

## (الأمر بتسوية القبر)

٢٧٦- عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ شَعْبِىٌّ قَالَ كُنَّا مَعَ فَضَالَةَ بن عُبَيْدٍ بِأَرْضِ الرُّوم بِرُودِسَ فَتُوُفِّى صاحِبٌ لَنَا، فَأَمَرَ فَضَالَةَ بْنَ عُبَيْدٍ بِقَبْرِهِ فَسُوِّىَ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْمُرُ بِتَسْوِيَتِهَا.

٢٧٧ عَنْ أَبِى الْهَيَّاجِ الأَسدِىِّ قَالَ: قَال لى علىٌّ ألاَ أَبْعَثك على ما بعثنى عَلَيْهِ رَسُولُ الله ﷺ أَنْ لاَ تَدَعَ تِمْثَالاً إلاَّ طمسته ولا قَبْرًا مُشْرِقًا إلاَّ سوَّيْتَهُ.

## (النهى عن تجصيص القبر والبناء عليه)

٢٧٨- عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَهىٰ رَسُولُ اللهِ صلَّى اللهُ عَليه وسلَّم أنْ يُجَصَّصَ الْقَبْرُ وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيْه وَأَنْ يُبْنَى عَلَيْه.

## (النهى عن الجلوس على القبر والصلاة إليه)

٢٧٩- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لأَنْ يجلس أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ فَتُحْرِق ثِيابهُ فَتَخْلُصَ إِلى جلده خيرٌ لَهُ من أَنْ يجلس عَلَى قَبْرٍ.

٢٨٠- عَنْ أبى مَرْثَدٍ الْغَنَوِىِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لاَ تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ وَلاَ تُصَلُّوا إِلَيْهَا.

٢٨١- عن أبى بُرَيْدَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: نَهَيْتُكُم عَنْ زِيارة الْقُبُورِ فَزُورُوهَا وَنَهَيْتُكُمْ عَن لحومِ الأضاحى فوق ثلاث فأمسكوا ما بَدَا لَكُمْ.

## (الوصية)

٢٨٢- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: مَا حَقُّ امْرِءٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَىْءٌ يُوصِى فِيهِ يَبِيتُ ثَلاَثَ لَيَالٍ إِلاَّ وَوَصِيَّتُهُ عِنْدَهُ مَكْتُوبَةٌ.

قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ: مَا مَرَّتْ عَلَىَّ لَيْلَةٌ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ ذلِكَ إِلاَّ وَعِنْدِى وَصِيَّتِى.

## (الوصية بالثلث)

٢٨٣- عَنْ حُمَيْدِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ الْحِمْيَرِىِّ عَنْ ثَلاَثَةٍ مِنْ وَلَدِ سَعْدٍ كُلُّهُمْ يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى سَعْدٍ يَعُودُهُ بِمَكَّةَ فَبَكَى فَقَالَ مَا يُبْكِيكَ؟ فَقَالَ: قَدْ خَشِيتُ أَنْ أَمُوتَ بِالأَرْضِ الَّتِى هَاجَرْتُ مِنْهَا كَمَا مَاتَ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ، قَالَ النَّبِىُّ ﷺ اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا ثَلاَثَ مَرَّاتٍ قَالَ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ لِى مَالاً كَثِيرًا وَإِنَّمَا يَرِثُنِى ابْنَتِى أَفَأُوصِى بِمَالِى كُلِّه؟ قَالَ: لاَ قَالَ فَبِالثُّلُثَيْنِ قَالَ لاَ. قَالَ فَالنِّصْفُ؟ قَالَ: لاَ. قَالَ: فَالثُّلُث، قَالَ. الثُّلث وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ إِنَّ صَدَقَتَكَ مِنْ مَالِكَ صَدَقَةٌ وَإِنَّ نَفَقَتَكَ عَلَى عِيَالِكَ صَدَقَةٌ وَإِنَّ مَا تَأْكُلُ امْرَأَتُكَ مِنْ مَالِكَ صَدَقَةٌ وَإِنَّكَ إِنْ تَدَعْ أَهْلَكَ بِخَيْرٍ أَوْ قَالَ بِعَيْشٍ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ وَقَالَ بِيَدِه.

## (وصول ثواب الصدقة إلى الميت)

٢٨٤- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِلنَّبِىِّ ﷺ: إِنَّ أَبِى مَاتَ وَتَرَكَ مَالاً وَلَمْ يُوصِ فَهَلْ يُكَفِّرُ عَنْهُ أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهُ؟ قَالَ: نَعَمْ.

٢٨٥ - عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ أُمِّي أُفْلِتَتْ نَفْسُهَا وَلَمْ تُوصِ، وَأَظُنُّهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ أَفَلَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ.

٢٨٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِذَا مَاتَ الإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلاَّ مِنْ ثَلاثَةٍ: إِلاَّ مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ.

## (ترك الوصية لمن ليس له شيء)

٢٨٧ - عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى هَلْ أَوْصَى رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ: لاَ قُلْتُ: فَلِمَ كَانَتْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الْوَصِيَّةُ، قَالَ: أَوْصَى بِكِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ. وَفِي رِوَايَةٍ فَكَيْفَ أَمَرَ النَّاسَ بِالْوَصِيَّةِ؟

٢٨٨ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا تَرَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ دِينَارًا وَلاَ دِرْهَمًا وَلاَ شَاةً وَلاَ بَعِيرًا وَلاَ أَوْصَى بِشَيْءٍ.

## (النهي عن النذر وأنه لا يرد شيئًا)

٢٨٩ - عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ نَهَانَا عَنِ النَّذْرِ، وَقَالَ إِنَّهُ لاَ يَأْتِي بِخَيْرٍ وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ.

٢٩٠ - عن أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: لا تَنْذِرُوا فَإِنَّ النَّذْرَ لا يُغْنِي مِنَ الْقَدَرِ شَيْئًا وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ.

## (كفارة النذر)

٢٩١- عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: كَفَّارَةُ النَّذْرِ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ.

## (حكم من حلف يمينًا فرأى غيرها خيراً منها)

٢٩٢- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَأْتِ الَّذِى هُوَ خَيْرٌ وَلْيُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِه.

٢٩٣- عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِذَا حَلَفَ أَحَدُكُمْ عَلَى الْيَمِينِ فَرَأَى خَيْرًا مِنْهَا فَلْيُكَفِّرْهَا وَلْيَأْتِ الَّذِى هُوَ خَيْرٌ.

## (يمين الحالف على نية المستحلف)

٢٩٤- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَمِينُكَ عَلَى مَا يُصَدِّقُكَ عَلَيْهِ صَاحِبُكَ.

٢٩٥- وَعَنْهُ أَيْضًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: الْيَمِينُ عَلَى نِيَّةِ الْمُسْتَحْلِفِ.

## (كفارة من لطم عبده)

٢٩٦- عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ لَطَمَ مَمْلُوكَهُ أَو ضَرَبَهُ فَكَفَّارَتُهُ أَنْ يُعْتِقَهُ.

٢٩٧- عَنْ أَبِى مَسْعُودٍ الأَنْصَارِىِّ قَالَ: كُنْتُ أَضْرِبُ غُلامًا لِى فَسَمِعْتُ مِنْ خَلْفِى صَوْتًا: اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ للهُ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ، فَالْتَفَتُّ فَإِذَا هُوَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ هُوَ حُرٌّ لِوَجْهِ اللهِ: فَقَالَ أَمَا لَوْ لَمْ تَفْعَلْ لَلَفَحَتْكَ النَّارُ أَوْ لَمَسَّتْكَ النَّارُ.

٢٩٨- عَنْ أَبى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ : مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ بالزِّنا يُقامُ عليْهِ الْحدُّ يوْمَ الْقِيامَةِ إلاَّ أَنْ يَكُونَ كمَا قال.

## (رد محدثات الأمور)

٢٩٩- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : مَنْ أَحْدَثَ فى أمْرِنَا هذا ما ليْس مِنْهُ فهُوَ رَدٌّ.

٣٠٠- وعَنْهَا أَيْضًا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْه أمْرُنا فهُوَ رَدٌّ.

## (حكم المرأة إذا أخذت من مال زوجها)

٣٠١- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَتْ هِنْدٌ بِنْتُ عُقْبَةَ امْرأَةُ أبى سُفْيَانَ عَلى رَسُول اللهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ إنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ لاَ يُعْطِينى مِنَ النَّفَقَةِ مَا يَكْفِينى وَيَكْفِى بَنِيَّ إلاَّ مَا أَخَذْتُ مِنْ مالِه بِغَيْرِ عِلْمِه فهلْ عليَّ فِى ذلِكَ مِنْ جُناحٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خُذِى مِنْ مَالِه بِالْمَعْرُوف ما يَكْفِيكِ وَيَكْفِى بَنِيكِ.

## (الأعمال بالنية)

٣٠٢- عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّاب قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إنَّمَا الأَعْمالُ بِالنِّيَّةِ وإنَّما لِكُلِّ امْرِءٍ مَا نوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ ورَسُوله، فَهِجْرَتُهُ إِلى اللهِ ورَسُوله، ومَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَة يتزوَّجُها فهجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجر إِلَيْه.

## (كون طائفة من هذه الأمة لا تزال ظاهرة على الحق)

٣٠٣- عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لاَ تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لاَ يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ، وَهُمْ كَذَلِكَ.

٣٠٤- عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَائِمَةً بِأَمْرِ اللهِ لاَ يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ أَوْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ عَلَى النَّاسِ.

٣٠٥- عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَنْ يَبْرَحَ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا يُقَاتِلُ عَلَيْهِ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ.

٣٠٦- عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ: رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ تَزَالُ عِصَابَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى أَمْرِ اللهِ قَاهِرِينَ لِعَدُوِّهِمْ لاَ يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ.

٣٠٧- عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لاَ يَزَالُ أَهْلُ الْغَرْبِ ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ.

## (أدب السير ومصلحة الدواب)

٣٠٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخِصْبِ فَأَعْطُوا الإِبِلَ حَظَّهَا مِنَ الأَرْضِ، وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي السَّنَةِ فَأَسْرِعُوا عَلَيْهَا السَّيْرَ، وَإِذَا عَرَّسْتُمْ بِاللَّيْلِ فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ فَإِنَّهَا مَأْوَى الْهَوَامِّ بِاللَّيْلِ.

٣٠٩- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ: كَانَ لاَ يَطْرُقُ أَهْلاً لَيْلاً وَكَانَ يَأْتِيهِمْ غُدْوَةً أَوْ عَشِيَّةً.

## (الإمـــارة)

٣١٠- عَنْ أَبِي مُوسىٰ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَا وَرَجُلاَنِ مِنْ بَنِي عَمِّي. فَقَالَ أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ يَا رَسُولَ اللهِ أَمِّرْنَا عَلَى بَعْضِ مَا وَلاَّكَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَقَالَ الآخَرُ مِثْلَ ذلِكَ، فَقَالَ إِنَّا وَاللهِ لاَ نُوَلِّي عَلَى هَذَا الْعَمَلِ أَحَدًا سَأَلَهُ وَلاَ أَحَدًا حَرَصَ عَلَيْهِ.

٣١١- عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ، أَلاَ تَسْتَعْمِلُنِي؟ قَالَ: فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مَنْكِبِي ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّكَ ضَعِيفٌ، وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ، وَإِنَّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ إِلاَّ مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا وَأَدَّى الذِي عَلَيْهِ فِيهَا.

٣١٢- وَعَنْهُ أَيْضًا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا، وَإِنِّي أُحِبُّ لَكَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِي: لاَ تَأَمَّرَنَّ عَلَى اثْنَيْنِ، وَلاَ تَوَلَّيَنَّ مَالَ يَتِيمٍ.

٣١٣- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ مَنْ وُلِّيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَاشْقُقْ عَلَيْهِ، وَمَنْ وُلِّيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَرَفَقَ بِهِمْ فَارْفُقْ بِهِ.

٣١٤- عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ الْمُزَنِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللهُ رَعِيَّةً يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ إِلاَّ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ.

٣١٥- عَنْ عَدِىٌّ بْنِ عُمَيْرَةَ الْكِنْدِىٌّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ مَنِ اسْتَعْمَلْنَاهُ مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ فَكَتَمَنَا مَخِيطًا فَمَا فَوْقَهُ كَانَ غُلُولاً يَأْتِى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٣١٦- عَنْ أَبِى ذَرٍّ قَالَ: إِنَّ خَلِيلِى أَوْصَانِى أَنْ أَسْمَعَ وَأُطِيعَ وَإِنْ كَانَ عَبْدًا مُجَدَّعَ الأَطْرَافِ.

وَفِى رِوَايَةٍ: عَبْدًا حَبَشِيًّا مُجَدَّعَ الأَطْرَافِ.

٣١٧- عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ إِلاَّ أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلاَ سَمْعَ وَلاَ طَاعَةَ.

٣١٨- عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّهَا سَتَكُونُ بَعْدِى أَثَرَةٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا؟ قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ: كَيْفَ تَأْمُرُ مَنْ أَدْرَكَ مِنَّا ذَلِكَ؟ قَالَ: تُؤَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِى عَلَيْكُمْ وَتَسْأَلُونَ اللهَ الَّذِى لَكُمْ.

٣١٩- عَنْ وَائِلٍ الْحَضْرَمِىِّ قَالَ: سَأَلَ سَلَمَةُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِىُّ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِىَّ اللهِ أَرَأَيْتَ إِنْ قَامَتْ عَلَيْنَا أُمَرَاءُ يَسْأَلُونَا حَقَّهُمْ وَيَمْنَعُونَا حَقَّنَا، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ثُمَّ سَأَلَهُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فِى الثَّالِثَةِ فَجَذَبَهُ الأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ.

## (الأمر بإحسان الذبح)

٣٢٠- عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: ثِنْتَانِ حَفِظْتُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ

قَالَ: إنَّ اللهَ تعالَى كَتَبَ الإحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ فإذا قَتَلْتُمْ فأحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وإذا ذَبحْتُمْ فأَحْسِنُوا الذِّبْحَةَ ولْيُحِدَّ أحَدُكُم شَفْرَتَهُ ولْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ.

٣٢١- عَنْ سَعيد بْنِ جُبَيرٍ قَالَ: مَرَّ ابْنُ عُمَرَ بنفرٍ قَدْ نَصَبُوا دجاجَةً يَترامُونَهَا فلَمَّا رَأَوُا ابْنَ عُمرَ تفرَّقُوا عنْهَا، فقَالَ ابْنُ عُمَرَ مَنْ فعَلَ هذا؟ إنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لعنَ مَنْ فعَلَ هذا.

## (عيد الأضحى)

٣٢٢- عَنْ أَنَسِ بنِ مالكٍ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى ثُمَّ خَطَبَ فأَمَرَ مَنْ كَانَ ذَبحَ قَبْلَ الصَّلاةِ أنْ يُعيدَ ذَبْحًا.

٣٢٣- عَنْ جابرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لاَ تَذْبَحُوا إلاَّ مُسِنَّةً إلاَّ أنْ يَعْسُرَ عَلَيْكُمْ فَتَذْبَحُوا جَذَعَةً مِنَ الضَّأْنِ.

٣٢٤- عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عامرٍ قَالَ: قَسَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فينا ضَحَايَا فأَصَابَنِي جَذَعٌ فقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ إنَّهُ أَصَابَنِي جَذَعٌ فقَالَ ضَحِّ بِهِ.

٣٢٥- عَنْ أَنَسٍ قَالَ ضَحَّى النَّبِيُّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ وَسَمَّى وَكَبَّرَ وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِما.

وَفِي رِوَايَةٍ يَقُولُ: بِسْمِ اللهِ وَاللهُ أَكْبَرُ.

٣٢٦- عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أمر بِكَبْشٍ أَقْرَنَ يَطأُ فِي سَوَادٍ وَيَبْرُكُ فِي سَوَادٍ وَيَنْظُرُ فِي سَوَادٍ فَأُتِيَ بِهِ لِيُضَحِّيَ بِهِ، فَقَالَ لَهَا يَا عَائِشَةُ هَلُمِّي الْمُدْيَةَ ثُمَّ قَالَ اسْتَحْذِيهَا بِحَجَرٍ فَفَعَلَتْ ثُمَّ أَخَذَهَا وَأَخَذَ الْكَبْشَ

فَأَضْجَعَهُ ثُمَّ ذَبَحَهُ ثُمَّ قَالَ بِسْمِ اللهِ اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنْ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَمِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ثُمَّ ضَحَّى بِهِ.

٣٢٧- عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ نَهَىٰ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ، ثُمَّ قَالَ بَعْدُ كُلُوا وَتَزَوَّدُوا وَادَّخِرُوا.

٣٢٨- عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: ذَبَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ضَحِيَّتَهُ ثُمَّ قَالَ: يَا ثَوْبَانُ، أَصْلِحْ لَحْمَ هَذِهِ فَلَمْ أَزَلْ أُطْعِمُهُ مِنْهَا حَتَّى قَدِمَ الْمَدِينَةَ.

## (النهى عن الحلق وقلم الأظفار بعد رؤية هلال ذى الحجة)

٣٢٩- عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا رَأَيْتُمْ هِلَالَ ذِي الْحِجَّةِ وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُضَحِّيَ فَلْيُمْسِكْ عَنْ شَعْرِهِ وَأَظْفَارِهِ.

٣٣٠- وَعَنْهَا أَيْضًا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ كَانَ لَهُ ذِبْحٌ يَذْبَحُهُ فَإِذَا أُهِلَّ هِلَالُ ذِي الْحِجَّةِ فَلَا يَأْخُذَنَّ مِنْ شَعْرِهِ وَلَا مِنْ أَظْفَارِهِ شَيْئًا حَتَّى يُضَحِّيَ.

## (حكم الذبح لغير الله)

٣٣١- عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ: قُلْنَا لِعَلِيٍّ أَخْبِرْنَا بِشَيْءٍ أَسَرَّهُ إِلَيْكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ. فَقَالَ: مَا أَسَرَّ إِلَيَّ شَيْئًا كَتَمَهُ النَّاسَ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ الْمَنَارَ.

## (الأمر بتغطية الإناء وغلق الأبواب)

٣٣٢- عَنْ جَابِرٍ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: غَطُّوا الإِنَاءَ وَأَوْكُوا

السِّقَاءَ وَأَغْلِقُوا الْبَابَ وَأَطْفِئُوا السِّرَاجَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَحِلُّ سِقَاءً وَلاَ يَفْتَحُ بَابًا وَلاَ يَكْشِفُ إِنَاءً، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلاَّ أَنْ يَعْرِضَ عَلَى إِنَائِهِ عُودًا وَيَذْكُرَ اسْمَ اللهِ فَلْيَفْعَلْ.

٣٣٣- وَعَنْهُ أَيْضًا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: غَطُّوا الإِنَاءَ وَأَوْكُوا السِّقَاءَ فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ لاَ يَمُرُّ بِإِنَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غِطَاءٌ أَوْ سِقَاءٌ لَيْسَ عَلَيْهِ وِكَاءٌ إِلاَّ نَزَلَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءِ.

٣٣٤- عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ تَتْرُكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ.

٣٣٥- عَنْ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَذَكَرَ اللهَ عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ الشَّيْطَانُ لاَ مَبِيتَ لَكُمْ وَلاَ عَشَاءَ، وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اللهَ عِنْدَ دُخُولِهِ قَالَ الشَّيْطَانُ أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللهَ عِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ وَالْعَشَاءَ.

٣٣٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ضَافَهُ ضَيْفٌ وَهُوَ كَافِرٌ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِشَاةٍ فَحُلِبَتْ فَشَرِبَ حِلاَبَهَا ثُمَّ أُخْرَى فَشَرِبَهُ ثُمَّ أُخْرَى فَشَرِبَهُ حَتَّى شَرِبَ حِلاَبَ سَبْعِ شِيَاهٍ، ثُمَّ إِنَّهُ أَصْبَحَ فَأَسْلَمَ فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِشَاةٍ فَشَرِبَ حِلاَبَهَا ثُمَّ أَمَرَ بِأُخْرَى فَلَمْ يَسْتَتِمَّهَا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: الْمُؤْمِنُ يَشْرَبُ فِي مِعًى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَشْرَبُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ.

٣٣٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا عَابَ رَسُولُ اللهِ ﷺ طَعَامًا قَطُّ كَانَ إِذَا اشْتَهَى شَيْئًا أَكَلَهُ وَإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ.

٣٣٨- وَعَنْهُ أَيْضًا قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَابَ طَعَامًا قَطُّ كَانَ إِذَا اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ، وَإِنْ لَمْ يَشْتَهِهِ سَكَتَ.

## (حكم لباس الحرير)

٣٣٩- عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفْلَةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَطَبَ بِالْجَابِيَةِ فَقَالَ: نَهَىٰ نَبِيُّ اللهِ ﷺ عَنْ لُبسِ الْحَرِيرِ إِلاَّ مَوْضِعَ أُصْبُعَيْنِ أَوْ ثَلاَثٍ أَوْ أَرْبَعٍ.

## (الاقتصار في اللباس على اليسير منه)

٣٤٠- عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَأَخْرَجَتْ إِلَيْنَا إِزَارًا غَلِيظًا مِمَّا يُصْنَعُ بِالْيَمَنِ وَكِسَاءً مِنَ الَّتِي يُسَمُّونَهَا الْمُلَبَّدَةَ. قَالَ: فَأَقْسَمَتْ بِاللهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قُبِضَ فِي هذَيْنِ الثَّوْبَيْنِ.

٣٤١- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَتْ وِسَادَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ الَّتِي يَتَّكِئُ عَلَيْهَا مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهَا لِيفٌ.

٣٤٢- وَعَنْهَا قَالَتْ: إِنَّمَا كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ اللهِ ﷺ الَّذِي يَنَامُ عَلَيْهِ أَدَمًا حَشْوُهُ لِيفٌ.

٣٤٣- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَهُ: فِرَاشٌ لِلرَّجُلِ وَفِرَاشٌ لامْرَأَتِهِ وَالثَّالِثُ لِلضَّيْفِ وَالرَّابِعُ لِلشَّيْطَانِ.

## (تحريم جر الثوب خيلاء)

٣٤٤- عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: لاَ يَنْظُرُ اللهُ تَعَالَى إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلاَءَ.

٣٤٥- وعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِأُذُنَيَّ هَاتَيْنِ يَقُولُ: مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ لاَ يُرِيدُ بِذَلِكَ إِلاَّ الْمخيلَةَ فَإِنَّ اللهَ لاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٣٤٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ بَيْنَمَا رَجُلٌ يَتَبَخْتَرُ يَمْشِي فِي بُرْدَيْهِ قَدْ أَعْجَبَتْهُ نَفْسُهُ فَخَسَفَ اللهُ بِهِ الأَرْضَ فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

## (النهى عن التختم بالذهب)

٣٤٧- عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فِي يَدِ رَجُلٍ فَنَزَعَهُ فَطَرَحَهُ وَقَالَ: يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ، فَقِيلَ لِلرَّجُلِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خُذْ خَاتَمَكَ انْتَفِعْ بِهِ، قَالَ: لاَ وَاللهِ لاَ آخُذُهُ أَبَدًا، وَقَدْ طَرَحَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

٣٤٨- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ وَنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ، وَقَالَ لِلنَّاسِ. إِنِي اتَّخَذْتُ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ وَنَقَشْتُ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ فَلاَ يَنْقُشْ أَحَدٌ عَلَى نَقْشِهِ.

## (حكم الصور)

٣٤٩- عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: الَّذِينَ يَصْنَعُونَ الصُّوَرَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٣٥٠- وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ.

٣٥١- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَيْسَ بِنَافِخٍ.

## (كراهة القزع)

٣٥٢- عَنْ عُمَرَ بْنِ نَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهىٰ عَنِ الْقَزَعِ قَالَ: قُلْتُ لِنَافِعٍ، وَمَا الْقَزَعُ؟ قَالَ: يَحْلِقُ بَعْضَ رَأْسِ الصَّبِيِّ وَيَتْرُكُ بَعْضَهَا.

## (حكم الواصلة والمستوصلة)

٣٥٣- عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ زَوَّجَت ابْنَةً لَهَا فَاشْتَكَتْ فَتَسَاقَطَ شَعْرُهَا فَأَتَت النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ إِنَّ زَوْجَهَا يُرِيدُهَا أَفَأَصِلُ شَعْرَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لُعِنَ الْوَاصِلاَتُ.

٣٥٤- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: زَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَصِلَ الْمَرْأَةُ بِرَأْسِهَا شَيْئًا.

## (النساء الكاسيات)

٣٥٥- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا، قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاط كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلاَتٌ مَائِلاَتٌ رُؤُسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ لاَ يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلاَ يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنْ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا.

٣٥٦- عَنْ سَمُرَةَ بنِ جُنْدَبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أحبُّ الْكَلاَمِ إِلَى اللهِ أَرْبَعٌ: سُبْحَانَ اللهِ وَالْحَمْدُ للهِ وَلا إِلهَ إِلاَّ اللهُ وَاللهُ أَكْبَر لا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِنَ بَدَأْتَ، الْحَدِيث.

## (الاستئذان)

٣٥٧- عَنْ أبى بُرْدَةَ عَنْ أبى مُوسى الأشْعَرىِّ قالَ جاءَ أبُو مُوسىٰ إلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ: السَّلامُ عَلَيْكُمْ، هذَا عَبْدُ اللهِ بْنُ قَيْسٍ فَلَمْ يَأذَنْ لَهُ، فَقَالَ: السَّلامُ عَلَيْكُمْ هذَا أَبُو مُوسىٰ، السَّلامُ عَلَيْكُم هذَا الأَشْعَرِىُّ، ثُمَّ انصَرَفَ فَقَالَ: رُدُّوهُ عَلَىَّ رُدُّوهُ عَلَىَّ؟ فَجاءَ فَقَالَ: يَا أَبَا مُوسىٰ ما رَدَّكَ كُنَّا فى شُغْلٍ، قَالَ سَمِعتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: الاسْتِئْذَانُ ثَلاثًا، فَإنْ أُذِنَ لَكَ وَإلاَّ فَارْجِعْ قَالَ لَتَأْتِيَنِّى عَلَى هذَا بِبَيِّنَةٍ وَإلاَّ فَعَلْتُ وَفَعَلْتُ فَذَهَبَ أَبُو مُوسىٰ قَالَ عُمَرُ إنْ وَجَدَ بَيِّنَةً تَجِدُوهُ عِنْدَ المِنْبَرِ عَشِيَّةً وَإنْ لَمْ يَجِدْ بَيِّنَةً فَلَمْ تَجِدُوهُ فَلَمَّا أنْ جاءَ بِالْعَشِىِّ وَجَدُوهُ قَالَ يَا أَبا مُوسىٰ مَا تَقُولُ: أَقَدْ وَجَدْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ. أُبَىَّ بْنَ كَعْبٍ قَالَ عَدْلٌ. قَالَ: يَا أَبَا الطُّفَيْلِ مَا يَقُولُ هذَا؟ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ ذلكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ فَلاَ تَكُونَنَّ عَذَابًا عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ سُبْحَانَ اللهِ إنَّمَا سَمِعْتُ شَيْئًا فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَثَبَّتَ.

## (تحريم النظر في بيت الغير)

٣٥٨- عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِىِّ أَنَّ رَجُلاً اطَّلَعَ فِى جُحْرِ بَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَمَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِدْرًى يَحُكُّ بِهِ رَأْسَهُ فَلَمَّا رَآهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ: لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْظُرُنِى لَطَعَنْتُ بِهِ فِى عَيْنِكَ، وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إنَّمَا جُعِلَ الإذْنُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ.

٣٥٩- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: مَنْ اطَّلَعَ فِى بَيْتِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إذْنِهِمْ فَقَدْ حَلَّ لَهُمْ أَنْ يَفْقَئُوا عَيْنَهُ.

## (تحريم الخلوة بالأجنبية والدخول عليها)

٣٦٠- عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَلاَ لاَ يَبِيتَنَّ رَجُلٌ عِنْدَ امْرَأَةٍ ثَيِّبٍ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ نَاكِحًا أَوْ ذَا مَحْرَمٍ.

٣٦١- عَنْ عُقْبَةَ بنِ عَامِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ يَا رَسُولَ اللهِ أَفَرَأَيْتَ الْحَمْوَ؟ قَالَ، الْحَمْوُ الْمَوْتُ.

قَالَ مُسْلِمٌ: قَالَ ابْنُ سَعْدٍ، الْحَمْوُ أَخُو الزَّوْجِ وما أَشْبَهَهُ مِنْ أَقَارِبِ الزَّوْجِ، ابْنِ الْعَمِّ وَنَحْوِهِ.

٣٦٢- عَنْ أَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: لاَ يَدْخُلَنَّ رَجُلٌ بَعْدَ يَوْمِى هَذَا عَلَى مُغِيبَةٍ إِلاَّ وَمَعَهُ رَجُلٌ أَوِ اثْنَانِ.

## (الرقى)

٣٦٣- عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ إِذَا اشْتَكَى رَسُولُ اللهِ ﷺ رَقَاهُ جِبْرِيلُ قَالَ بِسْمِ اللهِ يُبْرِيكَ وَمِنْ كُلِّ دَاءٍ يَشْفِيكَ وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ، وَشَرِّ كُلِّ ذِى عَيْنٍ.

٣٦٤- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: الْعَيْنُ حَقٌّ.

٣٦٥- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَال: الْعَيْنُ حَقٌّ، ولَوْ كَانَ شَىْءٌ سَابَقَ الْقَدَرَ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ.

٣٦٦- عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ: كَانَ إِذَا اشتكى يَقْرَأُ على نَفْسِهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ وَيَنْفُثُ فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُهُ كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَيْهِ وَأَمْسَحُ عَنْهُ بِيَدِهِ رَجَاءَ بَرَكَتِهَا.

٣٦٧- عَنْ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: لَدَغَتْ رَجُلاً مِنَّا عَقْرَبٌ وَنَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللهِ أَرْقِى؟ قَالَ: مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ.

وَفِى رِوَايَةٍ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ أَرْقِيهِ يَا رَسُولَ اللهِ؟.

٣٦٨- عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَانُوا فِى سَفَرٍ فَمَرُّوا بِحَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ فَاسْتَضَافُوهُمْ فَلَمْ يُضَيِّفُوهُمْ فَقَالُوا لَهُمْ هَلْ فِيكُمْ رَاقٍ؟ فَإِنَّ سَيِّدَ الْحَىِّ لَدِيغٌ أَوْ مُصَابٌ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ نَعَمْ، فَأَتَاهُ فَرَقَاهُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَبَرَأَ الرَّجُلُ فَأُعْطِىَ قَطِيعًا مِنْ غَنَمٍ فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهَا وَقَالَ حَتَّى أَذْكُرَ ذَلِكَ لِلنَّبِىِّ ﷺ فَأَتَى النَّبِىَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ: مَا رَقَيْتُ إِلاَّ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ؟ فَتَبَسَّمَ وَقَالَ: وَمَا أَدْرَاكَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ؟ ثُمَّ قَالَ: خُذُوا مِنْهُمْ وَاضْرِبُوا لِى بِسَهْمٍ مَعَكُمْ.

٣٦٩- عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِى الْعَاصِ الثَّقَفِىِّ أَنَّهُ شَكَى إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَجَعًا يَجِدُهُ فِى جَسَدِهِ مُنْذُ أَسْلَمَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِى تَأَلَّمَ مِنْ جَسَدِكَ وَقُلْ: بِسْمِ اللهِ ثَلاثًا، وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِاللهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ.

٣٧٠- عَنْ جَابِرٍ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّاءِ بَرَأَ بِإِذْنِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

## (الحجامة والعسل أو لذعة بنار)

٣٧١- عَنْ عَاصِمٍ قَالَ: جَاءَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ فِى أَهْلِنَا وَرَجُلٌ يَشْتَكِى خُرَّاجًا بِهِ أَوْ جِرَاحًا فَقَالَ مَا تَشْتَكِى؟ فَقَالَ خُرَّاجٌ بِى قَدْ شَقَّ

عَلَيَّ، فَقَالَ يَا غُلاَمُ ائْتِنِي بِحَجَّامٍ. فَقَالَ لَهُ: مَا تَصْنَعُ بِالْحَجَّامِ يَا أَبَا عَبْدِ اللّٰهِ؟ قَالَ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُعَلِّقَ فِيهِ مِحْجَمًا. قَالَ: وَاللّٰهِ إِنَّ الذُّبَابَ لَيُصِيبُنِي أَوْ يُصِيبُنِي الثَّوْبُ فَيُؤْذِينِي وَيَشُقُّ عَلَيَّ فَلَمَّا رَأَى تَبَرُّمَهُ مِنْ ذَلِكَ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَتِكُمْ خَيْرٌ فَفِي شَرْطَةِ مِحْجَمٍ، أَوْ شَرْبَةٍ مِنْ عَسَلٍ، أَوْ لَذْعَةٍ بِنَارٍ. قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ: وَمَا أُحِبُّ أَنْ أَكْتَوِيَ، قَالَ فَجَاءَ بِالْحَجَّامِ فَشَرَطَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ.

٣٧٢- عَنْ جَابِرٍ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ اسْتَأْذَنَتْ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ فِي الْحِجَامَةِ فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَبَا طَيْبَةَ أَنْ يَحْجُمَهَا: قَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ كَانَ أَخَاهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ أَوْ غُلاَمًا لَمْ يَحْتَلِمْ.

٣٧٣- وَعَنْهُ أَيْضًا قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ إِلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ طَبِيبًا فَقَطَعَ مِنْهُ عِرْقًا ثُمَّ كَوَاهُ عَلَيْهِ.

٣٧٤- عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ شِدَّةَ الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ.

٣٧٥- عَنْ أَسْمَاءَ أَنَّهَا كَانَتْ تُؤْتَى بِالْمَرْأَةِ الْمَوْعُوكَةِ فَتَدْعُو بِالْمَاءِ فَتَصُبُّهُ فِي جَيْبِهَا وَتَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ: أَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ وَقَالَ إِنَّهَا مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ.

٣٧٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلاَّ السَّامُ، وَالسَّامُ الْمَوْتُ - وَالْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ الشُّونِيزُ.

## (الطيرة والفأل)

٣٧٧- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولَ اللهِ ﷺ: لاَ عَدْوَى وَلاَ صَفَرَ وَلاَ هَامَةَ. فَقَالَ أَعْرَابِىٌّ يَا رَسُولَ اللهِ! فَمَا بَالُ الإِبِلِ تَكُونُ فِى الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الظِّبَاءُ فَيَجِىءُ الْبَعِيرُ الأَجْرَبُ فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيُجْرِبُهَا كُلَّهَا. قَالَ فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ.

٣٧٨- وَعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِىَّ ﷺ يَذْكُرُ لاَ طِيرَةَ وَخَيْرُهَا الْفَأْلُ. قِيلَ يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا الْفَأْلُ قَالَ: الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ.

٣٧٩- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: الشُّؤْمُ فِى الدَّارِ وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ.

٣٨٠- وَفِى رِوَايَةٍ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ، وَإِنَّمَا الشُّؤْمُ فِى ثَلاَثَةٍ: الْمَرْأَةِ، وَالْفَرَسِ، وَالدَّارِ.

## (الفرار من المجذوم)

٣٨١- عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ فِى وَفْدِ ثَقِيفٍ رَجُلٌ مَجْذُومٌ. فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِىُّ ﷺ: إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ فَارْجِعْ.

## (الكهانة)

٣٨٢- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ. إِنَّ الْكُهَّانَ كَانُوا يُحَدِّثُونَا بِالشَّىْءِ فَنَجِدُهُ حَقًّا. قَالَ تِلْكَ الْكَلِمَةُ الْحَقُّ يَخْطَفُهَا الْجِنِّىُّ فَيَقْذِفُهَا فِى أُذُنِ وَلِيِّهِ وَيَزِيدُ فِيهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ.

٣٨٣- عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَخْبَرَنِى رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ

النَّبِىِّ ﷺ مِنَ الأَنْصَارِ أَنَّهُمْ بَيْنَمَا هُمْ جُلُوسٌ لَيْلَةً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رُمِىَ بِنَجْمٍ فَاسْتَنَارَ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَاذَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ فِى الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا رُمِىَ بِمِثْلِ هَذَا؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ كُنَّا نَقُولُ وُلِدَ اللَّيْلَةَ رَجُلٌ عَظِيمٌ وَمَاتَ رَجُلٌ عَظِيمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَإِنَّهَا لاَ يُرْمَى بِهَا لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ وَلَكِنْ رَبُّنَا تَبَارَكَ اسْمُهُ وَتَعَالَى إِذَا قَضَى أَمْرًا سَبَّحَ حَمَلَةُ الْعَرْشِ ثُمَّ سَبَّحَ أَهْلُ السَّمَاءِ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ حَتَّى يَبْلُغَ التَّسْبِيحُ أَهْلَ هَذِهِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ قَالَ الَّذِينَ يَلُونَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ لِحَمَلَةِ الْعَرْشِ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ فَيُخْبِرُونَهُمْ مَاذَا قَالَ فَيَسْتَخْبِرُ بَعْضُ أَهْلِ السَّمَوَاتِ بَعْضًا حَتَّى يَبْلُغَ الْخَبَرُ هَذِهِ السَّمَاءَ الدُّنْيَا فَتَخْطَفُ الْجِنُّ السَّمْعَ فَيَقْذِفُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ وَيَرْمُونَ بِهِ فَمَا جَاءُوا بِهِ عَلَى وَجْهِهِ فَهُوَ حَقٌّ وَلَكِنَّهُمْ يَقْرِفُونَ فِيهِ وَيَزِيدُونَ.

## (حكم من أتى عرَّافًا)

٣٨٤- عَنْ صَفِيَّةَ عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِىِّ ﷺ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَىْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاَةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً.

## (حكم قتل الحيات)

٣٨٥- عَنْ سَالِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْكِلاَبِ يَقُولُ اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ وَالْكِلاَبَ وَاقْتُلُوا ذَا الطُّفْيَتَيْنِ وَالأَبْتَرَ فَإِنَّهُمَا يَلْتَمِسَانِ الْبَصَرَ وَيَسْتَسْقِطَانِ الْحَبَالَى. قَالَ سَالِمٌ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فَلَبِثْتُ لاَ أَتْرُكُ حَيَّةً أَرَاهَا إِلاَّ قَتَلْتُهَا فَبَيْنَا أَنَا أُطَارِدُ حَيَّةً يَوْمًا مِنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ مَرَّ بِى زَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ أَوْ أَبُو لُبَابَةَ وَأَنَا أُطَارِدُهَا.

فَقَالَ: مَهْلاً يَا عَبْدَ اللهِ، فَقُلْتُ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِهِنَّ. قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ نَهَىٰ عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ(١).

٣٨٦- عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقْتُلُ الحيَّاتِ كُلَّهُنَّ حَتَّى حَدَّثَنَا أَبُو لُبَابَةَ بْنُ عَبْدِ المنذرِ الْبَدْرِىُّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ قَتْلِ حَيَّاتِ الْبُيُوتِ فَأَمْسَكَ(٢).

٣٨٧- عَنْ أَبِى السَّائِبِ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ فِى بَيْتِهِ، قَالَ: فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّى فَجَلَسْتُ أَنْتَظِرُهُ حَتَّى يَقْضِىَ صَلَاتَهُ فَسَمِعْتُ تَحْرِيكًا فِى عَرَاجِينَ فِى نَاحِيَةِ الْبَيْتِ فَالْتَفَتُّ فَإِذَا حَيَّةٌ فَوَثَبْتُ لِأَقْتُلَهَا فَأَشَارَ إِلَيَّ أَنِ اجْلِسْ فَجَلَسْتُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَشَارَ إِلَى بَيْتٍ فِى الدَّارِ. فَقَالَ: أَتَرَى هٰذَا الْبَيْتَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ: كَانَ فِيهِ فَتًى مِنَّا حَدِيثُ عَهْدٍ بِعُرْسٍ. قَالَ: فَخَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ إِلَى الْخَنْدَقِ فَكَانَ ذٰلِكَ الْفَتَى يَسْتَأْذِنُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِأَنْصَافِ النَّهَارِ فَيَرْجِعُ إِلَى أَهْلِهِ فَاسْتَأْذَنَهُ يَوْمًا فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ خُذْ عَلَيْكَ سِلَاحَهُ فَإِنِّى أَخْشَى عَلَيْكَ قُرَيْظَةَ فَأَخَذَ الرَّجُلُ سِلَاحَهُ ثُمَّ رَجَعَ فَإِذَا امْرَأَتُهُ بَيْنَ الْبَابَيْنِ قَائِمَةٌ فَأَهْوَى إِلَيْهَا الرُّمْحَ لِيَطْعَنَهَا بِهِ فَأَصَابَتْهُ غَيْرَةٌ. فَقَالَتْ: اكْفُفْ عَلَيْكَ رُمْحَكَ وَادْخُلِ الْبَيْتَ حَتَّى تَنْظُرَ مَا الَّذِى أَخْرَجَنِى فَدَخَلَ فَإِذَا بِحَيَّةٍ عَظِيمَةٍ مُنْطَوِيَةٍ عَلَى الْفِرَاشِ فَأَهْوَى إِلَيْهَا بِالرُّمْحِ فَانْتَظَمَهَا بِهِ ثُمَّ خَرَجَ فَرَكَزَهُ فِى الدَّارِ فَاضْطَرَبَتْ عَلَيْهِ، فَمَا يُدْرَى أَيُّهُمَا كَانَ أَسْرَعَ مَوْتًا الْحَيَّةُ أَمِ الْفَتَى. قَالَ: فَجِئْنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَذَكَرْنَا ذٰلِكَ لَهُ وَقُلْنَا ادْعُ اللهَ يُحْيِيهِ لَنَا؟ فَقَالَ: اسْتَغْفِرُوا لِصَاحِبِكُمْ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ بِالْمَدِينَةِ جِنًّا قَدْ أَسْلَمُوا فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهُمْ شَيْئًا فَآذِنُوهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنْ بَدَا لَكُمْ بَعْدَ ذٰلِكَ فَاقْتُلُوهُ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ.

---

(١) أى ساكنات البيوت.

(٢) أى امتنع.

٣٨٨- وَفِى رِوَايَةٍ عَنْهُ : فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : إِنَّ لِهَذِهِ الْبُيُوت عَوَامِرَ فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْهَا فَحَرِّجُوا عَلَيْهَا ثَلاَثًا فَإِنْ ذَهَبَ وَإِلاَّ فَاقْتُلُوهُ فَإِنَّهُ كَافِرٌ، وَقَالَ لَهُمْ اذْهَبُوا فَادْفِنُوا صَاحِبَكُمْ.

## (استحباب قتل الوزغ) (١)

٣٨٩- عَنْ سَعْدٍ أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْوَزَغِ وَسَمَّاهُ فُوَيْسِقًا.

٣٩٠- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : مَنْ قَتَلَ وَزَغًا فِى أَوَّلِ ضَرْبَةٍ كُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ، وَفِى الثَّانِيَةِ دُونَ ذَلِكَ، وَفِى الثَّالِثَةِ دُونَ ذَلِكَ.

٣٩١- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: عُذِّبَتِ امْرَأَةٌ فِى هِرَّةٍ سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارُ، لاَ هِىَ أَطْعَمَتْهَا وَسَقَتْهَا إِذْ حَبَسَتْهَا، وَلاَ هِىَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ.

## (ما يُدْعَى به العبد والأمة)

٣٩٢- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: لاَ يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ عَبْدِي وَأَمَتِى كُلُّكُمْ عَبِيدُ اللهِ، وَكُلُّ نِسَائِكُمْ إِمَاءُ اللهِ وَلَكِنْ لِيَقُلْ غُلاَمِى وَجَارِيَتِى وَفَتَاىَ وَفَتَاتِى.

٣٩٣- وَفِى رِوَايَةٍ عَنْهُ : وَلاَ يَقُلْ الْعَبْدُ لِسَيِّدِهِ مَوْلاَىَ فَإِنَّ مَوْلاَكُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ.

## (حكم اللعب بالنردشير) (٢)

٣٩٤- عَنْ أَبِى بُرَيْدَةَ أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ قَالَ: مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدَشِيرِ فَكَأَنَّمَا صَبَغَ يَدَهُ فِى لَحْمِ خِنْزِيرٍ وَدَمِهِ.

---

(١) وزغ وأوزاغ والمفرد وزغة للذكر والأنثى: سام أبرص (البرص).

(٢) لعبة مثل لعبة (الطاولة) فى مصر وكذلك كل ما يلهو عن ذكر الله تعالى.

## (حكم الرؤيا)

٣٩٥- عَنْ أَبِى قَتَادَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قالَ: الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللهِ والرُّؤيا السُّوءُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَمَنْ رَأَى رُؤْيَا فَكَرِهَ مِنْهَا شَيْئًا فَلْيَنفُثْ عَنْ يسارِه وَلْيتعَوَّذْ باللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ لا تضُرُّهُ ولا يخْبِرْ بِها أَحَداً، فَإِنْ رأى رُؤْيا حَسَنَةً فَلْيُبْشِرْ ولا يُخبِرْ إلاَّ مَنْ يُحبُّ.

٣٩٦- عَنْ جابرٍ عَنْ رَسُول اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إذا رَأَى أَحَدُكُمُ الرُّؤْيا يَكْرهُهَا فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسارِهِ ثلاثًا، وَلْيَسْتَعِذْ باللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ثلاثًا، وَلْيتحوَّلْ عَنْ جَنْبِه الَّذى كَانَ عَلَيْهِ.

## (برُّ الوالدين)

٣٩٧- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ يا رَسُولَ اللهِ؟ مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ؟ قَالَ: أُمُّكَ ثُمَّ أُمُّك ثُمَّ أُمُّكَ ثُمَّ أَبُوك ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ[1].

٣٩٨- عَنْ عَبْدِ اللهِ بن عَمرٍو قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إلى النَّبِىِّ ﷺ يَسْتَأْذِنُهُ فى الجهاد، فقَالَ: أَحَيٌّ والِدَيْكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: ففيهِمَا فَجَاهِدْ.

٣٩٩- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَغِمَ أَنْفُهُ ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ ثُمَّ رغم أَنفُهُ، قِيلَ مَنْ يا رَسُولَ اللهِ؟ قَال: مَنْ أَدْرَك وَالِدَيْه عِنْدَ الْكِبَرِ أَحدهما أَوْ كِلَيْهِمَا ثُمَّ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ.

٤٠٠- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ قَالَ: أَبَرُّ الْبِرِّ أَنْ يصل الرجلُ وُدَّ أبيه[2].

---

(١) أي الأقرب فالأقرب

(٢) أصدقاءه والمقربين إليه حين حياته

## (تفسير البر والإثم)

٤٠١- عَنِ النَّوَّاسِ بنِ سَمْعَانَ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْبِرِّ وَالإِثْمِ. فَقَالَ: الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ.

## (ما جاء في صلة الرحم)

٤٠٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ اللهَ خَلَقَ الْخَلْقَ حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْهُمْ قَامَتِ الرَّحِمُ فَقَالَتْ: هذا مَقَامُ الْعَائِذِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ، قَالَ: نَعَمْ أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ؟ قَالَتْ: بلى[1]. قَالَ: فَذَاكِ لَكِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُم أَنْ تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ أُولئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَى أَبْصَارَهُم أَفَلاَ يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا.

٤٠٣- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَقُولُ: مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللهُ وَمَنْ قَطَعَنِي قَطعه اللهُ.

٤٠٤- عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعُ رَحِمٍ.

٤٠٥- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ.

---

(١) أجابت بالإيجاب.

## (النهى عن التحاسد والتباغض)

٤٠٦- عَنْ أَبى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لاَ تَحَاسَدُوا وَلاَ تَنَاجَشُوا(١) وَلاَ تَبَاغَضُوا وَلاَ تَدَابَرُوا وَلاَ يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لاَ يَظْلِمُهُ وَلاَ يَخْذُلُهُ وَلاَ يَحْقِرُهُ التَّقْوَىٰ هَاهُنَا وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ.

٤٠٧- وَعَنْهُ أَيْضًا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الإِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لاَ يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا إِلاَّ رَجُلاً كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ فَيُقَالُ انْظُرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا انْظُرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا انْظُرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا.

٤٠٨- وَعَنْهُ أَيْضًا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: تُعْرَضُ أَعْمَالُ النَّاسِ فِى كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّتَيْنِ يَوْمَ الإِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ إِلاَّ عَبْدًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ فَيُقَالُ اتْرُكُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَفِيئَا(٢).

## (فضل الحب فى الله)

٤٠٩- عَنْ أَبى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ اللهَ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلاَلِى الْيَوْمَ أُظِلُّهُمْ فِى ظِلِّى يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلاَّ ظِلِّى.

## (فضل عيادة المريض)

٤١٠- عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ فِى خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ.

---

(١) النجش: نوع من البيوع المكروهة.

(٢) حتى يرجعا عن الخصام.

٤١١ – عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يومَ الْقِيَامَةِ يا ابنَ آدمَ مرضتُ فَلَمْ تعُدْنى، قَالَ يا ربِّ: كيْفَ أعودُكَ وَأَنْتَ ربُّ الْعَالَمِينَ؟ قَالَ: أَمَا علمتَ أَنَّ عَبْدِى فُلانًا مرض فلَمْ تَعُدْهُ، أَمَا علمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لوجَدْتَنِى عِنْدَهُ، يابْنَ آدمَ: استَطْعَمْتُكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِى؟ قَالَ يَا رَبِّ: وَكَيْفَ أُطْعِمُكَ وأنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْتَطْعَمَكَ عَبْدِى فُلانٌ فَلَمْ تُطْعِمْهُ: أَمَا علمْتَ أَنَّكَ لَوْ أَطْعَمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذلكَ عِنْدِى. يا بْنَ آدمَ: اسْتَسْقَيْتُكَ فلَمْ تَسْقِنى، قَالَ يا ربِّ: كَيْفَ أَسْقِيكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ قَالَ اسْتَسْقَاكَ عَبْدِى فُلانٌ فلَمْ تَسْقِه أَمَا تَعْلَمُ أَنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ لَوَجَدْتَ ذلكَ عِنْدِى.

٤١٢ – عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذًى مِنْ مَرَضٍ فَمَا سِوَاهُ إِلاَّ حَطَّ اللهُ بِهِ سَيِّئَاتِهِ كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا.

٤١٣ – عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَهَا إِلاَّ رَفَعَهُ اللهُ بِهَا دَرَجَةً أَوْ حَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً.

٤١٤ – عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ بَلَغَتْ الْمُسْلِمِينَ مَبْلَغًا شَدِيدًا. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: قَارِبُوا وَسَدِّدُوا فَفِى كُلِّ مَا يُصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ كَفَّارَةٌ حَتَّى النَّكْبَةِ يُنْكَبُهَا وَالشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا.

٤١٥ – عَنْ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ السَّائِبِ أَوْ أُمِّ الْمُسَيَّبِ فَقَالَ مَالَكِ يَا أُمَّ السَّائِبِ أَوْ يَا أُمَّ الْمُسَيَّبِ تُزَفْزِفِينَ قَالَتِ الْحُمَّى لاَ بَارَكَ اللهُ فِيهَا. فَقَالَ: لاَ تَسُبِّى الْحُمَّى فَإِنَّهَا تُذْهِبُ خَطَايَا بَنِى آدَمَ كَمَا يُذْهِبُ الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ

## (تحريم الظلم)

٤١٦ – عَنْ أَبِى ذَرٍّ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ فِيمَا يَرْوِى عَنِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى[1] أَنَّهُ قَالَ: يَا عِبَادِى إِنِّى حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِى وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلاَ تَظَالَمُوا، يَا عِبَادِى كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلاَّ مَنْ هَدَيْتُهُ فَاسْتَهْدُونِى أَهْدِكُمْ، يَا عِبَادِى كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلاَّ مَنْ أَطْعَمْتُهُ فَاسْتَطْعِمُونِى أُطْعِمْكُمْ، يَا عِبَادِى كُلُّكُمْ عَارٍ إِلاَّ مَنْ كَسَوْتُهُ فَاسْتَكْسُونِى أَكْسُكُمْ، يَا عِبَادِى إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا فَاسْتَغْفِرُونِى أَغْفِرْ لَكُمْ، يَا عِبَادِى إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّى فَتَضُرُّونِى وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِى فَتَنْفَعُونِى، يَا عِبَادِى لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَتْقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا زَادَ ذَلِكَ فِى مُلْكِى شَيْئًا، يَا عِبَادِى لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مَا نَقَصَ ذَلِكَ فِى مُلْكِى شَيْئًا، يَا عِبَادِى لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قَامُوا فِى صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِى فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِى إِلاَّ كَمَا يَنْقُصُ الْمِخْيَطُ[2] إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ، يَا عِبَادِى إِنَّمَا هِىَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إِيَّاهَا فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلاَ يَلُومَنَّ إِلاَّ نَفْسَهُ.

٤١٧ – عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: اتَّقُوا الظُّلْمَ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاتَّقُوا الشُّحَّ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ.

---

(١) وهو الحديث القدسى أو الإلهى.

(٢) إبرة الخياطة.

٤١٨- عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لاَ يَظْلِمُهُ وَلاَ يُسْلِمُهُ مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِماً سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٤١٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟ قَالُوا الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لاَ دِرْهَمَ لَهُ وَلاَ مَتَاعَ. فَقَالَ: إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلاَةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا وَقَذَفَ هَذَا وَأَكَلَ مَالَ هَذَا وَسَفَكَ دَمَ هَذَا وَضَرَبَ هَذَا فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ.

٤٢٠- وَعَنْهُ أَيْضاً أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: لَتُؤَدُّنَّ الْحُقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجَلْحَاءِ مِنَ الشَّاةِ الْقَرْنَاءِ(١).

٤٢١- عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يُمْلِي لِلظَّالِمِ فَإِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾.

## (نصر الأخ ظالما أو مظلوما)

٤٢٢- عَنْ جَابِرٍ قَالَ: اقْتَتَلَ غُلاَمَانِ: غُلاَمٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَغُلاَمٌ مِنَ الأَنْصَارِ، فَنَادَى الْمُهَاجِرُ يَا لَلْمُهَاجِرِينَ، وَنَادَى الأَنْصَارِيُّ يَا لَلأَنْصَارِ فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: مَا هَذَا؟ دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ قَالُوا: لاَ يَا رَسُولَ اللهِ إِلاَّ أَنَّ غُلاَمَيْنِ اقْتَتَلاَ فَكَسَعَ(٢) أَحَدُهُمَا الآخَرَ، قَالَ: فَلاَ بَأْسَ.

---

(١) الجلحاء ما ليس لها قرون والقرناء بعكسها. (٢) ضرب مؤخرته بشيء يده أو غيرها.

وَلْيَنْصُرِ الرَّجُلُ أَخَاهُ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا إِنْ كَانَ ظَالِمًا فَلْيَنْهَهُ فَإِنَّهُ لَهُ نَصْرٌ، وَإِنْ كَانَ مَظْلُومًا فَلْيَنْصُرْهُ.

٤٢٣- عَنْ أَبِي مُوسىٰ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا.

## (العفو والتواضع)

٤٢٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلاَّ عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ للهِ إِلاَّ رَفَعَهُ اللهُ.

٤٢٥- عَنْ عِيَاضٍ الْمُجَاشِعِيِّ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَطِيبًا فَقَالَ: إِنَّ اللهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لاَ يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ وَلاَ يَبْغِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ.

٤٢٦- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالاَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ اللهُ تَعَالَى الْعِزُّ إِزَارِي وَالْكِبْرِيَاءُ[1] رِدَائِي فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا عَذَّبْتُهُ.

٤٢٧- عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ. قَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنًا، قَالَ: إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ[2].

## (النهى عن تقنيط الإنسان من رحمة الله)

٤٢٨- عَنْ جُنْدَبٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حَدَّثَ أَنَّ رَجُلاً قَالَ وَاللهِ لاَ

(١) أى لا يتعزز العبد بالباطل ولا يتكبر على خلق الله تعالى.
(٢) عدم الاعتراف به.

يَغْفِرُ اللهُ لِفُلاَنٍ وَإِنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ مَنْ ذَا الَّذِى يَتَأَلَّى عَلَيَّ(١) أَنْ لاَ أَغْفِرَ لِفُلاَنٍ فَإِنِّى قَدْ غَفَرْتُ لِفُلاَنٍ وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ أَوْ كَمَا قَالَ.

٤٢٩- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِذَا قَالَ الرَّجُلُ هَلَكَ النَّاسُ فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ.

## (تحريم الغيبة)

٤٣٠- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: أَتَدْرُونَ مَا الْغِيبَةُ؟ قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ، قِيلَ أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِى أَخِى مَا أَقُولُ؟ قَالَ: إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَتَّهُ.

## (تحريم النميمة)

٤٣١- عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ قَالَ: إِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَالَ: أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ مَا الْعَضَةُ؟ هِيَ النَّمِيمَةُ الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ.

٤٣٢- عَنْ حُذَيْفَةَ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَجُلاً يَنُمُّ الْحَدِيثَ فَقَالَ حُذَيْفَةُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَّامٌ.

## (تحريم فعل ذى الوجهين)

٤٣٣- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ الَّذِى يَأْتِى هَؤُلاَءِ بِوَجْهٍ وَهَؤُلاَءِ بِوَجْهٍ.

---

(١) يقسم عليَّ.

## (تحريم الكذب وبيان ما يباح منه)

٤٣٤ - عَنْ أُمِّ كُلْثُومٍ بنت عُقْبَةَ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ وَيَقُولُ خَيْرًا أَوْ يَنْمِي خَيْرًا.

٤٣٥ - عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ صِدِّيقًا، وَإِيَّاكُمْ[1] وَالْكَذِبَ فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ كَذَّابًا.

## (النهى عن ضرب الوجه)

٤٣٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ.

## (حكم من عذب الناس بغير حق)

٤٣٧ - عَنْ عُرْوَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ قَالَ: مَرَّ بِالشَّامِ عَلَى أُنَاسٍ وَقَدْ أُقِيمُوا فِي الشَّمْسِ وَصُبَّ عَلَى رُؤُوسِهِمُ الزَّيْتُ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قِيلَ: يُعَذَّبُونَ فِي الْخَرَاجِ، قَالَ: أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ فِي الدُّنْيَا وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ إِنَّ اللهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا.

## (الرفــق)

٤٣٨ - عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ حُرِمَ الرِّفْقَ حُرِمَ الْخَيْرَ، أَوْ مَنْ يُحْرَمِ الرِّفْقَ يُحْرَمِ الْخَيْرَ.

---

(١) أى احذروا.

٤٣٩- عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ وَيُعْطِى عَلَى الرِّفْقِ مَا لاَ يُعْطِى عَلَى الْعُنْفِ وَمَا لاَ يُعْطِى عَلَى مَا سِوَاهُ.

٤٤٠- وَعَنْهَا عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ إِنَّ الرِّفْقَ لاَ يَكُونُ فِى شَىْءٍ إِلاَّ زَانَهُ وَلاَ يُنْزَعُ مِنْ شَىْءٍ إِلاَّ شَانَهُ(١).

٤٤١- قَالَ مُسْلِمٌ: وَزَادَ ابْنُ شُرَيْحٍ رَكِبَتْ عَائِشَةُ بَعِيرًا فَكَانَتْ فِيهِ صُعُوبَةٌ فَجَعَلَتْ تُرَدِّدُ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: عَلَيْكِ بِالرِّفْقِ.

## (النهى عن لعن الدواب وغيرها)

٤٤٢- عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِى بَعْضِ أَسْفَارِهِ وَامْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ عَلَى نَاقَةٍ فَضَجِرَتْ فَلَعَنَتْهَا فَسَمِعَ ذلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَدَعُوهَا فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ؟ قَالَ عِمْرَانُ فَكَأَنِّى أَرَاهَا الآنَ تَمْشِى فِى النَّاسِ مَا يَعْرِضُ لَهَا أَحَدٌ.

وَفِى رِوَايَةٍ أُخْرَى: فَقَالَ النَّبِىُّ ﷺ لاَ تُصَاحِبُنَا نَاقَةٌ عَلَيْهَا لَعْنَةٌ.

٤٤٣- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: لاَ يَنْبَغِى لِصِدِّيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَانًا.

٤٤٤- عَنْ أَبِى الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لاَ يَكُونُ اللَّعَّانُونَ شُفَعَاءَ وَلاَ شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

## (مُداراة من يُتَّقى فحشه)

٤٤٥- عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَجُلا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِىِّ ﷺ فَقَالَ ائْذَنُوا لَهُ

(١) قبحه وأساء إليه.

فَلَبِئْسَ ابنُ الْعَشِيرَةِ أَوْ بِئْسَ رَجُلُ الْعَشِيرَةِ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ أَلانَ لَهُ الْقَوْلَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قُلْتَ لَهُ الَّذِى قُلْتَ ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ الْقَوْلَ، قَالَ يَا عَائِشَةُ: إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةً عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ وَدَعَهُ أَوْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ فُحْشِهِ.

٤٤٦- عَنْ أَبِى ذَرٍّ قَالَ: قَالَ لِى النَّبِىُّ ﷺ: لاَ تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ.

## (استحباب مجالسة الصالحين)

٤٤٧- عَنْ أَبِى مُوسَىٰ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: إِنَّمَا مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السُّوءِ كَحَامِلِ المِسْكِ وَنَافِخِ الْكِيرِ، فَحَامِلُ المِسْكِ إِمَّا أَنْ يُحْذِيكَ[١] وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً، وَنَافِخُ الْكِيرِ إِمَّا أَنْ يَحْرِقَ ثِيَابَكَ وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا خَبِيثَةً.

٤٤٨- عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ[٢] حَتَّى تَبْلُغَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ، وَضَمَّ أَصَابِعَهُ[٣].

## (فضل من يموت له ولد فيحتسبه)

٤٤٩- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: لاَ يَمُوتُ لأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلاَثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ إِلاَّ تَحِلَّةَ الْقَسَمِ[٤].

٤٥٠- وَعَنْهُ أَيْضًا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لِنِسْوَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ: لاَ يَمُوتُ لإِحْدَاكُنَّ ثَلاَثَةٌ مِنَ الْوُلْدِ فَتَحْتَسِبَهُ إِلاَّ دَخَلَتِ الْجَنَّةَ فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: أَوِ اثْنَيْنِ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ أَوِ اثْنَيْنِ.

---

(١) يعطرك مجانا. (٢) أى بنتين.
(٣) أى قريبا منه في الجنة. (٤) ﴿وإن منكم إلا واردها كان على ربك حتما مقضيا﴾.

٤٥١- عَنْ أَبِى حَسَّانَ قَالَ: قُلْتُ لأَبِى هُرَيْرَةَ إِنَّهُ قَدْ مَاتَ لِى ابْنَان فَمَا أَنْتَ مُحَدِّثِى عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ بحَدِيثٍ تَطِيبُ به أَنْفُسُنَا عَنْ مَوْتَانَا؟ قَالَ نَعَمْ. صِغَارُهُمْ دَعَامِيصُ الْجَنَّةِ يَتَلَقَّى أَحَدُهُمْ أَبَاهُ أَوْ قَالَ أَبَوَيْهِ فَيَأْخُذُ بِثَوْبِهِ أَوْ قَالَ بِيَدِهِ كَمَا آخُذُ أَنَا بِصَنِفَةِ ثَوْبِكَ هذَا فَلاَ يَتَنَاهَى أَوْ قَالَ فَلاَ يَنْتَهِى حَتى يُدْخِلَهُ اللهُ وَإِيَّاهُ الْجَنَّةَ.

## (النهى عن المدح إذا كان فيه إفراط)

٤٥٢- عَنْ أَبِى بَكْرَةَ قَالَ: مَدَحَ رَجُلٌ رَجُلاً عِنْدَ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ فَقَالَ وَيْحَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ مِرَارًا، إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا صَاحِبَهُ لاَ مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ فُلاَنًا وَاللهُ حَسِيبُهُ وَلاَ أُزَكِّى عَلَى اللهِ أَحَدًا أَحْسِبُهُ أَنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَاكَ كَذَا وَكَذَا.

٤٥٣- عَنْ أَبِى مُوسَىٰ قَالَ: سَمِعَ النَّبِىُّ ﷺ رَجُلاً يُثْنِى عَلَى رَجُلٍ وَيُطْرِيهِ فِى الْمِدْحَةِ فَقَالَ لَقَدْ أَهْلَكْتُمْ أَوْ قَطَعْتُمْ ظَهْرَ الرَّجُلِ.

٤٥٤- عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ رَجُلاً جَعَلَ يَمْدَحُ عُثْمَانَ فَعَمَدَ الْمِقْدَادُ فَجَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَكَانَ رَجُلاً ضَخْمًا فَجَعَلَ يَحْثُو فِى وَجْهِهِ الْحَصْبَاءَ فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ فَاحْثُوا فِى وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ.

٤٥٥- عَنْ أَبِى ذَرٍّ قِيلَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ أَرَأَيْتَ: الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيرِ وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ.

٤٥٦- عَنْ صُهَيْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: عَجَبًا لأَمْرِ الْمُؤْمِنِ إِنَّ

أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ وَلَيْسَ ذَلِكَ لأَحَدٍ إِلاَّ لِلْمُؤْمِنِ إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ.

٤٥٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ.

## (الزهد في الدنيا)

٤٥٨- عَنْ مُطَرِّفٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقْرَأُ أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ، قَالَ يَقُولُ ابْنُ آدَمَ: مَالِي مَالِي، قَالَ: وَهَلْ لَكَ يَا ابْنَ آدَمَ مِنْ مَالِكَ إِلاَّ مَا أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ، أَوْ لَبِسْتَ فَأَبْلَيْتَ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ[1].

٤٥٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: يَقُولُ الْعَبْدُ مَالِي مَالِي إِنَّمَا لَهُ مِنْ مَالِهِ ثَلاَثٌ: مَا أَكَلَ فَأَفْنَى، أَوْ لَبِسَ فَأَبْلَى، أَوْ أَعْطَى فَاقْتَنَى، وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ ذَاهِبٌ وَتَارِكُهُ لِلنَّاسِ.

٤٦٠- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتْبَعُ الْمَيِّتَ ثَلاَثَةٌ فَيَرْجِعُ اثْنَانِ وَيَبْقَى وَاحِدٌ: يَتْبَعُهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ، وَعَمَلُهُ، فَيَرْجِعُ أَهْلُهُ، وَمَالُهُ، وَيَبْقَى عَمَلُهُ.

٤٦١- عَنْ سِمَاكٍ قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: أَلَسْتُمْ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ؟ لَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقَلِ[2] مَا يَمْلأُ بِهِ بَطْنَهُ.

٤٦٢- عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمنِ الْحُبُلِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: أَلَسْنَا مِنْ فُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ؟ فَقَالَ لَهُ

(١) وبعد ذلك للورثة وفى الآخر مآلهم كمآلك يتركون ما يملكون لغيرهم وهكذا - فاعمل ما استطعت لآخرتك ولا تكن من الغافلين.

(٢) من أردأ أنواع التمر.

عَبْدُ اللهِ: أَلَكَ امْرَأَةٌ تَأْوِى إِلَيْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ: قَالَ أَلَكَ مَسْكَنٌ تَسْكُنُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ فَأَنْتَ مِنَ الأَغْنِيَاءِ، قَالَ: فَإِنَّ لِى خَادِمًا، قَالَ: فَأَنتَ مِنَ الْمُلُوكِ.

## (الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم)

٤٦٣- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: السَّاعِى عَلَى الأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِى سَبِيلِ اللهِ وَأَحْسِبُهُ قَالَ: وَكَالْقَائِمِ لاَ يَفْتُرُ[١]، وَكَالصَّائِمِ لاَ يُفْطِرُ.

٤٦٤- وَعَنْهُ أَيْضًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: كَافِلُ الْيَتِيمِ لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ[٢] أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ فِى الْجَنَّةِ، وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى.

## (حكم من أشرك فى عمله غير الله)

٤٦٥- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ مَنْ عَمِلَ عَمَلاً أَشْرَكَ فِيهِ مَعِى غَيْرِى تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ.

٤٦٦- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ اللهُ بِهِ، وَمَنْ رَاءَى رَاءَى اللهُ بِهِ.

٤٦٧- عَنْ جُنْدَبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ يُسَمِّعْ يُسَمِّعِ اللهُ بِهِ، وَمَنْ يُرَاءِ يُرَاءِ اللهُ بِهِ.

## (آفة الكلام)

٤٦٨- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ

---

(١) لا ينتهى من صلاة حتى يأتى بغيرها.
(٢) أى سواء كان اليتيم قريبا أو غير قريب.

بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَبَيَّنُ مَا فِيهَا يَهْوِى بِهَا فِى النَّارِ أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ.

## (التحذير من اتباع سنن الأجانب)

٤٦٩- عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَتَتَّبِعُنَّ سُنَنَ الذينَ مِنْ قَبْلِكُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ دَخَلُوا فى جُحْرِ ضَبٍّ لاَتَّبَعْتُمُوهُمْ، قُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ: الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: فَمَنْ؟[1]

## (حكم من سن سنة)

٤٧٠- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لاَ يَنْقُصُ ذَاكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلاَلَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ لاَ يَنْقُصُ ذلكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا.

## (الحث على ذكر الله تعالى)

٤٧١- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسِيرُ فى طَرِيقِ مَكَّةَ فَمَرَّ عَلَى جَبَلٍ يُقَالُ لَهُ جُمْدَانُ فَقَالَ سِيرُوا هذَا جُمْدَانُ، سَبَقَ الْمُفَرِّدُونَ؟ قَالُوا: وَمَا الْمُفَرِّدُونَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: الذَّاكِرُونَ اللهَ كَثِيراً وَالذَّاكِرَاتُ.

٤٧٢- وَعَنْهُ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: للهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ اسْمًا مَنْ حَفِظَهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَإِنَّ اللهَ وِتْرٌ[2] يُحِبُّ الْوِتْرَ.

٤٧٣- وَعَنْهُ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ للهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلاَّ وَاحِداً مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ.

---

(١) أى فمن يكون غيرهم؟!.

(٢) واحد أحد.

٤٧٤- وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: مَنْ قَالَ لاَ إِلهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ كَانَتْ لَهُ عَدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ وَمُحِيَتْ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِي، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلاَّ أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ. وَمَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ حُطَّتْ خَطَايَاهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ.

٤٧٥- وَعَنْهُ أَيْضًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمْسِي سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلاَّ أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ أَوْ زَادَ عَلَيْهِ.

٤٧٦- عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: مَنْ قَالَ لاَ إِلهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ.

٤٧٧- عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ أَيُّ الْكَلاَمِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: مَا اصْطَفَاهُ اللهُ لِمَلاَئِكَتِهِ أَوْ لِعِبَادِهِ: سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ.

٤٧٨- وَعَنْهُ أَيْضًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَلاَ أُخْبِرُكَ بِأَحَبِّ الْكَلاَمِ إِلَى اللهِ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ أَخْبِرْنِي بِأَحَبِّ الْكَلاَمِ إِلَى اللهِ، فَقَالَ: إِنَّ أَحَبَّ الْكَلاَمِ إِلَى اللهِ سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ.

٤٧٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمنِ. سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ سُبْحَانَ اللهِ الْعَظِيمِ(١).

(١) وقد ختم الإمام البخاري صحيحه بهذا الحديث أنالنا الله تعالى بركته والعمل به.

٤٨٠ - وَعَنْهُ أَيْضًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لأَنْ أَقُولَ سُبْحَانَ اللهِ وَالْحَمْدُ للهِ وَلاَ إِلهَ إِلاَّ اللهُ وَاللهُ أَكْبَرُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ.

٤٨١ - عَنْ سَعْدٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ؟ فَسَأَلَهُ سَائِلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ كَيْفَ يَكْسِبُ أَحَدُنَا أَلْفَ حَسَنَةٍ؟ قَالَ: يُسَبِّحُ اللهَ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ فَيُكْتَبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ أَوْ يُحَطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ.

٤٨٢ - وَعَنْهُ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: عَلِّمْنِي كَلاَمًا أَقُولُهُ، قَالَ قُلْ: لاَ إِلهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ اللهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا وَالْحَمْدُ للهِ كَثِيرًا وَسُبْحَانَ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ. قَالَ: فَهؤُلاَءِ لِرَبِّي فَمَا لِي؟ قَالَ قُلْ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي وَارْزُقْنِي وَعَافِنِي.

٤٨٣ - عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعَلِّمُ مَنْ أَسْلَمَ يَقُولُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي وَارْزُقْنِي.

## (مايدعو به الإنسان)

٤٨٤ - وَعَنْهُ قَالَ كَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَسْلَمَ عَلَّمَهُ النَّبِيُّ ﷺ الصَّلاَةَ ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَدْعُوَ بِهذِهِ الْكَلِمَاتِ. اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي وَعَافِنِي وَارْزُقْنِي.

زَادَ فِي رِوَايَةٍ عَنْهُ: فَإِنَّ هؤُلاَءِ تَجْمَعُ دُنْيَاكَ وَآخِرَتَكَ.

٤٨٥ - عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ عَلِّمْنِي دُعَاءً

أَدْعُو بِهِ فِى صَلاتِى قَالَ قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّى ظَلَمْتُ نَفْسِى ظُلْمًا كَثِيرًا وَلاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ أَنْتَ فَاغْفِرْ لِى مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَارْحَمْنِى إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ.

٤٨٦- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ وَفُجْأَةِ نِقْمَتِكَ وَجَمِيعِ سَخَطِكَ.

٤٨٧- عَنْ أَبِى الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ(١) إِلاَّ قَالَ الْمَلَكُ وَلَكَ بِمِثْلِهِ.

٤٨٨- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلاَ يَقُلِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِى إِنْ شِئْتَ وَلَكِنْ لِيَعْزِمِ الْمَسْأَلَةَ وَلْيُعَظِّمِ الرَّغْبَةَ(٢) فَإِنَّ اللهَ لاَ يَتَعَاظَمُهُ شَىْءٌ أَعْطَاهُ.

٤٨٩- وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُسْتَجَابُ لأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ فَيَقُولُ قَدْ دَعَوْتُ رَبِّى فَلَمْ يَسْتَجِبْ لِى.

٤٩٠- وَعَنْهُ أَيْضًا عَنِ النَّبِىِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لاَ يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ وَمَا لَمْ يَسْتَعْجِلْ. قِيلَ يَا رَسُولَ اللهِ مَا الاسْتِعْجَالُ؟ قَالَ يَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ وَقَدْ دَعَوْتُ فَلَمْ أَرَ يَسْتَجِيبُ لِى فَيَسْتَحْسِرُ عِنْدَ ذَلِكَ وَيَدَعُ الدُّعَاءَ.

## (كراهة الدعاء بتعجيل عقوبة في الدنيا)

٤٩١- عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَادَ رَجُلاً مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدْ خَفَتَ

---

(١) أى وهو غائب عنه.

(٢) يطلب الكثير من الغنى الحميد.

فصَارَ مِثْلَ الْفَرْخِ[١]، فقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ هَلْ كُنْتَ تَدْعُو بِشَيْءٍ أَوْ تَسْأَلُهُ إِيَّاهُ فَقَالَ نعَمْ كُنْتُ أَقُولُ اللَّهُمَّ ما كُنْتَ مُعَاقِبَنِي بِهِ فِي الآخِرَةِ فَعجِّلْهُ لِي فِي الدُّنْيَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سُبْحَانَ اللهِ لاَ تُطِيقُهُ أَوْ لاَ تَسْتَطِيعُهُ أَفَلاَ قُلْتَ اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ، فَدَعَا اللهَ لَهُ فَشَفَاهُ.

٤٩٢ - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوكَّلٌ كُلَّمَا دَعَا لأَخِيهِ بِخَيْرٍ قَالَ الْمَلَكُ الْمُوكَّلُ بِهِ آمِين وَلَكَ بِمِثْلٍ.

## (قصة أصحاب الغار)

٤٩٣ - عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَمَا ثَلاَثَةُ نَفَرٍ يَتَمَشَّوْنَ أَخَذَهُمُ الْمَطَرُ فَآوَوْا إِلَى غَارٍ فِي جَبَلٍ فَانْحَطَّتْ عَلَى فَمِ غَارِهِمْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ فَانْطَبَقَت عَلَيْهِمْ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ انْظُرُوا أَعْمَالاً عَمِلْتُمُوهَا صَالِحَةً للهِ فَادْعُوا اللهَ تَعَالَى بِهَا لَعَلَّهُ يَفْرِجُهَا عَنْكُمْ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ وَامْرَأَتِي وَلِي صِبْيَةٌ صِغَارٌ أَرْعَى عَلَيْهِم فَإِذَا أَرَحْتُ عَلَيْهِم حَلَبْتُ فَبَدَأْتُ بِوَالِدَيَّ فَسَقَيْتُهمَا قَبْلَ بَنِيَّ وَإِنَّهُ نَأَى بِي ذَاتَ يَوْمٍ الشَّجَرُ فَلَمْ آتِ حَتَّى أَمْسَيْتُ فَوَجَدْتُهُمَا قَدْ نَامَا فَحَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ أَحْلُبُ فَجِئْتُ بِالْحِلاَبِ فَقُمْتُ عِنْدَ رُءُوسِهِمَا أَكْرَهُ أَنْ أُوقِظَهُمَا مِنْ نَوْمِهِمَا وَأَكْرَهُ أَنْ أَسْقِيَ الصِّبْيَةَ قَبْلَهُمَا وَالصِّبْيَةُ يَتَضَاغَوْنَ عِنْدَ قَدَمَيَّ[٢] فَلَمْ يَزَلْ ذلِكَ دَأْبِي وَدَأْبُهُمْ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرِجْ لَنَا مِنْهَا فَرْجَةً نَرَى مِنْهَا

---

(١) اى صار ضعيفا زاويا.

(٢) اى من الجوع.

الشَّمْسَ فَفَرَّجَ اللهُ مِنْهَا فُرْجَةً فَرَأَوْا مِنْهَا السَّمَاءَ، وَقَالَ الآخَرُ اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَتْ لِى ابْنَةُ عَمٍّ أَحْبَبْتُهَا كَأَشَدِّ مَا يُحبُّ الرِّجَالُ النِّسَاءَ وَطَلَبْتُ إِلَيْهَا نَفْسَهَا فَأَبَتْ حَتَّى آتِيَهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ فَتَعِبْتُ حَتَّى جَمَعْتُ مِائَةَ دِينَارٍ فَجِئتُهَا بِهَا فَلَمَّا وَقَعْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا قَالَتْ: يَا عَبْدَ اللهِ اتَّقِ اللهَ وَلاَ تَفْتَحِ الخَاتَمَ إِلاَّ بِحَقِّهِ(١) فَقُمْتُ عَنْهَا. فَإِن كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّى فَعَلْتُ ذلكَ ابْتغَاءَ وَجْهِكَ فَأَفْرِجْ لَنَا مِنْهَا فُرْجَةً فَفَرَّجَ لَهُمْ، وَقَالَ الآخَرُ اللَّهُمَّ إِنِّى كُنْتُ اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا بِفَرَقِ أُرْزٍ فَلَمَّا قَضَى عَمَلَهُ قَالَ أَعطِنى حَقِّى فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ فَرَقَهُ فَرَغِبَ عَنْهُ فَلَمْ أَزَلْ أَزْرَعُهُ حَتَّى جَمَعْتُ مِنْهُ بَقَرًا وَرِعَاءَهَا فَجَاءَنِى فَقَالَ: اتَّقِ اللهَ وَلاَ تَظْلِمْنِى حَقِى قُلْتُ اذْهَبْ إِلَى تِلْكَ الْبَقَرِ وَرِعَاءِهَا فَخُذْهَا، فَقَالَ اتَّقِ اللهَ وَلاَ تَسْتَهْزِئْ بِى، فَقُلْتُ: إِنِّى لاَ أَسْتَهْزِئُ بِكَ خُذْ ذلكَ الْبَقَرَ وَرِعَاءَهَا فَأَخَذَهُ فَذَهَبَ بِهِ فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّى فَعَلْتُ ذلكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَأَفْرِجْ لَنَا مَا بَقِىَ فَفَرَّجَ اللهُ مَا بَقِىَ.

وَزَادَ فِى رِوَايَةٍ: وَخَرَجُوا يَمْشُونَ.

## (حكاية الأبرص والأقرع والأعمى)

٤٩٤- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِىَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ ثَلاَثَةً فِى بَنِى إِسْرَائِيلَ، أَبْرَصَ، وَأَقْرَعَ، وَأَعْمَى، فَأَرَادَ اللهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا فَأَتَى الأَبْرَصَ فَقَالَ: أَىُّ شَىْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْنٌ حَسَنٌ وَجِلْدٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّى الَّذِى قَدْ قَذِرَنِى النَّاسُ قَالَ فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ قَذَرُهُ وَأُعْطِىَ لَوْنًا حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا قَالَ: فَأَىُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الإِبِلُ، قَالَ: فَأُعْطِىَ نَاقَةً عُشَرَاءَ، فَقَالَ: بَارَكَ اللهُ لَكَ فِيهَا. قَالَ فَأَتَى الأَقْرَعَ فَقَالَ: أَىُّ

(١) بعقد الزواج الشرعى.

شَيْءٍ أَحبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : شَعْرٌ حَسَنٌ ، وَيَذْهَبُ عَنِّى هذَا الَّذِى قَدْ قَذِرَنِى النَّاسُ ، قَالَ : فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ وَأُعْطِىَ شَعْرًا حَسَنًا ، قَالَ : فَأَىُّ الْمَالِ أَحبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : الْبَقَرُ فَأُعْطِىَ بَقَرَةً حَامِلاً فَقَالَ بَارَكَ اللهُ لَكَ فِيهَا : قَالَ فَأَتَى الأَعْمَى فَقَالَ : أَىُّ شَىْءٍ أَحبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : أَنْ يَرُدَّ اللهُ إِلَىَّ بَصَرِى فَأُبْصِرُ بِهِ النَّاسَ ، قَالَ فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللهُ إِلَيْهِ بَصَرَهُ ، قَالَ : فَأَىُّ الْمَالِ أَحبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : الْغَنَمُ فَأُعْطِىَ شَاةً وَالِدًا فَأُنْتِجَ هذَانِ وَوَلَّدَ هذَا ، قَالَ : فَكَانَ لِهذَا وَادٍ مِنَ الإِبِلِ ، وَلِهذَا وَادٍ مِنَ الْبَقَرِ ، وَلِهذَا وَادٍ مِنَ الْغَنَمِ ، قَالَ : ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الأَبْرَصَ فِى صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَقَالَ : رَجُلٌ مِسْكِينٌ قَدِ انْقَطَعَتْ بِىَ الْحِبَالُ فِى سَفَرِى فَلاَ بَلاَغَ لِىَ الْيَوْمَ إِلاَّ بِاللهِ ثُمَّ بِكَ ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِى أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ وَالْمَالَ بَعِيرًا أَتَبَلَّغُ عَلَيْهِ فِى سَفَرِى فَقَالَ الْحُقُوقُ كَثِيرَةٌ ، فَقَالَ لَهُ كَأَنِّى أَعْرِفُكَ أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْذَرُكَ النَّاسُ فَقِيرًا فَأَعْطَاكَ اللهُ ، فَقَالَ إِنَّمَا وَرِثْتُ هذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ ، فَقَالَ إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيَّرَكَ اللهُ إِلَى مَا كُنْتَ ، قَالَ : وَأَتَى الأَقْرَعَ فِى صُورَتِهِ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهذَا وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَى هذَا ، فَقَالَ إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيَّرَكَ اللهُ إِلَى مَا كُنْتَ ، قَالَ وَأَتَى الأَعْمَى فِى صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَقَالَ رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنُ السَّبِيلِ انْقَطَعَتْ بِىَ الْحِبَالُ فِى سَفَرِى فَلاَ بَلاَغَ لِىَ الْيَوْمَ إِلاَّ بِاللهِ ثُمَّ بِكَ أَسْأَلُكَ بِالَّذِى رَدَّ عَلَيْكَ بَصَرَكَ شَاةً أَتَبَلَّغُ بِهَا فِى سَفَرِى ، فَقَالَ قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللهُ إِلَىَّ بَصَرِى فَخُذْ مَا شِئْتَ وَدَعْ مَا شِئْتَ فَوَاللهِ لاَ أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ شَيْئًا أَخَذْتَهُ للهِ ، فَقَالَ أَمْسِكْ مَالَكَ فَإِنَّمَا ابْتُلِيتُمْ فَقَدْ رَضِىَ اللهُ تعالى عَنْكَ وَسَخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ .

٤٩٥- عَنْ عَامِر بْن سَعْدٍ عَنْ أَبِيه سَعْد بن أَبِى وَقَّاصٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ الْغَنِيَّ الْخَفِيَّ.

## (ما ورد فى فضل لا حول ولا قوة إلا بالله)

٤٩٦- عَنْ أَبِى مُوسىٰ الأَشْعَرِىِّ قَالَ: قَالَ لِى رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَلاَ أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ، أَوْ قَالَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟ فَقُلْتُ بَلَى[1]. فَقَالَ: لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللهِ.

## (التَّعَوُّذ)

٤٩٧- عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ السُّلَمِيَّةِ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ نَزَلَ مَنْزِلاً ثُمَّ قَالَ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذلِكَ.

٤٩٨- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِىِّ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ مَا لَقِيتُ مِنْ عَقْرَبٍ لَدَغَتْنِى الْبَارِحَةَ؟ قَالَ: أَمَا لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ تَضُرَّكَ.

٤٩٩- عَنْ فَرْوَةَ بن نَوْفَلٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ دُعَاءٍ كَانَ يَدْعُو بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَتْ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ وَشَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ، وَفِى رِوَايَةٍ: وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ.

## (التسبيح أول النهار وعند النوم)

٥٠٠- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ جُوَيْرِيَةَ[2] أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بُكْرَةً حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ وَهِىَ فِى مَسْجِدِهَا ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحىٰ وَهِىَ

(١) أجاب بالإيجاب أى دلنى.
(٢) جويرية بنت الحارث رضى الله عنها امرأته ﷺ.

جَالسَةٌ فقَالَ مَا زِلْت عَلَى الحَالِ الَّتِى فارَقْتُك علَيْه؟ قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ النَّبىُّ ﷺ: لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَك أَرْبَعَ كلمَات ثَلاثَ مرَّات لَوْ وُزِنَتْ بمَا قُلْت مُنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنَتْهُنَّ: سُبْحَانَ اللهِ وَبحَمْده عَدَدَ خَلْقِه ورِضَاءَ نَفْسِه وزِنَةَ عَرْشِه ومِدَادَ كلِمَاته.

٥٠١- عَنْ أَبى هُرَيْرَةَ أَنَّ فَاطمَةَ أَتت النَّبىَّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادمًا وَشَكَت الْعَمَلَ فَقَالَ: مَا أَلْفَيْتيه عنْدَنَا؟ قَالَ: أَلاَ أَدُلُّك عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَك منْ خَادمٍ؟: تَسبِّحينَ ثَلاَثًا وَثَلاَثِين وَتَحْمَدينَ ثَلاَثًا وَثَلاَثِين وَتُكَبِّرِين أَرْبعًا وَثَلاَثِينَ حِينَ تَأْخُذِين مَضْجَعَك.

قالَ: وَزَادَ ابْنُ أَبِى لَيْلَى فى الْحَديث قَالَ عَلىٌّ مَا تَركْتُهُ مُنْذُ سَمِعْتُهُ منَ النَّبىِّ ﷺ قيلَ لَهُ وَلاَ لَيْلَةَ صِفِّينَ[1]؟ قَالَ: وَلاَ لَيْلَةَ صِفِّين.

٥٠٢- عَنْ عَلىٍّ أَنَّ فَاطمَةَ اشْتَكَتْ مَا تَلْقَى منَ الرَّحَا[2] فى يَدهَا وَأَتَى النَّبىَّ ﷺ سَبْىٌ فَانْطَلقَتْ فَلَمْ تَجدْهُ وَلَقيتْ عَائشَةَ فَأَخْبَرَتْهَا فَلَمَّا جَاءَ النَّبىُّ ﷺ أَخبرَتْهُ عَائشَةُ بمَجىء فَاطمَةَ إِلَيْهَا فَجَاءَ النَّبىُّ ﷺ إِلَيْنَا وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجعَنَا فَذَهَبْنَا نَقُومُ، فَقَالَ النَّبىُّ ﷺ عَلَى مَكَانكُمَا فَقَعَدَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمه عَلَى صَدْرِى، ثُمَّ قَالَ: أَلاَ أُعَلِّمُكُمَا خَيْرًا ممَّا سَأَلْتُمَا إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجعَكُمَا أَنْ تُكَبِّرَا اللهَ أَرْبعًا وَثَلاَثِينَ وَتُسَبِّحَاهُ ثَلاَثًا وَثَلاَثِينَ وَتَحْمَدَاهُ ثَلاَثًا وَثَلاَثِينَ فَهو خَيْرٌ لكُمَا منْ خَادمٍ.

## (استحباب الاستكثار من الاستغفار)

٥٠٣- عَن ابن عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَا أَيُّهَا النَّاسُ تُوبُوا إِلَى اللهِ فَإِنِّى أَتُوبُ إِلَيْه فى الْيَوْمِ مائَةَ مَرَّةٍ.

---

(١) معركة كانت بين على رضي الله عنه وبين معاوية رضي الله عنه. (٢) آلة يدوية كان يطحن فيها الحبوب.

٥٠٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا تَابَ اللهُ عَلَيْهِ.

٥٠٥- وَعَنْهُ أَيْضًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: اللهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ أَحَدِكُمْ مِنْ أَحَدِكُمْ بِضَالَّتِهِ إِذَا وَجَدَهَا.

وَفِي رِوَايَةٍ: وَاللهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ يَجِدُ ضَالَّتَهُ بِالْفَلاَةِ(١).

## (سعة رحمة الله)

٥٠٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي.

٥٠٧- وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ اللهَ خَلَقَ يَوْمَ خَلَقَ السَّموَاتِ وَالأَرْضَ مِائَةَ رَحْمَةٍ كُلُّ رَحْمَةٍ طِبَاقَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ فَجَعَلَ مِنْهَا فِي الأَرْضِ رَحْمَةً فَبِهَا تَعْطِفُ الْوَالِدَةُ عَلَى وَلَدِهَا وَالْوَحْشُ وَالطَّيْرُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْمَلَهَا بِهَذِهِ الرَّحْمَةِ.

٥٠٨- وَعَنْهُ أَيْضًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ للهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ أَنْزَلَ مِنْهَا رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ الْجِنِّ وَالإِنْسِ وَالْبَهَائِمِ وَالْهَوَامِّ فَبِهَا يَتَعَاطَفُونَ وَبِهَا يَتَرَاحَمُونَ، وَبِهَا تَعْطِفُ الْوَحْشُ عَلَى وَلَدِهَا، وَأَخَّرَ اللهُ تِسْعًا وَتِسْعِينَ رَحْمَةً يَرْحَمُ بِهَا عِبَادَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٥٠٩- عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ للهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ فَمِنْهَا رَحْمَةٌ بِهَا يَتَرَاحَمُ الْخَلْقُ بَيْنَهُمْ، وَتِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ.

٥١٠- عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِسَبْيٍ فَإِذَا

(١) أي بالصحراء.

امْرَأَةٌ مِنَ السَّبْيِ تَبْتَغِي إِذَا وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّبْيِ أَخَذَتْهُ فَأَلْصَقَتْهُ بِبَطْنِهَا فَأَرْضَعَتْهُ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَتَرَوْنَ هَذِهِ الْمَرْأَةَ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ؟ قُلْنَا لاَ وَاللهِ وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَى أَنْ لاَ تَطْرَحَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَلهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بِوَلَدِهَا.

٥١١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ مَا طَمِعَ فِي جَنَّتِهِ أَحَدٌ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللهِ مِنَ الرَّحْمَةِ مَا قَنَطَ مِنْ جَنَّتِهِ أَحَدٌ.

## (تحريم الفواحش)

٥١٢- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ أَحَدَ أَغْيَرُ مِنَ اللهِ تَعَالَى وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلاَ أَحَدَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللهِ(١).

٥١٣- وَعَنْهُ أَيْضًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ، وَلَيْسَ أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللهِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ، وَلَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ مِنَ اللهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ أَنْزَلَ الْكِتَابَ وَأَرْسَلَ الرُّسُلَ.

٥١٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ اللهَ يَغَارُ وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَغَارُ وَغَيْرَةُ اللهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِ.

## (ابتداء الخلق وخلق آدم عليه السلام)

٥١٥- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِي فَقَالَ خَلَقَ اللهُ

(١) ولذلك مدح نفسه جل جلاله فامدحوه بذكره وتعظيمه وأداء فروضه.

التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ، وَخَلَقَ فِيهَا الجِبَالَ يَوْمَ الأَحَد، وَخَلَقَ الشَّجرَ يَوْمَ الاثْنَيْنِ وَخَلَقَ الْمَكْرُوهَ يَوْمَ الثُّلاثَاءِ، وَخَلَقَ النُّورَ يَوْمَ الأَرْبَعَاءِ، وَبَثَّ فِيهَا الدَّوَابَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَخَلَقَ آدمَ عَلَيْهِ السَّلامُ بَعْدَ الْعَصْرِ مِنْ يَومِ الْجُمُعَةِ فِى آخرِ الخَلْقِ فِى آخرِ سَاعَةٍ مِنْ سَاعاتِ الْجُمُعَةِ فِيمَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ(١).

## (كيفية خلق الآدمى في بطن أمه)

٥١٦- عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِى بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِين يَوْمًا ثُمَّ يَكُونُ فِى ذلِكَ عَلَقَةً مِثْلَ ذلِكَ ثُمَّ يَكُونُ فِي ذلِكَ مُضْغَةً مِثْلَ ذلِكَ ثُمَّ يُرْسِلُ اللهُ تَعالَى الْمَلَكَ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ(٢) وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكَتْبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ وَشَقِىٌّ أَوْ سَعِيدٌ، فَوَالَّذِى لاَ إِلهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلاَّ ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلاَّ ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا.

٥١٧- عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ الْغِفَارِىِّ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ يَدْخُلُ الْمَلَكُ عَلَى النُّطْفَةِ بَعْدَ مَا تَسْتَقِرُّ فِى الرَّحِمِ بِأَرْبَعِينَ أَوْ خَمْسَةٍ وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً فَيَقُولُ يَا رَبِّ أَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ فَيُكْتَبَانِ فَيَقُولُ أَىْ رَبِّ أَذَكَرٌ أَوْ أُنْثَى فَيُكْتَبَانِ وَيُكْتَبُ عَمَلُهُ وَأَثَرُهُ وَأَجَلُهُ وَرِزْقُهُ، ثُمَّ تُطْوَى الصُّحُفُ فَلاَ يُزَادُ فِيهَا وَلاَ يُنْقَصُ(٣).

---

(١) وكان يستطيع خلق العالم فى لمح البصر أو ما هو أقرب ولكن ليتعلم الخلق التانى.

(٢) ولما سمع هذا الحديث طبيب يدين بغير الإسلام أسلم إذ وجد أن ما قبل ١٤ قرنا هو ما أثبته العلم الحديث بالضبط وما كان رسول الله ﷺ ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى.

(٣) لأن الله تعالى عالم بما سيحدثه.

٥١٨- وعَنْهُ أيضًا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: إذا مَرَّ بالنطفة ثنتان وأربعون ليلةً بعثَ اللهُ إليها مَلَكًا فصوَّرها وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها، ثُمَّ قالَ يا ربِّ. أذكرٌ أم أنثى فيقضى رَبُّكَ ما شاء ويكتبُ المَلكُ، ثُمَّ يَخْرُجُ الْمَلَكُ بالصَّحيفة في يده فلا يزيدُ على أمرٍ ولاَ يَنْقُصُ.

٥١٩- عَنْ أَنَس بن مالكٍ ورَفَعَ الحديثَ(١) أَنَّهُ قَالَ: إنَّ اللهَ عزَّ وجَلَّ قَدْ وكَّلَ بالرَّحِم مَلَكًا فيقولُ أىْ ربِّ نُطْفَةٌ أىْ ربِّ عَلَقَةٌ أىْ ربِّ مُضْغَةٌ فإذا أرادَ اللهُ أنْ يَقْضِىَ خَلْقًا قالَ: قالَ الْمَلَكُ أىْ ربِّ ذكرٌ أَوْ أُنثى، شَقِىٌّ أَوْ سَعِيدٌ فما الرِّزْقُ فما الأجَلُ؟ فيُكْتَبُ كذلكَ فى بَطْنِ أُمِّه.

٥٢٠- عَنْ علىٍّ قَالَ: كُنَّا فى جَنَازَةٍ فى بَقِيعِ الْغَرْقَدِ(٢) فأتانا رَسُولُ اللهِ ﷺ فقعدَ وقعدنا حولهُ ومعهُ مِخْصَرَةٌ فنكَّس فجعل ينكتُ بمخصرته ثُمَّ قالَ ما منكُم من أحدٍ ما من نَفْسٍ منفوسةٍ إلاَّ وقدْ كتبَ اللهُ مكانها من الجنَّة والنَّار وإلاَّ وقدْ كُتِبَتْ شقيَّةً أوْ سعيدةً، قالَ فقالَ رجلٌ يا رسولَ اللهِ ﷺ أفلاَ نمكُثُ على كتابنا وندعُ العملَ؟ فقالَ: مَنْ كانَ من أهلِ السَّعادةِ فسيصيرُ إلى عملِ أهلِ السَّعادةِ، ومَنْ كانَ من أهلِ الشَّقاوةِ فسيصيرُ إلى عملِ أهلِ الشَّقاوةِ(٣).

٥٢١- عَنْ جابرٍ قَالَ: جاءَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالكٍ قالَ يا رسُولَ اللهِ بيِّنْ لنا دينَنا كأنَّا خُلِقْنَا الآنَ فيما الْعَمَلُ الآنَ أفيما جفَّتْ به الأقلامُ وجرتْ به المَقَاديرُ، أمْ فيما يُسْتَقْبَلُ؟ قالَ بلْ فيما جفَّتْ به الأقلامُ وجرتْ به المقاديرُ، قالَ: ففيما الْعَمَلُ؟ قالَ: اعْمَلُوا فكلٌّ مُيَسَّرٌ.

(١) أى إلى النبى ﷺ فرواه عنه.

(٢) مدافن المدينة رزقنا الله الزيارة والصلاة في حرم رسول الله ﷺ.

(٣) اعملوا فكلٌّ ميسَّر لما خُلق له.

وَفي رِوَايَةٍ: كلُّ عَامِلٍ مُيسَّرٌ لعَمَله.

٥٢٢- عَنْ عِمرَانَ بنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قِيلَ يَا رَسُولَ الله أَعُلِمَ أَهْلُ الْجنَّةِ منْ أَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ: فَقَالَ نعَمْ. قَالَ: قِيلَ فَفِيمَ يعْمَلُ الْعَامِلُونَ؟ قَالَ: كُلٌّ مُيَسَّرٌ لما خُلِقَ لَهُ.

٥٢٣- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَنَ الطَّوِيلَ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ثُمَّ يُخْتَمُ لَهُ عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَنَ الطَّوِيلَ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ ثُمَّ يُخْتَمُ لَهُ عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ.

٥٢٤- عَنْ سَهْلِ بنِ سَعْدٍ السَّاعدىُّ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو للنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ فِيمَا يَبْدُو للنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ.

٥٢٥- وَعَنْهُ أَيْضًا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ الْتَقَى هُوَ وَالْمُشْرِكُونَ فَاقْتَتَلُوا فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ الله ﷺ إِلَى عَسْكَرِه وَمَالَ الآخَرُونَ إِلَى عَسْكَرِهِم وَفِى أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ رَجُلٌ لاَ يَدَعُ لَهُم شَاذَةً وَلاَ فَاذَّةً إِلاَّ أَتْبَعَهَا يَضْرِبُهَا بِسَيْفِه، فَقَالُوا مَا أَجْزَأَ مِنَّا الْيَوْمَ أَحَدٌ كَمَا أَجْزَأَ فُلاَنٌ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ أَنَا صَاحِبُهُ أَبَدًا(١)، قَالَ فَخَرَجَ مَعَهُ كُلَّمَا وَقَفَ وَقَفَ مَعَهُ وَإِذَا أَسْرَعَ أَسْرَعَ مَعَهُ، قَالَ فَجُرِحَ الرَّجُلُ جُرْحًا شَدِيدًا فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِه بِالأَرْضِ وَذُبَابَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْه ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَى سَيْفِه فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَخَرَجَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ فَقَالَ أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الله فَقَالَ وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ الرَّجُلُ الَّذى ذَكَرْتَ آنِفًا أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَأَعْظَمَ النَّاسُ ذلكَ فَقُلْتُ أَنَا لَكُمْ بِه فَخَرَجْتُ فِى طَلَبِه حَتَّى

(١) أى يلازمه فلا يتركه حتى يرى ما يفعل.

جُرِحَ جُرْحًا شَدِيدًا فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ فَوضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ بِالأَرْضِ وَذُبَابَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ(١).

٥٢٦- عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرِو بنِ الْعَاصِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ كَتَبَ اللهُ مَقَادِيرَ الْخَلائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ قَالَ: وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ.

٥٢٧- وَعَنْهُ أَيْضًا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ كَقَلْبٍ وَاحِدٍ يَصْرِفُهُ حَيْثُ يَشَاءُ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: اللَّهُمَّ مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ.

٥٢٨- عَنْ طَاوُسٍ أَنَّهُ قَالَ: أَدْرَكْتُ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَقُولُونَ كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ، قَالَ وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بنَ عُمَرَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ حَتَّى الْعَجْزُ وَالْكَيْسُ(٢).

## (كل مولود يولد على الفطرة)

٥٢٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلاَّ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُشَرِّكَانِهِ، فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللهِ أَرَأَيْتَ لَوْ مَاتَ قَبْلَ ذَلِكَ(٣)؟ قَالَ: اللهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ.

٥٣٠- وَعَنْهُ أَيْضًا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ كُلُّ إِنْسَانٍ تَلِدُهُ أُمُّهُ عَلَى

---

(١) فاتركوا أعمال الخلق للخالق ومن أقبح القبائح قتل الإنسان نفسه إذ أن جسد الإنسان أمانة من الله ائتمن الله تعالى الإنسان عليها بل قيل إن قتل الإنسان نفسه أقبح من قتله غيره وكلاهما قبيح.

(٢) بمعنى الخير الذى يأتى به العقل السليم. (٣) أى صغيرا قبل التكليف والعلماء اختلفوا في حك

الْفِطْرَة وَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانه وَيُنَصِّرَانه وَيُمَجِّسَانه فَإِنْ كَانَا مُسْلِمَيْن فَمُسْلِمٌ: كُلُّ إِنْسَانٍ تَلِدُهُ أُمُّهُ يَلْكُزُهُ الشَّيْطَانُ فِي حِضْنَيْهِ(١) إِلاَّ مَرْيَمَ وَابْنَهَا.

٥٣١- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دُعِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى جَنَازَةِ صَبِيٍّ مِنَ الأَنْصَارِ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ طُوبَى لِهَذَا، عُصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ لَمْ يَعْمَلِ السُّوءَ وَلَمْ يُدْرِكْهُ، قَالَ أَوَ غَيْرَ ذَلِكَ يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللهَ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلاً خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلاَبِ آبَائِهِمْ، وَخَلَقَ لِلنَّارِ أَهْلاً خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلاَبِ آبَائِهِمْ(٢).

## (الأرزاق والآجال لا تزيد ولا تنقص)

٥٣٢- عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ اللَّهُمَّ مَتِّعْنِي بِزَوْجِي رَسُولِ اللهِ ﷺ وَبِأَبِي أَبِي سُفْيَانَ وَبِأَخِي مُعَاوِيَةَ(٣)، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّكِ سَأَلْتِ اللهَ لآجَالٍ مَضْرُوبَةٍ وَآثَارٍ مَوْطُوءَةٍ وَأَرْزَاقٍ مَقْسُومَةٍ لاَ يُعَجِّلُ شَيْئًا مِنْهَا قَبْلَ حِلِّهِ وَلاَ يُؤَخِّرُ مِنْهَا شَيْئًا بَعْدَ حِلِّهِ، وَلَوْ سَأَلْتِ اللهَ أَنْ يُعَافِيَكِ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ لَكَانَ خَيْرًا لَكِ، قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللهِ الْقِرَدَةُ وَالْخَنَازِيرُ هِيَ مِمَّا مُسِخَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُهْلِكْ قَوْمًا أَوْ يُعَذِّبْ قَوْمًا فَيَجْعَلُ لَهُمْ نَسْلاً وَإِنَّ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ.

## (تفويض المقادير لله والأمر بالقوة وترك العجز)

٥٣٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلٍّ خَيْرٌ، احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللهِ وَلاَ تَعْجِزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلاَ تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ

(١) أى فى جنبيه.

(٢) وقد يكون ذلك قبل أن يعلمه الله أن أهل الفترة ناجون إذ لا حساب بدون تكليف والله أرحم بخلقه.

(٣) أى بإطالة أعمارهم ولا حيلة في الرزق ولا شفاعة في الموت وكل بأجل مسمى.

كَـانَ كَـذَا وَكَـذَا وَلَكِنْ قُلْ قَـدَّرَ اللهُ وَمَـا شَـاءَ فَـعَلَ فَـإِنَّ لَوْ تَفْـتَحُ عَـمَلَ الشَّيْطَانِ[١].

## (يبعث كل عبد على ما مات عليه)

٥٣٤- عَنْ جَابِرِ بنِ عَبْـدِ اللهِ الأَنْصَارِيِّ قَـالَ: سَـمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ[٢].

## (هلاك الأمة بعضها ببعض)

٥٣٥- عَنْ سَعْدٍ[٣] أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَقْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْعَالِيَةِ[٤] حَتَّى إِذَا مَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ دَخَلَ فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ وَصَلَّيْنَا مَعَهُ وَدَعَا رَبَّهُ طَوِيلاً ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْنَا، فَقَالَ ﷺ سَأَلْتُ رَبِّي ثَلاَثًا فَأَعْطَانِي ثِنْتَيْنِ وَمَنَعَنِي وَاحِدَةً، سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لاَ يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ[٥] فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لاَ يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالْغَرَقِ فَأَعْطَانِيهَا وَسَأَلْتُهُ أَنْ لاَ يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ فَمَنَعَنِيهَا.

٥٣٦- عَنْ حُذَيْفَةَ بنِ الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ فَمَا مِنْهُ شَيْءٌ إِلاَّ قَدْ سَأَلْتُهُ إِلاَّ أَنِّي لَمْ أَسْأَلْهُ مَا يُخْرِجُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ مِنَ الْمَدِينَةِ.

٥٣٧- عَنْ عَمْرِو بْنِ أَخْطَبَ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ الْفَجْرَ وَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَخَطَبَنَا حَتَّى حَضَرَتِ الظُّهْرُ فَنَزَلَ فَصَلَّى ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَخَطَبَنَا حَتَّى حَضَرَتِ الْعَصْرُ ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَخَطَبَنَا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ فَأَخْبَرَنَا بِمَا كَانَ وَبِمَا هُوَ كَائِنٌ، فَأَعْلَمُنَا أَحْفَظُنَا.

---

(١) لا تقل (لو) إلا ندما على عمل سيء فعلته أو عمل خير تركته أيضا فيما يستقبل من أيامك.
(٢) ويموت عادة على ما عاش عليه فأحسن حياتك.
(٣) هو ابن أبي وقاص.
(٤) عالية المدينة المنورة.
(٥) أي بالجدب والقحط.

٥٣٨- عَنْ شَقِيقٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ فَقَالَ أَيُّكُمْ يَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ كَمَا قَالَ؟ قَالَ: فَقُلْتُ أَنَا، قَالَ: إِنَّكَ لَجَرِيءٌ، وَكَيْفَ قَالَ؟ قَالَ: قُلْتُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَنَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ يُكَفِّرُهَا الصِّيَامُ وَالصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ، فَقَالَ عُمَرُ لَيْسَ هَذَا أُرِيدُ إِنَّمَا أُرِيدُ الَّتِي تَمُوجُ، كَمَوْجِ الْبَحْرِ، قَالَ: فَقُلْتُ مَا لَكَ وَلَهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مُغْلَقًا، قَالَ: أَفَيُكْسَرُ الْبَابُ أَمْ يُفْتَحُ؟ قَالَ: قُلْتُ لَا، بَلْ يُكْسَرُ، قَالَ: ذَلِكَ أَحْرَى أَنْ لَا يُغْلَقَ أَبَدًا، قَالَ فَقُلْنَا لِحُذَيْفَةَ هَلْ كَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ مَنِ الْبَابُ؟ قَالَ نَعَمْ كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ دُونَ غَدٍ اللَّيْلَةَ إِنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالأَغَالِيطِ، قَالَ: فَهِبْنَا أَنْ نَسْأَلَ حُذَيْفَةَ مَنِ الْبَابُ فَقُلْنَا لِمَسْرُوقٍ سَلْهُ فَسَأَلَهُ فَقَالَ عُمَرُ.

## (من أشراط الساعة)

٥٣٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَحْسِرَ الْفُرَاتُ[١] عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ يَقْتَتِلُ النَّاسُ عَلَيْهِ فَيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ وَيَقُولُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ لَعَلِّي أَكُونُ أَنَا الَّذِي أَنْجُو.

٥٤٠- عَنْ حُذَيْفَةَ بنِ أُسَيْدٍ الْغِفَارِيِّ قَالَ: اطَّلَعَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا وَنَحْنُ نَتَذَاكَرُ، فَقَالَ: مَا تَذْكُرُونَ؟ قَالُوا: نَذْكُرُ السَّاعَةَ، قَالَ: إِنَّهَا لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرَوْنَ قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ فَذَكَرَ الدُّخَانَ، وَالدَّجَّالَ، وَالدَّابَّةَ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَنُزُولَ عِيسَى ابنِ مَرْيَمَ ﷺ، وَيَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَثَلَاثَةَ خُسُوفٍ خَسْفٍ بِالْمَشْرِقِ وَخَسْفٍ بِالْمَغْرِبِ وَخَسْفٍ

(١) يمر ببلاد ثلاث: تركيا والعراق وسوريا وهذه الحادثة إحدى علامات الساعة.

بجزيرة الْعَرَبِ وآخرُ ذلك نارٌ تخرجُ من الْيَمَنِ تطْرُدُ النَّاسَ إِلَى مَحْشَرِهِمْ، زَادَ فِى رِوَايَةٍ وريحٌ تُلْقِى النَّاسَ فى الْبَحْرِ.

## (الفتنة من المشرق)

٥٤١- عَنْ عَبْد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْمَشْرِقِ يَقُولُ: أَلاَ إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا أَلاَ إِنَّ الْفِتْنَةَ ها هُنا من حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ.

٥٤٢- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ لاَ يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى تُعْبَدَ اللاَّتُ وَالْعُزَّى، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ الله إِنْ كُنْتُ لأَظُنُّ حِينَ أَنْزَلَ اللهُ: هُوَ الَّذِى أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ، أَنَّ ذلكَ تامًّا قال إِنَّهُ سَيَكُونُ مِنْ ذلكَ مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ يَبْعَثُ اللهُ رِيحًا طَيِّبَةً فَتَوَفَّى كُلَّ مَنْ فِى قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ فَيَبْقَى مَنْ لاَ خَيْرَ فِيهِ فَيَرْجِعُونَ إِلَى دِينِ آبَائِهِمْ.

٥٤٣- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: بَدَا الإِسْلاَمُ غَرِيبًا[1] وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَا غَرِيبًا فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ.

٥٤٤- وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ يَا لَيْتَنِى مَكَانَهُ[2].

٥٤٥- وَعَنْهُ أَيْضًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لاَ تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ عَلَى الْقَبْرِ فَيَتَمَرَّغُ عَلَيْهِ وَيَقُولُ يَا لَيْتَنِى مَكَانَ صَاحِبِ هذَا الْقَبْرِ وَلَيْسَ بِهِ الدِّينُ إِلاَّ الْبَلاَءُ.

---

(١) أى ظهر وكان لا يعرفه أحد ثم انتشر وسيعود كما ظهر أولا.

(٢) من شدة الضنك الواقع بالناس حينئذ.

٥٤٦- وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمانٌ لاَ يَدْرِى القَاتِلُ فِى أَىِّ شَىْءٍ قَتَلَ وَلاَ يَدْرِى الْمَقْتُولُ عَلَى أَىِّ شَىْءٍ قُتِلَ.

٥٤٧- وَعَنْهُ أَيْضًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لاَ تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَأْتِىَ عَلَى النَّاسِ يَوْمٌ لاَ يَدْرِى الْقَاتِلُ فِيمَ قَتَلَ؟ وَلاَ الْمَقْتُولُ فِيمَ قُتِلَ؟ فَقِيلَ كَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ قَالَ الهَرْجُ، الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِى النَّارِ(١).

٥٤٨- وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ الْيَهُودَ فَيَقْتُلُهُمُ الْمُسْلِمُونَ حَتَّى يَخْتَبِئَ الْيَهُودِىُّ مِنْ وَرَاءِ الْحَجَرِ وَالشَّجَرِ فَيَقُولُ الْحَجَرُ أَوِ الشَّجَرُ يَا مُسْلِمُ يَا عَبْدَ اللهِ هذَا يَهُودِىٌّ خَلْفِى فَتَعَالَ فَاقْتُلْهُ إِلا الغَرْقَدَ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرِ الْيَهُودِ.

٥٤٩- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُبْعَثَ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ قَرِيبٌ مِنْ ثَلاَثِينَ كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللهِ.

## (ذكر الدجال وصفته ومامعه)

٥٥٠- عَنِ ابنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ الدَّجَّالَ بَيْنَ ظَهْرَانَى النَّاسِ، فَقَالَ: إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ أَلاَ وَإِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِئَةٌ.

٥٥١- عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا مِنْ نَبِىٍّ إِلاَّ وَقَدْ أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الأَعْوَرَ الكَذَّابَ أَلاَ إِنَّهُ أَعْوَرُ وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ ك ف ر.

(١) إذ كان المقتول حريص على قتل الآخر والأعمال بالنيات.

٥٥٢- وَعَنْهُ أَيْضًا أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ: الدَّجَّالُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ ك ف ر: أَيْ كَافِرٌ.

٥٥٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَلاَ أُخْبِرُكُمْ عَنِ الدَّجَّالِ حَدِيثًا مَا حَدَّثَهُ نَبِيٌّ قَوْمَهُ إِنَّهُ أَعْوَرُ وَإِنَّهُ يَجِيءُ مَعَهُ مِثْلُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَالَّتِي يَقُولُ إِنَّهَا الْجَنَّةُ هِيَ النَّارُ وَإِنِّي أَنْذَرْتُكُمْ بِهِ كَمَا أَنْذَرَ بِهِ نُوحٌ قَوْمَهُ.

٥٥٤- عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لأَنَا أَعْلَمُ بِمَا مَعَ الدَّجَّالِ مِنْهُ، مَعَهُ نَهْرَانِ يَجْرِيَانِ أَحَدُهُمَا رَأْيَ الْعَيْنِ مَاءٌ أَبْيَضُ وَالآخَرُ رَأْيَ الْعَيْنِ نَارٌ تَأَجَّجُ فَإِمَّا أَدْرَكَنَّ أَحَدٌ فَلْيَأْتِ النَّهْرَ الَّذِي يَرَاهُ نَارًا وَلْيُغَمِّضْ ثُمَّ لِيُطَأْطِئْ رَأْسَهُ فَيَشْرَبَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مَاءٌ بَارِدٌ وَإِنَّ الدَّجَّالَ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ عَلَيْهَا ظَفَرَةٌ غَلِيظَةٌ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ كَاتِبٌ وَغَيْرُ كَاتِبٍ.

٥٥٥- وَعَنْهُ أَيْضًا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّ الدَّجَّالَ يَخْرُجُ وَإِنَّ مَعَهُ مَاءً وَنَارًا فَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ مَاءً فَنَارٌ تَحْرِقُ وَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ نَارًا فَمَاءٌ بَارِدٌ عَذْبٌ فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلْيَقَعْ فِي الَّذِي يَرَاهُ نَارًا فَإِنَّهُ مَاءٌ عَذْبٌ طَيِّبٌ.

٥٥٦- وَفِي رِوَايَةٍ عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ.

٥٥٧- عَنِ النَّوَّاسِ بنِ سَمْعَانَ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الدَّجَّالَ ذَاتَ غَدَاةٍ فَخَفَّضَ فِيهِ وَرَفَّعَ حَتَّى ظَنَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ فَلَمَّا رُحْنَا إِلَيْهِ

عَرَفَ ذلكَ فينَا ، فقَالَ : مَا شأْنكُمْ ؟ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ ذَكَرْتَ الدَّجَّالَ غَدَاةً فَخَفَّضْتَ فِيهِ وَرَفَّعْتَ حَتَّى ظَنَنَّاهُ فى طَائفَةِ النَّخْلِ ، فَقَالَ غَيْرُ الدَّجَّالِ أَخْوَفُنى عَلَيْكُمْ إِنْ يَخْرُجْ وَأَنَا فِيكُمْ فَأَنَا حَجِيجُهُ دُونَكُمْ وَإِنْ يَخْرُجْ وَلَسْتُ فِيكُمْ فَامْرُؤٌ حَجِيجُ نَفْسِهِ وَاللهُ خَلِيفَتِى عَلَى كلِّ مُسْلِمٍ إِنَّهُ شَابٌّ قَطَطٌ عَيْنُهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ كَأَنِّى أُشَبِّهُهُ بِعَبْدِ الْعُزَّى بن قَطَنٍ فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ إِنَّهُ خَارِجٌ خَلَّةً بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ فَعَاثَ يَمِينًا وَعَاثَ شِمَالاً يَا عِبَادَ اللهِ فَاثْبُتُوا ، قُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا لُبْثُهُ فى الأَرْضِ ؟ قَالَ أَرْبَعُونَ يَوْمًا يَوْمٌ كَسَنَةٍ وَيَوْمٌ كَشَهْرٍ وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ ، قُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ ؟ فَذَلكَ الْيَوْمُ الَّذى كَسَنَةٍ أَتَكْفِينَا فِيهِ صَلاَةُ يَوْمٍ ؟ قَالَ : لاَ أَقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ ، قُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا إِسْرَاعُهُ فى الأَرْضِ قَالَ : كَالْغَيْثِ اسْتَدْبَرَتْهُ الرِّيحُ فَيَأْتِى عَلَى الْقَوْمِ فَيَدْعُوهُمْ فَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ فَتَمْطُرُ وَالأَرْضَ فَتُنْبِتُ فَتَرُوحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتُهُمْ أَطْوَلَ مَا كَانَتْ دُرًّا وَأَسْبَغَهُ ضُرُوعًا وَأَمَدَّهُ خَوَاصِرَ ثُمَّ يَأْتِى الْقَوْمَ فَيَدْعُوهُمْ فَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ فَيُصْبِحُونَ مُمْحِلِينَ لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَىْءٌ مِنْ أَمْوَالِهِمْ ، وَيَمُرُّ بِالْخَرِبَةِ فَيَقُولُ لَهَا أَخْرِجِى كُنُوزَكِ فَتَتْبَعُهُ كُنُوزُهَا كَيَعَاسِيبِ[1] النَّحْلِ ، ثُمَّ يَدْعُو رَجُلاً مُمْتَلِئًا شَبَابًا فَيَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ فَيَقْطَعُهُ جِزْلَتَيْنِ رَمْيَةَ الْغَرَضِ ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيُقْبِلُ وَيَتَهَلَّلُ وَجْهُهُ يَضْحَكُ فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلكَ إِذْ بَعَثَ اللهُ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِىَّ دِمَشْقَ بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ وَاضِعًا كَفَّيْهِ عَلَى أَجْنِحَةِ مَلَكَيْنِ إِذَا طَأْطَأَ رَأْسَهُ قَطَرَ وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جُمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ

(١) هي ملكات النحل وتجد أجسامها ممتلئة بالنسبة للشغالات.

فَلاَ يَحلُّ لِكَافرٍ يَجدُ رِيحَ نَفَسه إِلاَّ مَاتَ وَنَفَسُهُ يَنْتَهى حَيْثُ يَنْتَهى طَرْفُهُ فَيطْلُبُهُ حَتَّى يُدْرِكَهُ ببَاب لُدٍّ فَيَقْتُلَهُ، ثُمَّ يَأْتى عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ قَوْمٌ قَدْ عَصَمَهُمُ اللهُ مِنْهُ فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِى الْجَنَّة فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلكَ إِذْ أَوْحَى اللهُ إِلَى عِيسَى أَنِّى قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِى لاَ يَدَانِ لأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ فَحَرِّزْ عِبَادِى إِلَى الطُّورِ وَيَبْعَثُ اللهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ فَيَمُرُّوا أَوَائِلُهُمْ عَلَى بُحَيْرَةِ طَبَرِيَّةَ فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا وَيَمُرُّ آخِرُهُمْ فَيَقُولُونَ لَقَدْ كَانَ بِهَذِهِ مَرَّةً مَاءٌ وَيُحْصَرُ نَبِىُّ اللهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثَّوْرِ لأَحَدِهِمْ خَيْرًا مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ لأَحَدِكُمْ الْيَوْمَ، فَيَرْغَبُ نَبِىُّ اللهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ فَيُرْسِلُ اللهُ عَلَيْهِمُ النَّغَفَ فِى رِقَابِهِمْ فَيُصْبِحُونَ فَرْسَى كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِىُّ اللهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى الأَرْضِ فَلاَ يَجِدُونَ فِى الأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلاَّ مَلأَهُ زَهَمُهُمْ وَنَتْنُهُمْ فَيَرْغَبُ نَبِىُّ اللهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى اللهِ فَيُرْسِلُ اللهُ طَيْرًا كَأَعْنَاقِ الْبُخْتِ(١) فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللهُ ثُمَّ يُرْسِلُ اللهُ مَطَرًا لاَ يُكَنُّ مِنْهُ بَيْتُ مَدَرٍ وَلاَ وَبَرٍ فَيَغْسِلُ اللهُ الأَرْضَ حَتَّى يَتْرُكَهَا كَالزَّلَفَةِ ثُمَّ يُقَالُ لِلأَرْضِ أَنْبِتِى ثَمَرَتَكِ وَرُدِّى بَرَكَتَكِ فَيَوْمَئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرُّمَّانَةِ وَيَسْتَظِلُّونَ بِقَحْفِهَا وَيُبَارَكُ فِى الرِّسْلِ حَتَّى إِنَّ اللِّقْحَةَ مِنَ الإِبِلِ لَتَكْفِى الْفِئَامَ مِنَ النَّاسِ وَاللِّقْحَةَ مِنَ الْبَقَرِ لَتَكْفِى الْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ، وَاللِّقْحَةَ مِنَ الْغَنَمِ لَتَكْفِى الْفَخِذَ مِنَ النَّاسِ(٢)، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللهُ رِيحًا طَيِّبَةً فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ آبَاطِهِمْ فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ وَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تَهَارُجَ الْحُمُرِ فَعَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ.

(١) نوع من الإبل عظيمة الأجساد.

(٢) عدد الفخذ أقل من عدد القبيلة.

٥٥٨- زَادَ فِى رِوَايَةٍ بَعْدَ قَوْلِهِ لَقَدْ كَانَ بِهذِهِ مَرَّةً مَاءٌ، ثُمَّ يَسِيرُونَ حَتَّى يَنْتَهُوا إِلَى جَبَلِ الْخَمَرِ وَهُوَ جَبَلُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَيَقُولُونَ لَقَدْ قَتَلْنَا مَنْ فِى الأَرْضِ هَلُمَّ فَلْنَقْتُلْ مَنْ فِى السَّمَاءِ فَيَرْمُونَ بِنُشَّابِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ فَيَرُدُّ اللهُ عَلَيْهِمْ نُشَّابَهُمْ مَخْضُوبَةً دَمًا.

٥٥٩- عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا حَدِيثًا طَوِيلاً عَنِ الدَّجَّالِ فَكَانَ فِيمَا حَدَّثَنَا قَالَ: يَأْتِى وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ فَيَنْتَهِى إِلَى بَعْضِ السِّبَاخِ الَّتِى تَلِى الْمَدِينَةَ فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمَئِذٍ رَجُلٌ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ أَوْ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ، فَيَقُولُ لَهُ أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَّالُ الَّذِى حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ حَدِيثَهُ. فَيَقُولُ الدَّجَّالُ. أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ هذا ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ أَتَشُكُّونَ فِى الأَمْرِ؟ فَيَقُولُونَ لاَ. قَالَ فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ، فَيَقُولُ حِينَ يُحْيِيهِ وَاللهِ: مَا كُنْتُ فِيكَ قَطُّ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّى الآنَ، قَالَ فَيُرِيدُ الدَّجَّالُ أَنْ يَقْتُلَهُ فَلاَ يُسَلَّطُ عَلَيْهِ.

قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ فِى صَحِيحِهِ: قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ يُقَالُ إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ هُوَ الْخَضِرُ.

٥٦٠- وَعَنْ أَبِى سَعِيدٍ أَيْضًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَخْرُجُ الدَّجَّالُ فَيَتَوَجَّهُ قِبَلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَتَلْقَاهُ الْمَسَالِحُ مَسَالِحُ الدَّجَّالِ فَيَقُولُونَ لَهُ أَيْنَ تَعْمِدُ؟ فَيَقُولُ أَعْمِدُ إِلَى هذَا الَّذِى خَرَجَ، قَالَ: فَيَقُولُونَ لَهُ أَوَ مَا تُؤْمِنُ بِرَبِّنَا؟ فَيَقُولُ مَا بِرَبِّنَا خَفَاءٌ فَيَقُولُونَ اقْتُلُوهُ، فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَلَيْسَ قَدْ نَهَاكُمْ رَبُّكُمْ أَنْ تَقْتُلُوا أَحَدًا دُونَهُ: قَالَ فَيَنْطَلِقُونَ بِهِ إِلَى الدَّجَّالِ فَإِذَا رَآهُ الْمُؤْمِنُ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ هذَا الدَّجَّالُ

الَّذى ذَكَرَ رَسُولُ الله ﷺ ، قَالَ فَيَأْمُرُ الدَّجَّالُ به فَيُشَجُّ فَيَقُولُ خُذُوهُ وَشُجُّوهُ فَيُوسَعُ ظَهْرُهُ وبَطْنُهُ ضَرْبًا ، قَالَ فَيَقُولُ أَمَا تُؤْمِنُ بى ؟ قَالَ ؟ فَيَقُولُ أَنْتَ الْمَسِيحُ الْكَذَّابُ ، قَالَ فَيُؤْمَرُ بِه فَيُنْشَرُ بِالمِنْشَارِ مِنْ مَفْرِقِه حَتَّى يُفرَقَ بَيْنَ رِجْلَيْه ، قَالَ ثُمَّ يَمْشِى الدَّجَّالُ بَيْنَ الْقِطْعَتَيْنِ ثُمَّ يَقُولُ لَهُ قُمْ فَيَسْتَوِى قَائمًا ، قَالَ ثُمَّ يَقُولُ لَهُ أَتُؤْمِنُ بى ؟ فَيَقُولُ مَا ازْدَدْتُ فيكَ إلاَّ بَصِيرَةً ، قَالَ ثُمَّ يَقُولُ يا أَيُّها النَّاسُ إنَّهُ لاَ يَفْعَلُ بَعْدى بأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ ، قَالَ فَيَأْخُذُهُ الدَّجَّالُ لِيَذْبَحهُ فَيُجْعَلُ مَا بَيْنَ رَقَبَتِه إلَى تَرْقُوَتِه نُحَاسًا فَلاَ يَسْتَطِيعُ إِلَيْه سَبِيلاً ، قَالَ : فَيَأْخُذُ بِيَدَيْه وَرِجْلَيْه فَيَقْذِفُ بِه فَيَحْسَبُ النَّاسُ إنَّمَا قَذَفَهُ إلَى النَّارِ وَإنَّمَا أُلْقِىَ فِى الْجَنَّة ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ هذا أَعْظَمُ النَّاسِ شَهَادَةً عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ .

٥٦١- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ : يَتْبَعُ الدَّجَّالَ مِنْ يَهُودِ أَصْبَهَانَ سَبْعُونَ أَلْفًا عَلَيْهِمُ الطَّيَالِسَةُ .

٥٦٢- عَنْ أُمِّ شُرَيْكٍ أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِىَّ ﷺ يَقُولُ : لَيَفِرُّ النَّاسُ مِنَ الدَّجَّالِ فِى الْجِبَالِ .

٥٦٣- عَنْ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ : مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إلَى قِيَامِ السَّاعَةِ خَلْقٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَّالِ .

٥٦٤- عَنْ أَبى هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ الله ﷺ : وَالَّذى نَفْسى بِيَده لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزِلَ فيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا مُقْسِطًا فَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ وَيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ وَيَفِيضُ المَالُ حَتَّى لاَ يَقْبَلَهُ أَحَدٌ .

٥٦٥- وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَلاَثٌ إِذَا خَرَجْنَ لاَ يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا: طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَالدَّجَّالُ، وَدَابَّةُ الأَرْضِ.

٥٦٦- وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: بَادِرُوا بِالأَعْمَالِ سِتًّا: الدَّجَّالَ، وَالدُّخَانَ، وَدَابَّةَ الأَرْضِ وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، الْحَدِيث.

٥٦٧- وَعَنْهُ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرَّجُلُ يَحْلُبُ اللَّقْحَةَ فَمَا يَصِلُ الإِنَاءُ إِلَى فِيهِ حَتَّى تَقُومَ، وَالرَّجُلاَنِ يَتَبَايَعَانِ الثَّوْبَ فَمَا يَتَبَايَعَانِهِ حَتَّى تَقُومَ، وَالرَّجُلُ يَلِيطُ[1] فِي حَوْضِهِ فَمَا يَصْدُرُ حَتَّى تَقُومَ.

٥٦٨- عَنْ عَبْدِ اللهِ[2] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ إِلاَّ عَلَى شِرَارِ النَّاسِ.

## (قدر ما بين النفختين) [3]

٥٦٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَا بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ: قَالُوا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَرْبَعُونَ يَوْمًا؟ قَالَ: أَبَيْتُ، قَالُوا: أَرْبَعُونَ شَهْرًا؟ قَالَ: أَبَيْتُ، قَالُوا: أَرْبَعُونَ سَنَةً؟ قَالَ: أَبَيْتُ، ثُمَّ يُنْزِلُ اللهُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ الْبَقْلُ، قَالَ وَلَيْسَ مِنَ الإِنْسَانِ شَيْءٌ إِلاَّ يَبْلَى إِلاَّ عَظْمًا وَاحِدًا وَهُوَ عَجْبُ الذَّنَبِ وَمِنْهُ يُرَكَّبُ الْخَلْقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٥٧٠- وَعَنْهُ أَيْضًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ فِي الإِنْسَانِ عَظْمًا لاَ تَأْكُلُهُ الأَرْضُ أَبَدًا، فِيهِ يُرَكَّبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالُوا أَيُّ عَظْمٍ هُوَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: عَجْبُ الذَّنَبِ.

(١) يلزق الطين على جوانبه. (٢) يعني ابن مسعود. (٣) النفختان في الصور والنافخ إسرافيل عليه السلام.

## (النفخ في الصور وبعث من في القبور)

٥٧١- عَنْ يَعْقُوبَ بنِ عَاصِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بنَ عَمْرٍو وَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ مَا هذَا الْحَدِيثُ الَّذِى تُحَدِّثُ بِهِ تَقُولُ إِنَّ السَّاعَةَ تَقُومُ إِلَى كَذَا وَكَذَا فَقَالَ: سُبْحَانَ اللهِ أَوْ لاَ إِلهَ إِلاَّ اللهُ أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهُمَا لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لاَ أُحَدِّثَ أَحَدًا شَيْئًا أَبَدًا إِنَّمَا قُلْتُ إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدَ قَلِيلٍ أَمْرًا عَظِيمًا يُحَرِّقُ الْبَيْتُ وَيَكُونُ وَيَكُونُ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَخْرُجُ الدَّجَّالُ فِى أُمَّتِى فَيَمْكُثُ أَرْبَعِينَ، لاَ أَدْرِى أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْرًا أَوْ أَرْبَعِينَ عَامًا، فَيَبْعَثُ اللهُ تَعَالَى عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ كَأَنَّهُ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ، فَيَطْلُبُهُ فَيُهْلِكُهُ، ثُمَّ يَمْكُثُ النَّاسُ سَبْعَ سِنِينَ لَيْسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ عَدَاوَةٌ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللهُ رِيحًا بَارِدَةً مِنْ قِبَلِ الشَّامِ فَلاَ يَبْقَى عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ أَحَدٌ فِى قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ أَوْ إِيمَانٍ إِلاَّ قَبَضَتْهُ حَتَّى لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ دَخَلَ فِى كَبِدِ جَبَلٍ لَدَخَلَتْ عَلَيْهِ حَتَّى تَقْبِضَهُ، قَالَ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.
قَالَ: فَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ فِى خِفَّةِ الطَّيْرِ وَأَحْلاَمِ السِّبَاعِ لاَ يَعْرِفُونَ مَعْرُوفًا وَلاَ يُنْكِرُونَ مُنْكَرًا فَيَتَمَثَّلُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ فَيَقُولُ أَلاَ تَسْتَجِيبُونَ؟ فَيَقُولُونَ فَمَا تَأْمُرُنَا فَيَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ الأَوْثَانِ وَهُمْ فِى ذَلِكَ دَارٌ رِزْقُهُمْ حَسَنٌ عَيْشُهُمْ ثُمَّ يُنْفَخُ فِى الصُّورِ فَلاَ يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلاَّ أَصْغَى لِيتًا، وَرَفَعَ لِيتًا(١)، قَالَ وَأَوَّلُ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَ إِبِلِهِ، قَالَ فَيَصْعَقُ وَيَصْعَقُ النَّاسُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللهُ أَوْ قَالَ يُنْزِلُ اللهُ مَطَرًا كَأَنَّهُ الطَّلُّ أَوِ الظِّلُّ فَتَنْبُتُ مِنْهُ أَجْسَادُ النَّاسِ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَلُمَّ إِلَى رَبِّكُمْ: وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ، قَالَ ثُمَّ يُقَالُ أَخْرِجُوا بَعْثَ النَّارِ؟ فَيُقَالُ

(١) الليت: صفحة العنق.

مِنْ كَمْ، فَيُقَالُ مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعُمَائَةٍ وَتِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ قَالَ فَذَاكَ يَوْمٌ يَجْعَلُ الوِلْدَانَ شِيبًا وَذَلِكَ يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ(١).

٥٧٢- عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيْضَاءَ عَفْرَاءَ كَقُرْصَةِ النَّقِيِّ(٢) لَيْسَ فِيهَا عَلَمٌ لأَحَدٍ.

٥٧٣- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ تُبَدَّلُ الأَرْضُ غَيْرَ الأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ، فَأَيْنَ يَكُونُ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَقَالَ: عَلَى الصِّرَاطِ.

٥٧٤- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: تَكُونُ الأَرْضُ يَوْمَ القِيَامَةِ خُبْزَةً وَاحِدَةً يَكْفَؤُهَا الْجَبَّارُ بِيَدِهِ كَمَا يَكْفَؤُ أَحَدُكُمْ خُبْزَتَهُ فِي السَّفَرِ نُزُلاً(٣) لأَهْلِ الْجَنَّةِ.

٥٧٥- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ أَوْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ إِنَّ اللهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَى أُصْبُعٍ وَالأَرْضِينَ عَلَى أُصْبُعٍ وَالْجِبَالَ وَالشَّجَرَ عَلَى أُصْبُعٍ وَالْمَاءَ وَالثَّرَى وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى أُصْبُعٍ ثُمَّ يَهُزُّهُنَّ فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ أَنَا الْمَلِكُ فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ تَعَجُّبًا مِمَّا قَالَ الْحَبْرُ وَتَصْدِيقًا لَهُ ثُمَّ قَرَأَ وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ.

٥٧٦- عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَطْوِي اللهُ عَزَّ وَجَلَّ السَّمَوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى ثُمَّ يَقُولُ أَنَا الملكُ،

---

(١) الخبز من الدقيق الفاخر غير المخلوط. (٢) كناية عن شدة الأمر. (٣) أي ضيافة.

أَيْنَ الْجَبَّارُونَ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ ثُمَّ يَطْوِى الأَرَضِينَ بِشِمَالِهِ ثُمَّ يَقُولُ أَنَا الملكُ أَيْنَ الْجَبَّارُونَ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟.

## (الحشر)

٥٧٧- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلاً(١)، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ النِّسَاءُ وَالرِّجَالُ جَمِيعًا يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، قَالَ يَا عَائِشَةُ الأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يَنْظُرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ.

٥٧٨- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى ثَلاثِ طَرَائِقَ رَاغِبِينَ وَرَاهِبِينَ وَاثْنَانِ عَلَى بَعِيرٍ وَثَلاثَةٌ عَلَى بَعِيرٍ وَأَرْبَعَةٌ عَلَى بَعِيرٍ وَعَشْرَةٌ عَلَى بَعِيرٍ، وَتَحْشُرُ بَقِيَّتَهُمُ النَّارُ تَبِيتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا(٢) وَتُصْبِحُ مَعَهُمْ حَيْثُ أَصْبَحُوا وَتُمْسِى مَعَهُمْ حَيْثُ أَمْسَوْا.

٥٧٩- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَجُلاً قَالَ يَا رَسُولَ اللهِ كَيْفَ يُحْشَرُ الْكَافِرُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ أَلَيْسَ الذى أَمْشَاهُ عَلَى رِجْلَيْهِ فِى الدُّنْيَا قَادِراً عَلَى أَنْ يُمْشِيَهُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

## (ما يبلغ العرق بالناس يوم القيامة)

٥٨٠- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْعَرَقَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيَذْهَبُ فِى الأَرْضِ سَبْعِينَ بَاعًا، وَإِنَّهُ لَيَبْلُغُ إِلَى أَفْوَاهِ النَّاسِ أَوْ إِلَى آذَانِهِمْ.

٥٨١- عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنِى الْمِقْدَادُ بْنُ الأَسْوَدِ قَالَ:

---

(١) الرجال غير مختونين والنساء غير مخفوضات غير مقطوع من الجميع شيء ﴿كما بدأنا أول خلق نعيده...﴾

(٢) من القيلولة وهى نومة الاستراحة ظهراً.

سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ تَدْنُو الشَّمْسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْخَلْقِ حَتَّى تَكُونَ مِنْهُمْ كَمِقْدَارِ مِيلٍ. قَالَ سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ فَوَاللهِ مَا أَدْرِى مَا يَعْنِى بِالمِيلِ، أَمَسَافَةَ الأَرْضِ أَمِ الْمِيلَ الَّذِى تُكْتَحَلُ بِهِ الْعَيْنُ[1]؟ قَالَ: فَيَكُونُ النَّاسُ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ فِى الْعَرَقِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى كَعْبَيْهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى حِقْوَيْهِ[2] وَمِنْهُمْ مَنْ يُلْجِمُهُ الْعَرَقُ إِلْجَامًا، قَالَ: وَأَشَارَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى فِيهِ.

## (الحساب)

٥٨٢- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ حُوسِبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُذِّبَ، فَقُلْتُ أَلَيْسَ قَدْ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا، فَقَالَ لَيْسَ ذَاكِ الْحِسَابَ إِنَّمَا ذَاكِ الْعَرْضُ مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُذِّبَ.

٥٨٣- عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ سَيُكَلِّمُهُ اللهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ فَيَنْظُرُ أَيْمَنَ مِنْهُ فَلاَ يَرَى إِلاَّ مَا قَدَّمَ وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ فَلاَ يَرَى إِلاَّ مَا قَدَّمَ وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلاَ يَرَى إِلاَّ النَّارَ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ.

٥٨٤- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: هَلْ تُضَارُونَ فِى رُؤْيَةِ الشَّمْسِ فِى الظَّهِيرَةِ لَيْسَتْ فِى سَحَابَةٍ، قَالُوا: لاَ. قَالَ: فَهَلْ تُضَارُونَ فِى رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَيْسَ فِى سَحَابَةٍ. قَالُوا: لاَ. قَالَ: فَوَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لاَ تُضَارُونَ فِى رُؤْيَةِ رَبِّكُمْ إِلاَّ كَمَا تُضَارُونَ فِى رُؤْيَةِ أَحَدِهِمَا، قَالَ: فَيَلْقَى الْعَبْدَ فَيَقُولُ: أَىْ فُلْ[3]: أَلَمْ

(١) الذى يقال له في مصر (المرود) طوله حوالى ٧سم. (٢) الحقو: الخصر.
(٣) أى يا فلان رخم المنادى بحذف آخره كما تقول يا سعا إذا ناديت سعاد مرخما للعلم.

أُكْرِمْكَ وَأُسَوِّدْكَ وَأُزَوِّجْكَ وَأُسَخِّرْ لَكَ الْخَيْلَ وَالإِبِلَ وَأَذَرْكَ تَرْأَسُ وَتَرْبَعُ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، قَالَ فَيَقُولُ: أَفَظَنَنْتَ أَنَّكَ مُلاَقِيَّ؟ فَيَقُولُ: لاَ. فَيَقُولُ: فَإِنِّي أَنْسَاكَ كَمَا نَسِيتَنِي، ثُمَّ يَلْقَى الثَّانِي فَيَقُولُ أَيْ فُلْ: أَلَمْ أُكْرِمْكَ وَأُسَوِّدْكَ وَأُزَوِّجْكَ وَأُسَخِّرْ لَكَ الْخَيْلَ وَالإِبِلَ وَأَذَرْكَ تَرْأَسُ وَتَرْبَعُ، فَيَقُولُ: بَلَى أَيْ رَبِّ، فَيَقُولُ: أَظَنَنْتَ أَنَّكَ مُلاَقِيَّ، فَيَقُولُ: لاَ. فَيَقُولُ: فَإِنِّي أَنْسَاكَ كَمَا نَسِيتَنِي، ثُمَّ يَلْقَى الثَّالِثَ فَيَقُولُ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَيَقُولُ يَا رَبِّ آمَنْتُ بِكَ وَبِكِتَابِكَ وَبِرُسُلِكَ. وَصَلَّيْتُ وَصُمْتُ وَتَصَدَّقْتُ وَيُثْنِي بِخَيْرٍ مَا اسْتَطَاعَ، فَيَقُولُ هَاهُنَا إِذًا، قَالَ ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: الآنَ نَبْعَثُ شَاهِدَنَا عَلَيْكَ وَيَتَفَكَّرُ فِي نَفْسِهِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْهَدُ عَلَيَّ؟ فَيُخْتَمُ عَلَى فِيهِ وَيُقَالُ لِفَخِذِهِ وَلَحْمِهِ وَعِظَامِهِ انْطِقِي فَتَنْطِقُ فَخِذُهُ وَلَحْمُهُ وَعِظَامُهُ بِعَمَلِهِ وَذَلِكَ لِيُعْذِرَ مِنْ نَفْسِهِ، وَذَلِكَ الْمُنَافِقُ وَذَلِكَ الَّذِي يَسْخَطُ اللَّهُ عَلَيْهِ.

٥٨٥- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَضَحِكَ؟ فَقَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مِمَّ أَضْحَكُ؟ قَالَ: قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: مِنْ مُخَاطَبَةِ الْعَبْدِ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، يَقُولُ يَا رَبِّ أَلَمْ تُجِرْنِي مِنَ الظُّلْمِ؟ قَالَ: يَقُولُ بَلَى[١]. قَالَ: فَيَقُولُ إِنِّي لاَ أُجِيزُ عَلَى نَفْسِي إِلاَّ شَاهِدًا مِنِّي، قَالَ فَيَقُولُ كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ شَهِيدًا وَبِالْكِرَامِ الْكَاتِبِينَ شُهُودًا، قَالَ فَيُخْتَمُ عَلَى فِيهِ فَيُقَالُ لأَرْكَانِهِ انْطِقِي قَالَ: فَتَنْطِقُ بِأَعْمَالِهِ، قَالَ: ثُمَّ يُخَلَّى بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَلاَمِ فَيَقُولُ بُعْدًا لَكُنَّ وَسُحْقًا، فَعَنْكُنَّ كُنْتُ أُنَاضِلُ.

٥٨٦- وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا لَوْ كَانَتْ لَكَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا أَكُنْتَ مُفْتَدِيًا بِهَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ،

---

(١) يجيبه جل جلاله بالإيجاب.

فَيَقُولُ : قَدْ أَرَدْتُ مِنْكَ مَا هُوَ أَهْوَنُ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِى صُلْبِ آدَمَ : أَنْ لاَ تُشْرِكَ وَلاَ أُدْخِلَكَ النَّارَ فَأَبَيْتَ إِلاَّ الشِّرْكَ .

٥٨٧- وَعَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ : إِنَّ الْكَافِرَ إِذَا عَمِلَ حَسَنَةً أُطْعِمَ بِهَا طُعْمَةً مِنَ الدُّنْيَا ، وَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَإِنَّ اللهَ يَدَّخِرُ لَهُ حَسَنَاتِهِ فِى الآخِرَةِ وَيُعْقِبُهُ رِزْقًا فِى الدُّنْيَا عَلَى طَاعَتِهِ .

## (الشفاعة)

٥٨٨- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ : أُتِىَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا بِلَحْمٍ فَرُفِعَ إِلَيْهِ الذِّرَاعُ وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ فَنَهَسَ مِنْهَا نَهْسَةً ، فَقَالَ : أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ وَهَلْ تَدْرُونَ بِمَ ذَاكَ ؟ يَجْمَعُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ فِى صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَيُسْمِعُهُمْ الدَّاعِى وَيَنْفُذُهُم الْبَصَرُ وَتَدْنُو الشَّمْسُ فَيَبْلُغُ النَّاسَ مِنَ الْغَمِّ وَالْكَرْبِ مَالاَ يُطِيقُونَ وَمَا لاَ يَحْتَمِلُونَ ، فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ أَلاَ تَرَوْنَ مَا أَنْتُمْ فِيهِ ، أَلاَ تَرَوْنَ مَا قَدْ بَلَغَكُمْ ، أَلاَ تَنْظُرُونَ إِلَى مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ ؟ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ ائْتُوا آدَمَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ يَا آدَمُ أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ خَلَقَكَ اللهُ بِيَدِهِ وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ وَأَمَرَ الْمَلاَئِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلاَ تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ أَلاَ تَرَى إِلَى مَا قَدْ بَلَغْنَا ؟ فَيَقُولُ لَهُمْ آدَمُ : إِنَّ رَبِّى غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ وَإِنَّهُ نَهَانِى عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُهُ ، نَفْسِى نَفْسِى اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِى اذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ فَيَأْتُونَ نُوحًا عَلَيْهِ السَّلاَمُ فَيَقُولُونَ يَا نُوحُ أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى الأَرْضِ وَسَمَّاكَ اللهُ عَبْدًا شَكُورًا اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ ، أَلاَ تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ أَلاَ تَرَى مَا قَدْ بَلَغْنَا ؟

فَيقُولُ لَهُمْ إنَّ رَبِّى قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِى دَعْوَةٌ دَعَوْتُ بِهَا عَلَى قَوْمِى نَفْسِى نَفْسِى، اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَقُولُونَ أَنْتَ نَبِىُّ اللهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلاَ تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ أَلاَ تَرَى مَا قَدْ بَلَغَنَا ؟ فَيَقُولُ لَهُمْ إِبْرَاهِيمُ إِنَّ رَبِّى قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ وَذَكَرَ كَذَبَاتِهِ[1]، نَفْسِى نَفْسِى، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِى اذْهَبُوا إِلَى مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَيَأْتُونَ مُوسَىٰ ﷺ فَيَقُولُونَ يَا مُوسَى أَنْتَ رَسُولُ اللهِ فَضَّلَكَ اللهُ بِرِسَالاَتِهِ وَبِتَكْلِيمِهِ عَلَى النَّاسِ اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلاَ تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ أَلاَ تَرَى مَا قَدْ بَلَغَنَا ؟ فَيَقُولُ لَهُمْ مُوسَى إِنَّ رَبِّى قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ وَإِنِّى قَتَلْتُ نَفْسًا لَمْ أُومَرْ بِقَتْلِهَا، نَفْسِى نَفْسِى، اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى فَيَأْتُونَ عِيسَى ﷺ فَيَقُولُونَ يَا عِيسَى أَنْتَ رَسُولُ اللهِ وَكَلَّمْتَ النَّاسَ فِى الْمَهْدِ وَكَلِمَةٌ مِنْهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلاَ تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ أَلاَ تَرَى مَا قَدْ بَلَغَنَا، فَيَقُولُ لَهُمْ عِيسَى ﷺ إِنَّ رَبِّى قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ لَهُ ذَنْبًا، نَفْسِى نَفْسِى، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِى اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ فَيَأْتُونِى فَيَقُولُونَ يَا مُحَمَّدُ أَنْتَ رَسُولُ اللهِ وَخَاتَمُ الأَنْبِيَاءِ وَغَفَرَ اللهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلاَ تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ أَلاَ تَرَى مَا قَدْ بَلَغَنَا فَأَنْطَلِقُ فَآتِى تَحْتَ الْعَرْشِ فَأَقَعُ سَاجِدًا لِرَبِّى ثُمَّ يَفْتَحُ اللهُ تَعَالَى عَلَىَّ وَيُلْهِمُنِى مِنْ مَحَامِدِهِ وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ

(١) مثل قوله إنى سقيم وكل ما قاله كان يدافع به الكفار عن دين الله تعالى.

يَفْتَحُهُ لأَحَدٍ قَبْلِى، ثُمَّ يُقَالُ يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ، سَلْ تُعْطَهْ، اشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَرْفَعُ رَأْسِى فَأَقُولُ يَا رَبِّ أُمَّتِى أُمَّتِى، فَيَقُولُ يَا مُحَمَّدُ: أَدْخِلِ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لاَ حِسَابَ عَلَيْهِ مِنَ الْبَابِ الأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الأَبْوَابِ، وَالَّذِى نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنَّ مَا بَيْنَ الْمِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيعِ الْجَنَّةِ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجَرٍ.

٥٨٩- وَفِى حَدِيثِ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ: فَأَقُولُ يَا رَبِّ أُمَّتِى أُمَّتِى فَيُقَالُ لِى انْطَلِقْ فَمَنْ كَانَ فِى قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجْهُ مِنْهَا فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ، ثُمَّ أَعُودُ إِلَى رَبِّى فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ، ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِداً، فَيُقَالُ لِى يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ وَسَلْ تُعْطَهْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَقُولُ، يَا رَبِّ أُمَّتِى أُمَّتِى فَيُقَالُ لِى انْطَلِقْ، فَمَنْ كَانَ فِى قَلْبِهِ أَدْنَى أَدْنَى أَدْنَى مِنْ مِثْقَالِ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجْهُ مِنَ النَّارِ فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ.

## (الحـوض)

٥٩٠- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ حَوْضِى أَبْعَدُ مِنْ أَيْلَةَ مِنْ عَدَنَ لَهُوَ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ الثَّلْجِ وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ بِاللَّبَنِ وَلآنِيَتُهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ النُّجُومِ وَإِنِّى لأَصُدُّ النَّاسَ عَنْهُ كَمَا يَصُدُّ الرَّجُلُ إِبِلَ النَّاسِ عَنْ حَوْضِهِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ أَتَعْرِفُنَا يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، لَكُمْ سِيمَا لَيْسَتْ لأَحَدٍ مِنَ الأُمَمِ تَرِدُونَ عَلَىَّ غُرًّا مُحَجَّلِينَ(١) مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ.

٥٩١- عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَوْضِى مَسِيرَةُ شَهْرٍ، وَزَوَايَاهُ سَوَاءٌ(٢)، وَمَاؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ الْوَرِقِ(٣)،

(١) الغرة بياض في الوجه والتحجيل أصله بياض في قوائم الفرس استعير للإنسان.
(٢) قيل مربع الشكل.
(٣) أى الفضة.

وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ المِسْكِ، كِيزَانُهُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلاَ يَظْمأُ بَعْدَهُ أَبَدًا.

٥٩٢- عَنْ عَبْدِ اللهِ[١] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ ولأُنَازِعَنَّ أَقْوَامًا مِنْكُمْ ثُمَّ لأُغْلَبَنَّ عَلَيْهِمْ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي أَصْحَابِي؟ فَيُقَالُ: إِنَّكَ لاَ تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ[٢].

٥٩٣- عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَيَرِدَنَّ عَلَى الْحَوْضِ رِجَالٌ مِمَّنْ صَاحَبَنِي حَتَّى إِذَا رَأَيْتُهُمْ وَرُفِعُوا إِلَيَّ اخْتُلِجُوا دُونِي فَلأَقُولَنَّ أَيْ رَبِّ أُصَيْحَابِي[٣] فَلَيُقَالَنَّ لِي إِنَّكَ لاَ تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ.

## (الصراط)

٥٩٤- وَفِي حَدِيثِ حُذَيْفَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالاَ: وَنَبِيُّكُمْ ﷺ قَائِمٌ عَلَى الصِّرَاطِ يَقُولُ رَبِّ سَلِّمْ سَلِّمْ حَتَّى يَجِيءَ الرَّجُلُ فَلاَ يَسْتَطِيعُ السَّيْرَ إِلاَّ زَحْفًا، قَالَ: وَفِي حَافَّتَيِ الصِّرَاطِ كَلاَلِيبُ مُعَلَّقَةٌ مَأْمُورَةٌ تَأْخُذُ مَنْ أُمِرَتْ بِهِ فَمَخْدُوشٌ نَاجٍ وَمَكْدُوسٌ فِي النَّارِ.

٥٩٥- وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَيُضْرَبُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَانَيْ جَهَنَّمَ فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي أَوَّلَ مَنْ يُجِيزُ، وَلاَ يَتَكَلَّمُ يَوْمَئِذٍ إِلاَّ الرُّسُلُ، وَدَعْوَى الرُّسُلِ يَوْمَئِذٍ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ، وَفِي جَهَنَّمَ كَلاَلِيبُ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ، هَلْ رَأَيْتُمْ شَوْكَ السَّعْدَانِ؟ قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ غَيْرَ أَنَّهُ لاَ يَعْلَمُ مَا قَدْرُ عِظَمِهَا إِلاَّ اللهُ تَخْطَفُ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ، الْحَدِيثَ.

---

(١) ابن مسعود رضي الله عنه (٢) الذين بدلوا وغيروا في شريعته صلى الله عليه وآله وسلم.
(٣) تصغير أصحاب وهو تصغير للتحقير.

قَالَ مُسْلِمٌ: قَالَ أَبُو سَعْدٍ: بَلَغَنِى أَنَّ الجِسْرَ أَدَقُّ مِنَ الشَّعْرَةِ وَأَحَدُّ مِنَ السَّيْفِ.

## (النار أعاذنا الله منها بجاه نبيه مولانا محمد وآله)

٥٩٦- عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ زِمَامٍ مَعَ كُلِّ زِمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَجُرُّونَهَا.

٥٩٧- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: نَارُكُمْ هَذِهِ الَّتِى يُوقِدُ ابْنُ آدَمَ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ قَالُوا وَاللهِ إِنْ كَانَتْ لَكَافِيَةً يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ فَإِنَّهَا فُضِّلَتْ عَلَيْهَا بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءًا كُلُّهَا مِثْلُ حَرِّهَا.

٥٩٨- وَعَنْهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذْ سَمِعَ وَجْبَةً فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ تَدْرُونَ مَا هَذَا؟ قَالَ: قُلْنَا اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ هَذَا حَجَرٌ رُمِىَ بِهِ فِى النَّارِ مُنْذُ سَبْعِينَ خَرِيفًا فَهُوَ يَهْوِى فِى النَّارِ الآنَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى قَعْرِهَا.

٥٩٩- وَعَنْهُ أَيْضًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ اشْتَكَتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا فَقَالَتْ يَا رَبِّ أَكَلَ بَعْضِى بَعْضًا؟ فَأَذِنَ لَهَا بِنَفَسَيْنِ، نَفَسٍ فِى الشِّتَاءِ وَنَفَسٍ فِى الصَّيْفِ؟ فَهُوَ أَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهَرِيرِ(١).

٦٠٠- وَعَنْهُ أَيْضًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ضِرْسُ الْكَافِرِ أَوْ نَابُ الْكَافِرِ مِثْلُ أُحُدٍ وَغِلَظُ جِلْدِهِ مَسِيرَةُ ثَلاَثٍ(٢).

٦٠١- وَعَنْهُ أَيْضًا يَرْفَعُهُ(٣) قَالَ: مَا بَيْنَ مَنْكِبَىِ الْكَافِرِ فِى النَّارِ مَسِيرَةُ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ لِلرَّاكِبِ الْمُسْرِعِ.

---

(١) شدة الصقيع والبرد. (٢) حتى يشعر بشديد الألم. (٣) أى إلى النبى ﷺ.

٦٠٢- وَعَنْهُ أَيْضًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يُوشِكُ إِنْ طَالَتْ بِكَ مُدَّةٌ أَنْ تَرَى قَوْمًا فِى أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أَذْنَابِ الْبَقَرِ[1] يَغْدُونَ فِى غَضَبِ اللهِ وَيَرُوحُونَ فِى سَخَطِ اللهِ.

٦٠٣- عَنْ أَبِى مُوسَى الأَشْعَرِىِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ دَفَعَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى كُلِّ مُسْلِمٍ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا فَيَقُولُ هَذَا فِكَاكُكَ مِنَ النَّارِ.

٦٠٤- عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَمَّا أَهْلُ النَّارِ مِنَ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا فَإِنَّهُمْ لاَ يَمُوتُونَ فِيهَا وَلاَ يَحْيَوْنَ وَلَكِنْ نَاسٌ أَصَابَتْهُمُ النَّارُ بِذُنُوبِهِمْ أَوْ قَالَ بِخَطَايَاهُمْ فَأَمَاتَهُمْ إِمَاتَةً حَتَّى إِذَا كَانُوا فَحْمًا أُذِنَ بِالشَّفَاعَةِ فَجِىءَ بِهِمْ ضَبَائِرَ ضَبَائِرَ فَبُثُّوا عَلَى أَنْهَارِ الْجَنَّةِ ثُمَّ قِيلَ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ أَفِيضُوا عَلَيْهِمْ فَيَنْبُتُونَ نَبَاتَ الْحِبَّةِ تَكُونُ فِى حَمِيلِ السَّيْلِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ كَأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ كَانَ بِالْبَادِيَةِ.

٦٠٥- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِأُذُنِى[2] يَقُولُ إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يُخْرِجُ نَاسًا مِنَ النَّارِ فَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ.

٦٠٦- وَعَنْهُ أَنَّ قَوْمًا يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ بَعْدَ أَنْ يَكُونُوا فِيهَا فَيَخْرُجُونَ كَأَنَّهُمْ عِيدَانُ السَّمَاسِمِ فَيَدْخُلُونَ نَهَرًا مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ فَيَغْتَسِلُونَ فِيهِ فَيَخْرُجُونَ كَأَنَّهُمُ الْقَرَاطِيسُ.

## (آخر أهل النار خروجاً منها)

٦٠٧- عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنِّى لأَعْلَمُ

(١) مثل الكرابيج وهم بعض الشرطة الظلمة وإن كان فيهم من يقوم بخدمة الناس فهؤلاء غير مقصودين بالحديث.
(٢) هذا تأكيد رضى الله عنه وعن أبيه لزيادة إثبات الحديث.

آخرَ أَهْلِ النَّار خُرُوجًا منهَا وآخرَ أَهْلِ الجنَّة دُخُولاً الْجنَّةَ رجلاً يخرُجُ من النَّار حَبْوًا فيَقُولُ اللهُ تبارك وتعالَى لَهُ اذهَبْ فادْخُلِ الْجنَّةَ، قال: فيأتيها فيُخيَّلُ إليه أنَّها ملأى فيرجعُ فيقولُ يا ربِّ وجدتُها ملأى فيقولُ اللهُ لَهُ اذهبْ فادْخُلِ الْجنَّةَ، قال: فيأتيها فيُخيَّلُ إليه أنَّها ملأى فيرجعُ فيقولُ يا ربِّ وجدْتُهَا ملأى فيقولُ اللهُ لَهُ اذهبْ فادخُلِ الْجنَّة فإنَّ لكَ مثلَ الدُّنيا وعشرةَ أمثالها، أوْ إنَّ لكَ عشرةَ أمثالِ الدُّنيا، قال فيقولُ أتسخرُ بي أوْ تضحكُ بي وأنتَ الملكُ؟ قال: لقدْ رأيتُ رسُولَ الله ﷺ ضحكَ حتَّى بدَتْ نواجذُهُ، قال: فكانَ يُقالُ ذاكَ أدنى أهلِ الْجنَّة منزلةً.

٦٠٨- عنِ الْمُسْتَوْرِدِ بنِ شدَّاد قال: قال رسُولُ الله ﷺ واللهِ ما الدُّنيا في الآخرةِ إلاَّ مثلُ ما يجعلُ أحدُكُمْ أُصبُعَهُ هذه، وأشار بالسَّبَّابة في اليمِّ فلينظُرْ بم يرجعُ؟

٦٠٩- عنْ أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الدُّنيا سجنُ المؤمن وجنَّةُ الْكافر[1].

## (الجنة أكرمنا الله بها بمحض فضله وكرمه)

٦١٠- عنْ سهْلِ بنِ سعْدٍ السَّاعديِّ قال: شهدتُ منْ رسُول الله ﷺ مجلسًا وصفَ فيه الْجنَّةَ حتَّى انتهى، ثُمَّ قال في آخرِ حديثه فيها ما لا عينٌ رأتْ ولاَ أُذنٌ سمعتْ ولاَ خطرَ على قلْبِ بشرٍ.

٦١١- عنْ أبي هُرَيْرَةَ عنِ النَّبيِّ ﷺ قال: قال اللهُ عزَّ وجلَّ أعددتُ لعبادي الصَّالحين ما لاَ عينٌ رأتْ ولا أُذنٌ سمعتْ ولاَ خطرَ على قلْب

---

(١) حتى ولو كان المؤمن فقيرا فالدنيا بالنسبة للآخرة سجن أما الكافر حتى ولو كان فقيرا فالدنيا بالنسبة لما سوف يلاقيه في الآخرة جنة له.

بَشَرٍ، مِصْدَاقُ ذلكَ فِي كِتَابِ اللهِ، فَلاَ تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ.

٦١٢- وَعَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةٍ، زَادَ فِي رِوَايَةٍ لاَ يَقْطَعُهَا.

٦١٣- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ قَيْسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ لَخَيْمَةً مِنْ لُؤْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ مُجَوَّفَةٍ طُولُهَا سِتُّونَ مِيلاً لِلْمُؤْمِنِ فِيهَا أَهْلُونَ[١] يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُ فَلاَ يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا.

٦١٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالَّتِي تَلِيهَا عَلَى أَضْوَءِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ اثْنَتَانِ يُرَى مُخُّ سَاقِهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ وَمَا فِي الْجَنَّةِ أَعْزَبُ.

٦١٥- زَادَ فِي رِوَايَةٍ: لاَ يَبُولُونَ وَلاَ يَتَغَوَّطُونَ وَلاَ يَتَمَخَّطُونَ وَلاَ يَتْفُلُونَ، أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ وَمَجَامِرُهُمُ الأَلُوَّةُ[٢] وَأَزْوَاجُهُمُ الْحُورُ الْعِينُ أَخْلاَقُهُمْ عَلَى خَلْقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ سِتُّونَ ذِرَاعًا فِي السَّمَاءِ.

٦١٦- زَادَ فِي رِوَايَةٍ وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ يُرَى مُخُّ سَاقِهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ مِنَ الْحُسْنِ لاَ اخْتِلاَفَ بَيْنَهُمْ وَلاَ تَبَاغُضَ قُلُوبُهُمْ قَلْبٌ وَاحِدٌ يُسَبِّحُونَ اللهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا.

٦١٧- عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ

---

(١) من الحور العين.

(٢) أصله عود هندى طيب الرائحة يتبخر به.

يَأْكُلُونَ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ وَلاَ يَتْفُلُونَ وَلاَ يَبُولُونَ وَلاَ يَتَغَوَّطُونَ وَلاَ يَتَمَخَّطُونَ، قَالُوا فَمَا بَالُ الطَّعَامِ؟ قَالَ: جُشَاءٌ وَرَشْحٌ كَرَشْحِ المِسْكِ يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّحْمِيدَ كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفَسَ.

٦١٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَنْعَمُ لاَ يَبْأَسُ لاَ تَبْلَى ثِيَابُهُ وَلاَ يَفْنَى شَبَابُهُ.

٦١٩- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يُنَادِي مُنَادٍ إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصِحُّوا فَلاَ تَسْقَمُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْيَوا فَلاَ تَمُوتُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَشِبُّوا فَلاَ تَهْرَمُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَنْعَمُوا فَلاَ تَبْتَئِسُوا أَبَدًا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَنُودُوا أَنْ تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾.

٦٢٠- عَنْ عَبْدِ اللهِ[1] قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: فَكَبَّرْنَا، ثُمَّ قَالَ: أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ قَالَ فَكَبَّرْنَا، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي لأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ.

٦٢١- عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِذَا صَارَ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلَى الْجَنَّةِ وَصَارَ أَهْلُ النَّارِ إِلَى النَّارِ أُتِيَ بِالمَوْتِ حَتَّى يُجْعَلَ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، ثُمَّ يُذْبَحُ، ثُمَّ يُنَادِي مُنَادٍ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ لاَ مَوْتَ يَا أَهْلَ النَّارِ لاَ مَوْتَ فَيَزْدَادُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَرَحًا إِلَى فَرَحِهِمْ، وَيَزْدَادُ أَهْلُ النَّارِ حُزْنًا إِلَى حُزْنِهِمْ.

---

(١) عادة إذا ذكر عبد الله بدون ذكر أب أو لقب فهو ابن مسعود رضي الله عنه.

٦٢٢- وَعَنْهُ أَيْضًا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: يُدْخِلُ اللهُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَيُدْخِلُ أَهْلَ النَّارِ النَّارَ، ثُمَّ يَقُومُ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ فَيَقُولُ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ لاَ مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ لاَ مَوْتَ، كُلٌّ خَالِدٌ فِيمَا هُوَ فِيهِ.

٦٢٣- عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَسُوقًا يَأْتُونَهَا كُلَّ جُمُعَةٍ فَتَهُبُّ رِيحُ الشَّمَالِ فَتَحْثُو فِي وُجُوهِهِمْ وَثِيَابِهِمْ فَيَزْدَادُونَ حُسْنًا وَجَمَالاً فَيَرْجِعُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ وَقَدِ ازْدَادُوا حُسْنًا وَجَمَالاً؟ فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُوهُمْ: وَاللهِ لَقَدِ ازْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالاً، فَيَقُولُونَ: وَأَنْتُمْ وَاللهِ لَقَدِ ازْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالاً.

٦٢٤- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللهَ يَقُولُ لأَهْلِ الْجَنَّةِ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ؟ فَيَقُولُونَ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيتُمْ. فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لاَ نَرْضَى يَا رَبُّ وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، فَيَقُولُ: أَلاَ أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُونَ يَا رَبُّ وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِن ذَلِكَ؟ فَيَقُولُ: أُحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي فَلاَ أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا.

## (النظر في وجه الله الكريم)

٦٢٥- عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ قَيْسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: جَنَّتَانِ مِنْ فِضَّةٍ آنِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَجَنَّتَانِ مِنْ ذَهَبٍ آنِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلاَّ رِدَاءُ الْكِبْرِيَاءِ عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةِ عَدْنٍ.

٦٢٦- عَنْ صُهَيْبٍ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، قَالَ: يَقُولُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: تُرِيدُونَ شَيْئًا أَزِيدُكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: أَلَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنَا، أَلَمْ تُدْخِلْنَا الْجَنَّةَ وَتُنَجِّنَا مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: فَيُكْشَفُ الْحِجَابُ فَمَا أُعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ.

زَادَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ: ثُمَّ تَلاَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾[1].

(جعلنا الله والمسلمين من أهل هذه الزيادة بجاه مولانا محمد وآله وأصحابه وأتباعه السادة).

يقول جامعه «محمد بن محمد بن عبد الله» الموقت بالحضرة المراكشية وقته كان الله له:

وهذا آخر ما يسر الله وضعه فى هذا المختصر المفيد، والنسج الوحيد، وسيظهر لكل من له أدنى إلمام، ممن يطلع على هذا المختصر من أهل الإسلام، أنه من أنفع كتب الحديث، المنتخبة من صحيح الإمام مسلم في القديم والحديث.

وصلى الله وسلم على مولانا محمد وآله وأصحابه عدد خلقه ورضاء نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته.

سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين.

تم الكتاب المبارك بعون الله
والصلاة والسلام على رسل الله
والحمد لله رب العالمين

---

(١) والزيادة هو النظر إلى وجه الله العظيم اللهم ارزقنا رؤيته فى الجنة.

# فهرس الكتاب

الموضوع الصفحة